تفريغ أشرطة عنعنة أبي الزبير عند المتقدمين والمتأخرين

مادة مفرَّغة لفضيلة الشيخ

أبي الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني

تنبيه: جميع المواد المفرَّغة لفضيلة الشيخ أبي الحسن السليماني حفظه الله بحاجة إلى زيادة تنقيح ومراجعة وإعادة نظر ، ونظرا لانشغال فضيلته وحتى لا نحرم الناس من الاستفادة من هذه المادة فقد تم نشرها على هذه الحالة حتى يأذن الله فيه إخراجها بصورة أفضل بإذن الله تعالى.

عنعنة أبي الزبير عند المتقدمين والمتأخرين (١)

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله، أما بعد..

سبق في درس من دروس (المُوقظة) للحافظ الذهبي أن مرَّ بنا الكلام عن أبي الزُبير محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي، وفي روايته عن جابر بالعنعنة، ورجأت الحديث في هذا الأمر حتى يتهيأ نظر فيما يتصل بهذه المسألة، وهي مسألة عنعنة أبي الزُبير عن جابر، وعن غيره، هل هي تضُر أو لا تضر؟ وهل أبي الزُبير مُدلِس أو غير مُدلِس؟ وهل إذا كان مُدلسًا فعنعنته تضر أو لا تضر؟ وهل عنعنته لا تضر لأنه مقل [٠٠:٠١:١٩] أو لأنه قد عُلمت الواسطة التي يروي بها وهي واسطة موثوقٌ بها، كل هذا كان لزامًا على المُتكلم في هذه المسألة أن يتأنى حتى ينظر في هذه المسألة من جميع جوانبها ما استطاع إلى ذلك سبيلًا.

وقد يسَّر الله -سبحانه وتعالى- لمجموعةٍ من إخواننا أن جمعوا هذه المادة، وصيغت هذه المسألة في مجموعة من الفصول، أو الأوراق صاغها أخونا أبو الطيب مالك [٠٠:٠٢:٠٩] جزاه الله خيرًا، وذلك بعد وقتٍ طويل حصل فيه اجتهاد من مجموعة من الإخوان في جمع المادة، وكذلك أيضًا عدة مجالس، وكنت حاضر هذه المجالس مع الإخوة، وكانوا على هيئة فريقين: فريق يرى أن عنعنة أبي الزُبير تضر، وفريق لا يرى ذلك، ويسَّر الله -سبحانه وتعالى- بعد النظر فيما جُمع من مادةٍ علمية في هذا الباب إلى ترجيح القول بأن: أبي الزُبير يُدلِس وأن عنعنته تضر.

وكان الدافع لهذه المسألة، أو الذي أثار هذا البحث ما نسمعه في هذا العصر من الكلام حول قضية المُتقدمين والمُتأخرين، وأن المُتقدمين لا يروْن أبا الزُبير مُدلسًا، وإنما انفرد المُتأخرين بهذا القول، والحقيقة أن الكلام على مسألة المُتقدمين والمُتأخرين ليس مُقتصرًا على حال أبي الزُبير، وعنعنة أبي الزُبير، إنما هذا الكلام قد تخلل عدة مسائل، ومن

أشهر هذه المسائل: القول بأن الحديث الضعيف إذا جاء من طريقٍ أخرى ضعيفة، فإنه يبقى على الضعف أبدًا وإن كثُرت طُرقه، وعزو ذلك إلى منهج المُتقدمين، وقد سبق في بعض دروس (النُزهة)، و(الموقظة) الرد على هذه المقالة بشيءٍ من التفصيل.

والمقام الآن وما يأتي بعد ذلك من مجالس -إن شاء الله عز وجل- حول عنعنة أبي الزُبير، لكن قبل الخوض في هذا [٠٠:٤:٣١] أن نتكلم عن بعض المسائل التي لها صلة مُهمة في هذا البحث حتى تكون هذه المسائل يعني مُوضحةً لنا سبيل، وكاشفةً لنا ما أُغمِض، أو ما أُعضِل في هذا الباب.

فأقول -بارك الله فيكم- من المعلوم أن علم الحديث مأخوذ من قواعد أهل العلم التي وضعوها، وغالب هذه القواعد إنما وضعها المُتأخرون، ولكنهم عندما وضعوها من أين استقوها، ومن أين اقتبسوها؟ هل من عند أنفسهم؟ هل هو رأيٍ ارتأوه ومسألة يعني أداهم إليها اجتهادهم؟ أم أنهم كانت لهم موازين، ومكاييل، ومعايير يحتكمون إليها، ويُحاكمون مَن خالفهم بها؟

الذي يظهر هو الأمر الثاني، أن هؤلاء الأمة المُتأخرين الذين وضعوا هذه القواعد، أعني بوضعهم إياها أنهم جمَّعوها، ورتبوها، وجمعوا المُتناثر منها، ووضحوا قيُودها، والاحترازات التي أُحترِز بهذه القيود منها إلى غير ذلك، هذا الجهد المشكور، والعمل المُبارك، هذا الجُهد ما كان عبثًا، وما كان عن هوى، إنما كان عن أُصول يستقون منها، فما هي هذه الأصول؟ هذه الأصول هي طريقة أهل العلم الأوائل، وأهل العلم الأوائل لهم كلام على الأحاديث والروايات، ولهم كلام على الرواة، فجاء المُتأخرون ونظروا في كلامهم، فرأوا أن كلامهم يدل على قيود، ويدُل على قواعد، أخذوا هذه القيود، وضموا بعضها إلى بعض، وجمعوا المُتناثر منها، وبينوا متى تكون هذه القاعدة وتلك في مقامٍ واحد، ومتى تختلف هذه القاعدة مع تلك إلى غير ذلك، وأي علم من العلوم، الأولون يتكلمون، والمُتأخرون [٠٠:٠٧:٣٢].

علم النحو لو نظرنا إلى علم النحو، من أين؟ نرى أن العرب الأوائل كانوا يتكلمون على السليقة، وجاء بعدهم من نظر في كلامهم، ومواقع كلامهم، واستعمالهم لهذه الكلمات، وبهذه التراتيب، ثُمَّ وضع على إثر ذلك قواعد ليربط المُتأخر بلسان المُتقدِم، فما كان الذين وضعوا علوم النحو، أو علم النحو وقواعده، وكذلك في البلاغة، والبيان، وغير ذلك، ما كانوا مُتقولِين على العرب، ولا كانُوا (٨:٨٣) عليهم، ولا كانوا هادمين لما كان عليه العرب الأوائل، بل كانوا خادمين، ومُقررين، ومُقعِّدين لكلام الأوائل، وكذلك لو نظرنا إلى علم القواعد الفقهية والأصولية، أو بالذات علم القواعد الفقهية، لرأينا هؤلاء الذين قعَّدوا هذه القواعد نظروا في آحاد المسائل، وفي الأقسام التي تناولها الفقهاء، وضموا هذه الأقسام إلى بعضها، ثُمَّ استنبطوا منها قواعد، فعُرِفت بقواعد الفقه، أو القواعد الفقهية، وهكذا [٠٠:٩:١٥] لا تأتي أي علم، إلا وهذا هو حالهم، المُتقدمون يعني يسردون ما عندهم، فمنهم مَن يتطلع إلى أمر [٠٠:٠٩:٢٩]، فوضع بعض المعالم، ولا يستوعب، ولا يُهذِب، ولا يُرتب الترتيب الذي عُرِف بعد ذلك، وربما يتكلم بكلام لا يُخَرَّج على الصناعة المعروفة في التعريفات، والحدود، والرسوم إلى غير ذلك، لكن يأتي بعد ذلك المُتأخرون هم الذين يُدرجون هذه المسائل، فالعلوم تتطور، العلوم تتطور لا شك، وكما يقول الشيخ الألباني -رحمة الله عليه كثيرًا-: **(العلم لا يقبل الجمود)**، العلم لا يقبل الجمود على حالة واحدة، فأنت تكن على حالة ثُمَّ يظهر لك اختلاف ما كنت عليه، أو خلاف ما كان عليه شيخُك، أو ما كان عليه أبوك، تُغير، العلم لا يقبل الجمود، نقول هذا فقط، لا، ولا زالت العلوم تتطور، وتأخذ شكلًا أعظم، وأبهى من الشكل الأول، لكن لا تخرج عن كل الأمر الأول [٠٠:١٠:٣٨]، هذه مسألة عامة في العلوم.

لو نظرنا إلى هذه المسألة العامة وطبقناها على أمر المُحدِّثين، رأينا الحديث بدايته كيف؟ بدايته أن النبي -عليه الصلاة والسلام- تكلم بما أوحى إليه ربه، الصحابة نقلوا

هذه الروايات إلى التابعين، وهنا بدأ الإسناد يظهر، وإلا لما كان النبي -عليه الصلاة والسلام- يتكلم، ما كان أحد يسأل عن الإسناد؛ النبي -عليه الصلاة والسلام- هو الحُجة، ولما كان الصحابي يُحدِث الصحابي، فكان الأصل أن الصحابي يقبل من الصحابي، ما يسأله، كان هذا هو الأصل، وإن وُجِدت حالات مُعينة كان فيها التحري لقرائن أُخرى، ولدوافع أُخرى، لكن الأصل أن الصحابي إذا حدَّث الصحابي يقبل منه، لماذا؟ لقيود العدالة، [٠٠:١١:٤٣] الأمانة، ولأن يخر أحدهم من السماء أحب إليه من أن يقول قال رسول الله-صلَّى الله عليه وسلَّم- وهو يعلم أنه ما قال ذلك، لأن هذا يُنافي العدالة الثابتة لهم بالقرآن، وبالسنة، بالإجماع.

ثُمَّ بدأ الإسناد يطول؛ التابعون حدثوا عن الصحابة، وفي زمن التابعين على ما فيه من خير، وعلى ما فيه من ديانة بالنسبة لما جاء بعده، إلا أنه تخلل ذلك أُناس اُبتلوا ببدعة، وأُناس يكذبون، وأُناس يهمون ويُخطئون، فبدأ العلماء الحريصون على سُنة النبي -عليه الصلاة والسلام- يسألون، ويقولون سموا لنا رجالكم، سموا لنا الذين تُحدثون عنهم، اخبرونا من هم الذين أخبروكم بهذا؟ وهكذا ازداد الأمر أكثر وأكثر كلما نزل الإسناد طبقة، كلما كانت الحاجة إلى التفتيش عن الرواة، والكشف عن الروايات كانت الحاجة أكثر وأكثر، فهنالك ظهر كلام للأئمة من زمن التابعين إلى أن دُون في الكُتب، وبعد تدوين الكُتب والناس يتكلمون، لكن زمن يكون الكلام أقل، وزمن يكون الكلام أكثر، زمن يكون الكلام فيه باب، وزمن يكون الكلام فيه بابٍ آخر أكثر، فبدأت تُوجد في صفحات الكُتب، وفي بطون الكتب كلمات للعلماء، فُلان [٠٠:١٣:٣٩]، فُلان لا يؤخذ حديثه لأنه يُحب [٠٠:١٣:٤٣]، فُلان حديثه يعني شُد عليه فإنه مُتقن، فُلان حديثه صحيح لأنه لا يروي إلا عن ثقة، فلان [٠٠:١٣:٥٨]، كلمات، [٠٠:١٤:٠٢]، أو دونها الطُلاب عن مشايخهم، وأُودعت في [٠٠:١٤:٠٧].

بعد ذلك جاء زمان، في زمان شعبة بن الحجاج -رحمه الله- بدأ الكلام عن الروايات أكثر وأكثر، وعن الرواة، ويأخذ طابعًا أكثر من الطابع الأول، بدأ الكلام في العِلل، قد

يكون الحديث مُسلسلًا بالثقات لكن فيه علَّة، ليس فقط الكلام على الراوي، الكلام على الرواية، والكلام على الرواية فرعٌ عن جمع الروايات، وجمع الرواية لا يكون إلا بجمع أحاديث الباب، وهكذا، بدأ الكلام في هذه المسائل يكثُر، وينتشر.

ثُمَّ جاء بعد ذلك يحيى بن سعيد القطَّان، وتكلَّم في ذلك وأكثر، وأخذ عنه تلامذته ابن المديني، وأحمد، وابن مَعين، ويعقوب بن شيبة، وفُلان، وفُلان، وجاء بعد ذلك البُخاري، وأبو زرعة، وأبو حاتم، ومُسلِم بن الحجاج، وهكذا بدأ كلام العُلماء ينتشر، ويشتهر في بطون الكُتب.

لو أن الأئمة الذين جاءوا بعد ذلك اقتصروا على هذا الأمر، ولم يكن لهم تدخل في العلم، ولم يكن لهم أدنى مُشاركة في هذا الباب، ولكن قالوا إذا أردت أن تعرف العلة، فاقرأ تاريخ البُخاري، أو تواريخ البُخاري، وأقرأ تواريخ يحيى بن معين، وأسئلة تلامذته له، واقرأ كذا، واقرأ كذا، ما كُنَّا نعرف نحن متى يكون الحديث صحيحًا، ومتى يكون ضعيفًا، ومتى يكون مُرسلًا، ومتى تكون فيه علة خفية، ومتى كذا، ومتى كذا، لأن الناس تضعُف هممهم، وتقل حصيلتهم، وتكثر أشغالهم التي تصرفهم عن العلوم، فقيَّد الله هؤلاء العُلماء الذين جاءوا بعد ذلك الخطيب من أوائل مَن تكلَّم في ذلك، يعني الرامهُرمزي تكلَّم على شيء من علوم هذا الفن، وجاء بعده أيضًا مَن تكلَّم من بكلام قد مرَّ بنا كما في مُقدمة (النُزهة)، إلى أن جاء الخطيب البغدادي، فقل باب من هذه الأبواب إلا وألَّف فيه رسالةً أو كتابًا، ثُمَّ جاء بعد ذلك ابن الصلاح فجمع هذه الكُتب، وهذه العلوم المُشتتة المنثورة وجمع خُلاصتها، وعيون مسائلها المُتصلة بآداب القواعد فيما أسماه، أو فيما سُميَّ (بمقدمة ابن الصلاح)، وهو معرفة علوم الحديث، أو علوم الحديث، ثُمَّ بعد ذلك هذا الكتاب يعني توارد العُلماء على النظر فيه، فلا يُحصى كم من ناظمٍ له ومُختصر، ومُستدرك عليه ومُقتصر، ومُعارض له ومُنتصر كما قال الحافظ بن حجر، وأخذ العلم بعد

ذلك هيئةً أُخرى، وأسلوبًا آخر، وكُسي بكساء غير ذاك الكِساء، لكن هذا الكِساء الذي كُسي به، وإن كان كما على حد التعبير العصري إن كانت التفصيلة هي تفصيلة جديدة، لكن القُماش واحد، والمادة واحدة، إنما شكلوه تشكيلة جديدة، هذه التشكيلة، وهذا الجُهد الذي جاء من المُتأخرين نبع في هذا العصر مَن يتقاله، ويحتقره، ويزدريه، ويراه لا حاجة له أصلًا، بل يراه ضررًا، يرى أن هذا الجُهد الذي جمع شِتات المسائل المُتفرقة، والذي نظم ما تناثر وتباعد منه، والذي حلَّ ما أُعضِل وما أُشكِل منه للأسف أنه يراه لا حاجة له، وأنه يسير على غير قواعد المُتقدمين، وأن المُتقدمين لا يسلكون هذه المسالك، أما هؤلاء إنما سلكوا مسالك الفقهاء، والأصوليين، وقالوا بغير مقالة نُقاد الحديث، وفحولهم، وأئمتهم.

كانت هذه الكلمة في الحقيقة لا تحتاج إلى جُهدٍ كبير في دفعها، لأن مَن يأتِ ويتقَالَّ جهود العُلماء، فالأصل أنه موضع خوف وارتياب، إذا رأيت الرجل يتقالَّ العُلماء، ويزدري جهودهم، ولا يرى حاجةً لجُهدهم، فالأصل أنك تخاف منه، كان الذي يجب أن تُقابَل هذه يعني البدعة العصرية، كان يجب أن تُقابَل بغير ما قُوبِلت به، للأسف أننا وجدنا شبابًا تروق لهم هذه المقالة، وتروج عندهم، ويُعجبون بها، وتراهم يتكلمون عن الاستقراء صنيع المُتقدمين، منهج المُتقدمين، التتبع، فترى الواحد يتكلم في مسائل، كلمة الاستقراء ربما يجبُن ابن تيمية أن يدعيها، ابن تيمية الذي عُرِف بالاستقراء ربما يجبُن أن يدعيها في مثل هذه المواضع، فيأتي مَن يقول الاستقراء، الاستقراء.

طيب، نُريد أن نكون كما يُقال واقعيين، كيف يستقرأ طالب العلم اليوم المسألة من المسائل؟ طالب العلم عنده كُتب مطبوعة، وكُتب مخطوطة، وهنالك كُتب الله أعلم بها ما وصلتنا، وقد تكون وصلت غيرنا، أما نحن ما وصلتنا، فالأمر المُتفق عليه أن الأمة لا يفوتها شيءٌ من العلم، أما آحاد العُلماء، وآحاد طُلَّاب العلم يفوتهم الكثير والكثير، والدليل العملي على ذلك أن الرجل منَّا يقول اليوم مقالة، ويدَّعي بل يجزم أن هذا هو القول الصحيح وليس له مُخالف، ثُمَّ سرعان ما يقف على كنز من كنوز العلم فيه المُخالفة لما يقول، فالقصور العلمي هو طابع البشرية، ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾[يوسف:٧٦]،

وكيف يتأتى لنا الاستقراء اليوم، ممكن يقرأ الإنسان في الكُتب الموجودة عندنا في المكتبة، وهذا لا يتأتَّى أبدًا، لا لأعرف واحدًا يقرأ كل ما عنده من كُتب، لكن لو سلمنا أنه قرأ بقيت المقصوصات، ولو سلمنا أنه قرأ المخطوطات، بقي ما لم يقف عليه من المخطوطات والمطبوعات، بقي ما لم يقف عليه، ثُمَّ استعمال الحاسوب الآلي الذي يُقال له الكمبيوتر في مسائل الاستقراء هل هذا يكون كافيًا؟! الجواب: لا يكون كافيًا.

ابن حِبَّان -رحمه الله- لما دخل حِمص، وأراد أن يعرف حال بقية، بقية بن الوليد الحمصي، قال: (**كان كُل همي أن أعرف شأن بقية**)، قال: (**فجمعت حديثه عاليًا، ونازلًا ومن صدور الرجال، جمعت حديثه عاليًا، ونازلًا، ومن بطون الكُتب، ومن صدور الرجال حتى علمت من أين أُتي**) لماذا لم يبحث عن بقية في الحجاز؟ [٠٠:٢٢:٥] في الحجاز؟ لأن حديثه في حِمص، مذكور حديثه أخذه عنه شيخ، مشايخ حمص أحاديثهم هناك؛ طلابه غالبهم أهل بلده، وهم الذين يعرفون حديثه، على ما في المدينة نفسها من مراكز علمية ويفد إليها العلماء، وطُلَّاب العلم إلى غير ذلك، فهو في ذلك المكان يستطيع أن يجمع أكبر مادة علمية عن حديث البقية، أكبر مادة علمية من حديث بقية في ذلك المكان، هل هذا الاستقراء يتأتَّى لنا اليوم؟!

نريد أن نعرف قدرنا، وإمكانياتنا، وليست المسألة مسألة استقراء، صنيع، تتبع، منهج، إلى غير ذلك، المسألة ما هي بمسائل تأويل، لأننا رأينا للأسف مَن يدَّعي الاستقراء، ويجزم به، وتفوته مسائل من أوضح الأمور، فلو كان هذا مُستقرأً لما فاتته هذه المسائل التي هي في المظانِ المشهورة، فرأينا مثلًا في مسألة الحسن لغيره، رأينا مَن يقول منهج الأئمة المُتقدمين لا يقُوَّى ضعيف بضعيف، إنما هذا كلام المُتأخرين، ولا يوجد عن إمام من المُتقدمين هذا القول -سبحان الله-.

الإمام الشافعي تكلم بهذا في الرسالة، لو قيل لرجل ما أصغر كُتب الشافعي؟ قال: الرسالة، التي تناولها العُلماء تداولوها وأهداها بعضُهم لبعض، هذا كلامه، وكلامه الذي في الرسالة فيه لا يكاد يخلو منه كتاب في كُتب المصطلح، كيف فاتهم هذا الأمر!

الترمذي كتابه (العِلل التي في آخر الجامع)، وعرَّف الحديث الحسن، وذكر شروطه، وفيه أن الحديث الذي راويه فيه ضعف ليس بشديد إذا جاء من طريق أُخرى، وليس شاذًا، فإنه يُحسَّن، كلام الترمذي هذا، سُنن الترمذي أشهر من الرسالة للشافعي، فإنها من الكُتب الستة الأمهات، وفي آخرها هذا الكلام، وتكلم العلماء عنه، وما من كتابٍ من كُتب المُصطلح يتكلم عن الحديث الحسن وإلا يأتي بهذا الكلام ويتكلم عنه، فكيف فاتهم هذا الأمر المشهور! وهم يقولون بالاستقراء، والتتبع، والإدراك لخبايا المسائل، وها هي الكُتب الظاهرة القريبة المُتناول، السهلة الميسورة التي قد يعني اغترفت، أو اغترف منها المؤلفون بعدهم، ها هي هذه الكُتب فيها التصريح بموضع النزاع، وما نقلوه في أحد أمرين:

- إما أن يكونوا وقفوا عليه، ولم يذكروه، وهذا كتمان العلم، ومُصيبةٌ كُبرى، هذا كتمان للعلم ومُصيبةٌ كُبرى، وننزههم عن هذا -إن شاء الله-.

- وإما أنهم وقفوا عليه، ولم يروه دليلًا في موضع النزاع، وأنه لا حاجة له، وهذا يدل على ضعفٍ في فهمهم ونقدهم.

- وإما أنهم ما وجدوه أصلًا، ولا وقفوا عليه، ولا سمعوا به، فهذا يدل على قلة حصيلتهم، وقلة اطلاعهم، وكل هذا مذموم.

كل هذا مذموم على الحالات الثلاث، إما أنهم وقفوا عليه وكتموه، وإما أنهم وقفوا عليه ولم يفقهوه، وإما أنهم لم يقفوا عليه أصلًا، وكان الذي ينبغي في مثل هذا أن تُذكر أدلة المُخالِف، إن كان وقفوا عليها، ويُبيَّن ما فيها، ويُرَد عليها، أما أن يُدَّعى أو يُطلق هذا الإطلاق، ما عند المُتقدمين هذا القول، وكأنها خُرافة اجتمع عليها المُتأخرون، هذا كلامٌ لا يُقبل.

نُحِب قبل أن نخوض في هذا الباب الذي هو حكم عنعنة أبي الزُبير أن أُبين أن عِلم المُتقدمين هو الأصل، وهذا لا نِزاع فيه بين القائمين بمنهج المُتقدمين، وبين الآخذين بفهم المُتأخرين، لا نِزاع في أن المُتقدمين هو الأصل، لكن النِزاع هل المُتأخرون سلكوا هذا المسلك أم لا؟

أُريد أن أذكر عن الأئمة المُتأخرين، أو عن جماعة من الأئمة المُتأخرين مدحهم لمنهج المُتقدمين، وردهم على بعضهم البعض عندما يُخالف أحدهم منهج المُتقدمين، وتقريرهم لمذهب المُتقدمين، وردَّهم على مَن يُخالف مذهب المُتقدمين، أليست هذه كلها أدلة تدل على أنهم ساروا على منهجهم، أليست هذه الأدلة تدل على ذلك، عندما يتكلم الرجل من المُتأخرين، ويمدح طريقة المُتقدمين، هل يمدحها ثُمَّ يُخالفها، طيب، عندما يرُد على مُخالفه إذا خالف المُتقدمين هل هو يرجع بعد ذلك ويُخالف، هذا كلام يُقبل! عندما يُطالب مُخالفه بسلف، مَن سلفك على هذا القول من المُتقدمين؟ فإذا قال له: سلفي فُلان بن فُلان قَنِع ورضي، هل يُطالب مُخالفه [٠٠:٢٩:٢٤] السلف ثُمَّ يخرج هو عن طريقة السلف؟ هل يُقرر مذهب المُتقدمين، ويرد، ويُبينه، ويُوضحه، ويُبين الخطأ الذي عند مُخالفهم من ذوي العلوم الأخرى في الفقه والأصول، ثُمَّ هو بعد ذلك يميل إلى هذا القول، ثُمَّ هل يرده؟ يأتي بأدلة المُخالفين لمذهب السلف، ويرد عليها وينقُدها، ويكشف عوارها، ثُمَّ بعد ذلك هو يتبناها ويقول بها؟! هذا كلامٌ بعيد، فنُحب أن نذكر شيئًا من كلام الأئمة المُتأخرين الذين مدحوا طريقة المُتقدمين، فهذا كلامٌ لابن رجب الحنبلي في شرح عِلل الترمذي، وهو ولا شك من المُتأخرين، هو من المُتأخرين، فقد وُلِد سَنة ٧٣٦ القرن الثامن، وتُوفي سنة ٧٩٥ ، وهو من علماء القرن الثامن، وهو من المُتأخرين جزمًا، وإن كان هؤلاء، أو بعض هؤلاء المُخالفين في هذه المسألة يمدح ابن رجب، ويقول: هو يسير على طريقة المُتقدمين.

إذًا نقول لهم لا تُطلقوا القول، لأن المُتأخرين لهم طريقة غير طريقة المُتقدمين، لكم أن تقولوا ونحن معكم، من المُتأخرين مَن يُخالف طريقة المُتقدمين، لكم أن تقولوا هذا وهذا حق، كما أن لنا أن نقول من المُتقدمين مَن خالف طريقة المُحققين من المُتقدمين، حصل هذا من المُتقدمين أنفسهم، حصل خِلاف بين المُتقدمين، كما سأشير إليه في كلامي، فلا زال الخِلاف في مسألة [٠٠:٣١:٤٨] الثقة، وفي مسألة أيضًا الأحاديث إذا يعني كثُرت، هل هذا يُقوي، أو لا يُقوي، هذا موجود، هذا موجود، والخِلاف في الرواة هل هو مُدلِس، أو غير مُدلِس، يُحتج به أو لا يُحتج به، والخِلاف في الإعلال ببعض العِلل، هل هي عِلل يُعَلُ بها أو أنها عِلل عليلة لا يُعتمد عليها، ولا يُعوَّل عليها، هذا موجود حتى عند المُتقدمين، فالقول بأن المُتقدمين في هذا الإطلاق شيء، والمُتأخرين في [٠٠:٣٢:٢٤] شيءٌ آخر هذا قولٌ بعيد، وما ينبغي لطالب العلم أن يتجرأ عليه، لا ينبغي لطالب العلم أن يتجرأ عليه، وأن [٠٠:٣٢:٣٤] على هذه الدعوى، نعم يُوجد في المُتقدمين، وفي المُتأخرين مَن يُخالف التحرير العلمي الدقيق، هذا موجود، هذا موجود، وإن كان هذا الأمر قد اشتهر في المُتأخرين أكثر من المُتقدمين، كذلك باعتبار أن علم الحديث علمٌ قلَّ في آخر الزمان، قلَّ هذا العلم، وكثُر علم الفقه، والمذهبية، والتقليد، والانتماء للأئمة، كان في الزمان الأول الذين يتكلمون في الحديث، وفي التفتيش عن الرجال، والروايات، وفي العِلل، والأشياء هذه كانوا كثيرين، على قلتهم أيضًا في ذلك الزمان بالنسبة لغيرهم، لكن كما قيل، وقد كانوا إذا عُدوا قليلًا فقد صاروا أقل من القليل، فلمَّا قلَّ القائمون بهذا العلم، فاشتهرت المذاهب الأخرى الفقهية، والأصولية، لكن لا يزال لله مَن هو قائم بحجته، ومَن يغوص في بطون كُتب المُتقدمين، ويستخرج هذه القواعد وينشُرها في الناس، وهذا هو الكلام الذي قاله العلماء.

هذا في (شرح علل الترمذي) الجزء الأول، طبعة دار العطاء، تحقيق الدكتور نور الدين عتر يقول الإمام بن رجب -رحمه الله- صفحة إحدى وأربعين وما بعدها:

(هذا قال: ولكن عند بعد العهد بكلام السلف، وطول المدة، وانتشار كلام المُتأخرين في معاني الحديث والفقه انتشارًا كثيرًا بما يخالف كلام السلف الأول، فتعيَّن ضبط كلام السلف من الأئمة، وجمعه، وكتابته، والرجوع إليه، ليتميز بذلك ما هو مأثورٌ عنهم، مما أُحدث بعدهم مما هو مخالفٌ لهم، وكان ابن مهدي يندم على أن ألا يكون كتب عقب كل حديث من حديثه تفسيره، وكذا الكلام في العلل، والتواريخ قد دونه أئمة الحفاظ، وقد هُجر في هذا الزمان، ودرس حفظه وفهمه، فلولا التصانيف المتقدمة فيه لما عرف هذا العلم اليوم بالكلية، ففي التصانيف فيه ونقل كلام الأئمة المتقدمين مصلحةٌ عظيمة جدًا.

هذا الكلام يدل على مدح قواعد المُتقدمين وضرورة الرجوع إليها، وقال -رحمه الله- في الجزء الثاني، صفحة تسعٍ وستين وأربعمائة: (ولا بُدَّ في هذا العلم من طُول الممارسة، وكثرة المذاكرة، فإذا عُدِمَ المذاكَر به، فليُكثِر طالبُه المطالعةَ في كلام الأئمَّة العارفين به، كيحيى القطان، ومَن تلقى عنه كأحمد، وابن المديني، وغيرهما، فمَن رُزِقَ مطالعةَ ذلك وفهمَه، وفَقُهَتْ نفسه فيه، وصارت له فيه قوَّة نفس ومَلَكة؛ صَلُحَ له أنْ يتكلَّم فيه).

هذا كلامٌ سديد يدل على مدى الحفاوة والإشادة بمنهج الأئمة المُتقدمين، وبالرجوع إلى كلامهم المُدون في بطون هذه الكُتب.

وهذا كلام لابن دقيق العيد، وللعلاءِ، ابن دقيق العيد كلامه هُنا في (مُقدمة شرح الإلمام)، وهذا نقل عن شرح (النزهة)، أو التعليق على (النُزهة) لأخينا عمرو بن عبد المنعم -جزاه الله خيرًا-، عمرو بن عبد المُنعم قال هُنا في صفحة ثلاثة وسبعين عن ابن دقيق العيد: (مَنْ حَكَى عَنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ أَوْ أَكْثَرِهِمْ أَنَّهُ إِذَا تَعَارَضَ رِوَايَةُ مُرْسِلٍ وَمُسْنِدٍ، أَوْ رَافِعٍ وَوَاقِفٍ، أَوْ نَاقِصٍ وَزَائِدٍ، أَنَّ الْحُكْمَ لِلزَّائِدِ فَلَمْ يُصِبْ فِي هَذَا الْإِطْلَاقِ)

إشارة إلى أن المرجع الذي يُوزن به كلام الناس هو منهج أئمة الحديث الأوائل.

قال: (فَلَمْ يُصِبْ فِي هَذَا الْإِطْلَاقِ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ قَانُونًا مُطَّرِدًا وَبِمُرَاجَعَةِ أَحْكَامِهِمُ الْجُزْئِيَّةِ يُعْرَفُ صَوَابُ مَا نَقُولُ) انتهى.

ونقل أيضًا عن العلاء أنه قال: (كَلَامُ الْأَئِمَّةِ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي هَذَا الْفَنِّ كَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ، وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَالْبُخَارِيِّ، وَأَمْثَالِهِمْ يَقْتَضِي أَنَّهُمْ لَا يَحْكُمُونَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ بِحُكْمٍ كُلِّيٍّ بَلْ عَمَلُهُمْ فِي ذَلِكَ دَائِرٌ مَعَ التَّرْجِيحِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا يَقْوَى عِنْدَ أَحَدِهِمْ فِي كُلِّ حَدِيثٍ حَدِيثٌ)، في كل حديثٍ حديث، هذا كلام العلائي، وهو أيضًا من المُتأخرين.

كلام الحافظ ابن حجر -رحمه الله- في (النُكت)، الجزء الثاني، صفحة سبعٍ وثمانين وستمائة، وما بعدها، ذكر كلامًا في معرفة زيادة الثقات، قال: (وَالَّذِي يَجْرِي عَلَى قَوَاعِدِ الْمُحَدِّثِينَ أَنَّهُمْ لَا يَحْكُمُونَ عَلَيْهِ بِحُكْمٍ مُسْتَقِلٍّ).

أي على هذا القسم الثالث من تقسيم ابن الصلاح.

(لَا يَحْكُمُونَ عَلَيْهِ بِحُكْمٍ مُسْتَقِلٍّ مِنَ الْقَبُولِ وَالرَّدِّ، بَلْ يُرَجِّحُونَ بِالْقَرَائِنِ كَمَا قَدَّمْنَاهُ فيما قدمناه فِي مَسْأَلَةِ تَعَارُضِ الْوَصْلِ وَالْإِرْسَالِ.)

ذكر هذا، ثُمَّ قال في صفحة ثمان وثمانين وستمائة، وقد ذكر قول أئمة الفقه والأصول الذي جرى عليه النووي، ذكر كلام أنه قال: (وَفِيهِ نَظَرٌ كَثِيرٌ، لِأَنَّهُ يَرُدُّ عَلَيْهِمُ الْحَدِيثَ الَّذِي يَتَّحِدُ مُخَرِّجُهُ فَيَرْوِيهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْحُفَّاظِ الْأَثْبَاتِ عَلَى وَجْهٍ، وَيَرْوِيهِ ثِقَةٌ دُونَهُمْ فِي الضَّبْطِ وَالْإِتْقَانِ عَلَى وَجْهٍ (يَشْتَمِلُ عَلَى زِيَادَةٍ) تُخَالِفُ مَا رَوَوْهُ إِمَّا فِي الْمَتْنِ وَإِمَّا فِي الْإِسْنَادِ، فَكَيْفَ تُقْبَلُ زِيَادَتُهُ وَقَدْ خَالَفَهُ مَنْ لَا يَغْفُلُ مِثْلُهُمْ عَنْهَا لِحِفْظِهِمْ أَوْ لِكَثْرَتِهِمْ، وَلَا سِيَّمَا إِنْ كَانَ شَيْخُهُمْ مِمَّنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ وَيُعْتَنَى بِمَرْوِيَّاتِهِ كَالزُّهْرِيِّ وَأَضْرَابِهِ بِحَيْثُ يُقَالُ: إِنَّهُ لَوْ رَوَاهَا لِسَمْعِهَا مِنْهُ حُفَّاظُ أَصْحَابِهِ، وَلَوْ سَمِعُوهَا لَرَوَوْهَا وَلَمَا تَطَابَقُوا عَلَى تَرْكِهَا)

هذا كلام دقيق جدًا في العِلل، هذا كلام غاية في الدقة في باب العِلل، وهذا كيف يُقال هؤلاء إن المُتأخرون ما يفقهون منهج المُتقدمين -سبحانك يا رب-.

قال هُنا: (وَالَّذِي يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ فِي هَذَا وَأَمْثَالِهِ تَغْلِيطُ رَاوِي الزِّيَادَةِ).

ثُمَّ نصَّ، أو ذكر كلام الشافعي -رحمه الله-، وذكر كلام ابن خُزيمة، بقوله: (لَسْنَا نَدْفَعُ أَنْ تَكُونَ الزِّيَادَةُ مَقْبُولَةً مِنَ الْحُفَّاظِ، وَلَكِنَّا نَقُولُ: إِذَا تَكَافَأَتِ الرُّوَاةُ فِي الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ، فَرَوَى حَافِظٌ عَالِمٌ بِالْأَخْبَارِ زِيَادَةً فِي خَبَرٍ قُبِلَتْ زِيَادَتُهُ، فَإِذَا تَوَارَدَتِ الْأَخْبَارُ، فَزَادَ وَلَيْسَ مِثْلُهُمْ فِي الْحِفْظِ زِيَادَةً لَمْ تَكُنْ تِلْكَ الزِّيَادَةُ مَقْبُولَةً).

ثُمَّ ذكر كلام الترمذي: (وَإِنَّمَا تُقْبَلُ الزِّيَادَةُ مِمَّنْ يَعْتَمِدُ عَلَى حِفْظِهِ)، وهذا كله احتجاج بكلام الأئمة المُتقدمين، هذا الشافعي، هذا ابن خُزيمة، هذا الترمذي.

وَفِي سُؤَالَاتِ السَّهْمِيِّ لِلدَّارَقُطْنِيِّ: (سُئِلَ عَنِ الْحَدِيثِ إِذَا اخْتَلَفَ فِيهِ الثِّقَاتُ؟).

قَالَ: (يَنْظُرُ مَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ ثِقَتَانِ فَيَحْكُمُ بِصِحَّتِهِ، أَوْ مَا جَاءَ بِلَفْظَةٍ زَائِدَةٍ، فَتُقْبَلُ تِلْكَ الزِّيَادَةُ مِنْ مُتْقِنٍ، وَيَحْكُمُ لِأَكْثَرِهِمْ حِفْظًا وَثَبَتًا عَلَى مَنْ دُونَهُ).

ثُمَّ ذكر طريقة الدارقُطني في العلل وفي السُنن، ثُمَّ نقل كلام بن عبد البر، وهو من المُتأخرين: (إِنَّمَا تُقْبَلُ الزِّيَادَةُ مِنَ الْحَافِظِ إِذَا ثَبَتَ عَنْهُ وَكَانَ أَحْفَظَ وَأَتْقَنَ مِمَّنْ قَصَّرَ أَوْ مِثْلَهُ فِي الْحِفْظِ، لِأَنَّهُ كَأَنَّهُ حَدِيثٌ آخَرُ مُسْتَأْنَفٌ، وَأَمَّا إِذَا كَانَتِ الزِّيَادَةُ مِنْ غَيْرِ حَافِظٍ، وَلَا مُتْقِنٍ، فَإِنَّهَا لَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهَا.... إلى آخر كلامه).

ثُمَّ قال: (وَاحْتَجَّ مَنْ قَبِلَ الزِّيَادَةَ مِنَ الثِّقَةِ مُطْلَقًا) بأدلة، وأخذها، وردَّ عليها دليلًا دليلًا، هل هذا الكلام من الحافظ بن حجر يُقال فيه بعد ذلك إنه لا يسير على منهج المُتقدمين؟ هل يُقال بعد ذلك وهو يُقرر مذهبهم، ويحتج بكلماتهم، ويرُد على مَن خالفهم، يُقال بعد ذلك أنه لا يسير على منهج المُتقدمين، هذا كلامٌ يعني لا يُلتفت إليه.

هذا كلام لتلميذه السخاوي في (فتح المُغيث)، الجزء الأول صفحة ثلاث ومائتين، يقول، وهو يتكلم أيضًا عن هذه المسألة في تعارض الوصل والإرسال، قال: (وإلا فالحق حسب الاستقراء من صنيع متقدمي الفن، كابن مهدي، والقطان، وأحمد، والبخاري عدم اطراد حكم كلي، بل ذلك مع الترجيح ، فتارة يترجح الوصل، وتارة الإرسال، وتارة

يترجح عدد الرواة على الصفات، وتارة العكس، ومن راجع أحكامهم الجزئية تبين له ذلك)، ومَن راجع أحكامهم الجزئية تبين له ذلك، هذا ولو أراد الإنسان أن يعتني بهذا الأمر لجمع كلامًا كثيرًا، وأظن هذا نافعًا، لو أن إنسانًا جمع كلام المُتأخرين في فضل علم المُتقدمين، وعلى قاعدتهم في المُتأخرين، فالدارقُطني ليس من المُتقدمين، لأن المُتوفى سَنة خمسٍ وثمانين وثلاثمائة، في القرن الرابع بعد الثلاثمائة ه، ومع ذلك يقول: (ومَن نظر في كتاب مُحمد بن يحيى الذهلي في (الزُهريات) علِم فضل عِلم السلف [٠٠:٤٥:٠٣])، فلا يزال المُتأخر يُشيد بالمُتقدم، وإلا هذه أُمة سوء إذا كان مُتأخرها يلعن مُتقدمها، وإذا كان مُتأخرها يعني يهدم ما بناه مُتقدمها، أما الواقع هو أن الأمة أُمة خير، وأُمة مرحومة، وأُمة فيها طائفة منصورة، جعل الله -سبحانه وتعالى- هذه الطائفة قائمة بأمر الله، وتُقرر الحق بدليله، وتنصره بحجته وبرهانه، فكيف بعد ذلك يُقال إن المُتأخرين لهم طريقة غير طريقة المُتقدمين، هذا كلامٌ فيه ظُلم لهؤلاء الأئمة، وهؤلاء العُلماء، ولو أن قائل ذلك قيَّد، فإن بعض المُتأخرين يسلك طريقة الفقهاء والأصوليين، لقلنا حق كما أن بعض المُتقدمين سلك مسلك الفقهاء والأصوليين

فهذا ابن خُزيمة، هذا ابن خُزيمة كتابه (الصحيح)، (صحيح ابن خُزيمة)، ما هي شروطه في كتابه الصحيح؟ سمى كتابه بهذا الاسم، هذا اسم كتابه، سماه (مُختصر المُختصر) من المُسند الصحيح، عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلَّم- بنقل العدل عن العدل، إذًا الشرط الأول في الراوي العدل عن العدل، موصلًا إليه -عليه الصلاة والسلام- من غير خطأ في أثناء الإسناد، ولا جرح في ناقل الإخبار التي نذكرها بمشيئة الله تعالى، هذا ابن خُزيمة، وهو المُتوفى سُنَّة إحدى عشر وثلاثمائة، وهو من المُتقدمين، يقول ويُبين شرطه في الكتاب، أنه يروي في كتابه الأحاديث التي رواها العدل عن العدل دون جِرحةٍ ودون انقطاع، طيب أين السلامة من الشذوذ والعِلة؟ وهذا شرط معروف عند المُتقدمين، هذا شرط عند المُتقدمين معروف، وإن كان ابن خُزيمة له مواضع يتكلم فيها على عدم قبول إطلاق، أو على الإطلاق قبول [٠٠:٤٧:٢٩] زيادة الثقة مُطلقًا، هذا الكلام سار عليه ابن

حِبَّان كذلك أيضًا، بعد ذلك الحاكم، وهناك كلام لابن حِبَّان في توثيقه للرواة، يُوثق فيه المجاهيل، يُسأل عن الرجل [٤٦:٤٧:٠٠]، متى يكون الرجل ثقةً عنده، قال إذا روى عن ثقة، وروى عنه ثقة، ولم يروِ من قبل، ثُمَّ علِم أن هذه الشروط فيها تساهل، لأن هذه الشروط فيها تساهل، فإن مُجرد رواية الثقة عنه ليس كافيًا، ومُجرد أنه يروي عن ثقة لا ينفعه، فالكذَّاب قد يروي عن إمام الأئمة، وكونه لا يروي مُنكرًا دون اشتراط كثرة رواياته لا يكفي، كما تكلمنا عن ذلك من قبل، الحاكم في مُستدركه يُوثق الرجل يقول: لا أعلم فيه جرحًا فهو ثقة، ومُجرد السلامة من الجرح يكون ثقة، هذا منهج الفقهاء والأصوليين، ومع ذلك سلكه جماعة من المُتقدمين من المُحدِّثين، ولن نستطيع أن ندعي أن كل المُتقدمين من المُحدثين على طريقةٍ واحدة، كما أن كل المُتأخرين على طريقةٍ واحدة، لا يزال لله قائم بحججه في الأرض، ولكن هؤلاء الذين يتكلمون كانوا في الزمن الأول أكثر، وأقعد، وأفهم، وأعرف، وأعلم بالنسبة للمُتأخرين، وهذا أمرٌ ما فات المُتأخرين، علموا ذلك، وعرفوا فضل علم السلف عن الخلف، وذكروا ما عند السلف من خير، وردوا الناس إلى ما في بطون كُتبهم، وحاكموهم بذلك، وحاكموهم بذلك.

هذا مثلًا ابن حجر في (لسان الميزان)، في الترجمة تسعة ومائة وثلاثة آلاف يذكر أن الذهبي ينقُل بعض كلام المُتقدمين، ولا يعزوه إليه، وأحيانًا يذكره بالنص، وأحيانًا بشيء من التفرد، فعاب عليه هذا الصنيع، عاب عليه هذا الصنيع، وقال، يعني لو أنه عزا الكلام إلى الإمام المُتقدِم، لكان أولى، قال: (**فإن النفس إلى كلام المتقدمين أميل وأشد ركونًا**)، فإن النفس إلى كلام المُتقدمين أميل وأشد ركونًا، فهذا أمرٌ معروف عند المُتأخرين، ما أرادوا أن يكون فجوة بين الناس وبين علم المُتقدمين، بل هم قنطرة، وجسر بين الناس، وبين المُتقدمين، العُلماء المُتأخرون هؤلاء هم جسر، جسر لا تستطيع أن تصل إلى علم المُتقدمين إلا به، كيف كُنَّا [٣٣:٥٠:٠٠] أنا تكلمت مرة مع واحد من الذين [٣٨:٥٠:٠٠]، قلت

له عرف لي الحديث الصحيح؟ فقال: الذي يتصل إسناده إلى آخره، فقلت له: أين أخذتها؟ قلت له: من أين أخذت هذا التعريف؟ أحلني إلى كلام يحيى بن سعيد القطَّان، أو كلام أحمد بن حنبل لهذا السياق، أو كلام علي بن المديني، أو كلام فُلان أو فُلان، نجد كلام المُتقدمين كلامًا لا يُخال على هيئة، يعني في الغالب لا يكون على هيئة التعريفات، وصناعة التعاريف، ولكن يذكر هنا في الموضع قيدًا، ووراءه حديث آخر يذكر قيدًا آخر، ووراءه حديث ثالث يذكر قيدًا ثالثًا، فجاء المُتأخرون وقرأوا، وكانوا حُفَّاظًا جالوا في أذهانهم، وفي جنبات صدورهم، واستطاعوا أن يعرفوا كلام الأئمة الأوائل، فقالوا لَمَّا رأيناهم يقولون هذا حديثٌ لا يصِح لأن فُلانًا لم يثبُت سماعه من فُلان، علمنا أن السماع شرطٌ للصحة، هذا لا يصح، لأن فُلانًا يُخالف الثقات، علمنا أن المُخالفة تضر بالراوي، وبراويته، هذا لا يصِح لأن فُلانًا مجهول، علمنا أن المجهول ليس لفظ في العدالة، مُتوقف في روايته، هذا وهكذا، أحكام العُلماء الجزئية لما اُستقرئ فنُظِر فيها، صنع المُتأخرون بهذه القواعد التي عندنا، ولا يزال في المُتأخرين مَن يرد على بعضهم البعض، ويستدل بقول ابن المَدين، أو بقول أحمد، أو بقول القطَّان، أو بقول عالم من العُلماء في تراجم الرواة، فما يحتج عليه فأني أرى هذا، أو فأن الآمدي، أو الراجي، أو الغزالي يرى الرأي الفُلاني، لا، يقول: وفي ترجمة فُلان قال بن المدينى كذا، وفي سؤالات فُلان سُئل فُلان كذا فقال كذا، هذا يدل على كذا، وإذا به يُغير في التعريف الذي سبقه إليه بعض العلماء، هذه طريقة المُتأخرين، وهذه جهودهم، وهذه أعمالُهم النافعة المُثمرة التي لولا الله ثُمَّ هذه الجهود، والله ما نعرف ما هو الحديث الصحيح، ولا نعرف ما هو الحسن، ولا نعرف ما هو كذا ولا كذا، وإن عرف بعضُنا ما عرف أكثرُنا، وإن عرف بعضُنا ما عرف كل شيء، عرف شيئًا وجهل أشياء، فلا بد أن نعرف فضل هؤلاء العُلماء، لكم أن تدركوا بهذا المثال أن المُتأخرين قنطرة، أو جسر على نهرٍ لا [٠٠:٥٣:٢٦] بين الناس، وبين علم المُتقدمين، فإذا جاء الناس من هذا الجسر وصلوا، وإذا [٠٠:٥٣:٣٦] هذا الجسر، هذا ما هو بجسر، أنا أعمل لنا جسرٌ آخر، وراح عمل له جسر آخر غرق، يغرق، ولا يصل، أقول هذا وأنا أعلم أن كلام المُتأخرين ليس

معصومًا، وأعلم أن من المُتأخرين مَن يحكم أحكامًا غير صحيحة، ولا تُقبل، لكن مَن من العلماء الذي سلم من الخطأ.

هذا الإمام أحمد إمام أهل السُنَّة، له مقالات في الفقه مردودة، وله أحكام على الأحاديث مردودة، وله أحكام على الرواة مردودة، وهو أحمد بن حنبل، مَن الذي يسلم من الخطأ! فلا يقل قائل لا، إذا كانوا [٠٠:٥٤:٢٠]، ماذا تقول وقد قالوا كذا، أقول: أخطأ في هذا القول، وإن قال هذا القول ونشر المذهب الفقهاء والأصوليين في هذا مُخطئ كما أخطأ من قبله من السلف عندما قال بقول الفقهاء والأصوليين، لكن القول بأنه هو معه مِعوَل يهدم قواعد المُتقدمين، لا، ولذلك سمعنا أو قرأنا لمن يقول: لقد ظُلِم أبو الزُبير كثيرًا، مَن الذي ظلمه، ظلمه ابن حجر، وظلمه العلائي، وظلمه ابن دقيق العيد، وظلمه هؤلاء الأئمة الذين جاءوا بعده، فقد ظُلِم، لماذا؟ ما الذي بينهم وبين أبي الزُبير؟ ((٥٥:١١)) على أبي الزُبير، هل بينهم وبين أبي الزُبير شيء؟ لا، كل ما في الأمر أنهم علموا، والذي ادَّعى أنهم ظلموا [٠٠:٥٥:١٩]، كل ما في الأمر أنهم وقفوا على ما لم يقف عليه المُدَّعي بأنهم ظلمة، ومن خلال بحثنا -إن شاء الله- في أبي الزُبير، سيظهر لنا صدق هذا كله -إن شاء الله عز وجل-.

ثُمَّ هنا سؤال: ما هو الحد الفاصل بين المُتقدم والمُتأخر؟

عندنا في الميزان، في الجزء الأول، صفحة أربعة ذكر الذهبي: (**أن الحد الفاصل هو رأس سنة ثلاثمائة**)، هو رأس سُنَّة ثلاثمائة.

وفي النكت ذكر الحافظ -رحمه الله- في الجزء الثاني، صفحة ستٍ وثمانين وخمسمائة، فقال: (**وأما المتأخرون وهم من بعد الخمسمائة وهلم جرا**).

فنحن هُنا أيضًا في حيرة، ما هو الحد الفاصل بين المُتقدم والمُتأخر؟

نحن نعلم أنه ما من أُمة، وما من عُلماء فن، وما من طائفة إلا وفيها المُتقدم والمُتأخر، نحن نعلم هذا، لكن لَمَّا رأينا مَن يقول في مُتقدم يقبل قوله، ومُتأخر لا يُقبل قوله قلنا إذًا حدد لنا هذا المُتقدم من المُتأخر، حتى نعرف مَن سنأخذ قوله، ومَن سنرد قوله، وإلا فهذه إحالة إلى أمرٌ مبهم، غير مُعيَّن، أو غير مُعيَّن لا يُعرف، وفي ذلك فساد كبير، ترتب على ذلك القول بأن هذا يُقبل، وذاك لا يُقبل به، ثُمَّ إذا قالوا: قال الذهبي كذا، قال آخرون: قال ابن حجر كذا، لا الذهبي أولى، قال: لا ابن حجر أولى، ماذا نفعل؟ الحد الذي به يُعرف مّن يُقبل قوله، ومَن يُرد قوله، ومَن يُقبل نقده، ومَن يُرَد نقده، كيف نعرف، إذًا ما عرفنا كهذه التحديدات التي وقفنا عليها، [٢٧:٥٧:٠٠]، مع علمنا في الجُملة، أنه ما من أُمة، وما من طائفة، وما من عُلماء فن، إلا في مُتقدم، ومُتأخر.

عندما نقول الشافعي، معروف الشافعي وأصحابه هم المُتقدمون، ومَن جاء بعد ذلك من المُتأخرين مثل يعني من علماء الشافعية الآن وغيرهم، وهؤلاء المُتأخرين، نعرف هذا، لكن مَن يقول أن هذا يُقبل ومَن لا يُقبَل، نُريد حدًا فاصلًا.

هذا حديث رسول الله، هذا دين، هذا حلال وحرام، هذا أمرٌ تحل فيه الفروج والدماء، والأموال، فلا يُقبل بأمرٍ مجهول، فلا يُقبل بأمرٍ مجهول، هذا أمر يحتاج إلى دقة، يحتاج إلى دقة، على أننا كما سبق إن سلمنا بأن هُناك فاصلًا بين المُتقدمين والمُتأخرين، فاصلًا دقيقًا، سبق أن المُتقدمين بينهم خِلاف، وأن المُتأخرين بينهم خِلاف، فتبقى الإحالة إلى نُقَّاد المُتقدمين، ونُقَّاد المُتأخرين، ونُقَّاد مُحدثي المُتقدمين، ونُقَّاد مُحدثي المُتأخرين، أما الإطلاق مُتقدم ومُتأخر هذا غير دقيق.

قضية التهويل في الاستقراء والتتبع، ثبت لنا عمليًا أنها مسألة وهمية أكثر منها حقيقية، وإن كانت هُناك جهود جيدة حقيقةً، وكذلك أيضًا بعض المسائل تدل على فقه، وفهم، وتذوق لروح علم الجرح والتعديل، هذا أمرٌ موجود، ولا يجوز أن نبخس الناس أشياءهم، عند هؤلاء الإخوة الذين يتكلمون في هذه المسألة، وقد أعجبني كثيرًا ما عندهم من حُسن الاستقراء، ما عندهم من حسن الوقوف على الأدلة، والارتباط القوي الوثيق

بمنهج المُتقدمين، هذا شيء يُعجِب، ويُفرِح، وشيء يُفرِح أن تجد مَن يكون عنده تذوق لهذا العلم، كثير من الناس الذين يتكلمون في علم الحديث ليس لهم تذوق، لم يذوقوا حلاوة هذا العلم، كثير من المؤلفين الباحثين المُحققين ما ذاق هذه الحلاوة، يُوجد عند بعضٍ من هؤلاء الإخوان الذين يقولون بهذه المقالة، يُوجد عندهم تذوق، ويُوجد عندهم فهم، ويُوجد عندهم طموحات جيدة، وروح جيدة، روح حديثية جيدة، وهذا أمرٌ يُشكرون عليه.

لكن هنالك جانب آخر أن يُصححوه، دعوى الاستقراء، ولم يقوموا بذلك، فإن الواقع العملي أثبت أنهم فاتتهم مسائل كبيرة، فالحديث الحسن فيه فضائح، عندنا دعوى استقراء فيه، فيه فضائح حقيقة، وسيظهر لكم في مسألة أبي الزُبير مسائل ما وقفوا عليها في كُتب مشهورة، في (السنن الكُبرى للنسائي) مثلًا، (السنن الكُبرى للنسائي) أقوال بأن أبي الزُبير يُدلس، وإعلال لبعض رواياته بالعنعنة، ومع ذلك يقول لك المُتقدمون ما قالوا، ونظرنا في كُتب كذا، ورأيناه له مثلًا كم حديثًا، وما رأيناهم يُعلون، وما رأيناهم كذا، مسائل الكمبيوتر لا تكفي، ما ينفع أنك تأتي الكمبيوتر، وتعمل له مثلًا تكتب له أبو الزُبير فيأتي لك كل ما عنده من أبي الزُبير، ما الذي في الكمبيوتر؟ الذي أدخل في الكمبيوتر هو واحد من الكُتَّاب، واحد باحث أو كاتب، هذا أدخله، والكمبيوتر ما يُعطي لك إلا ما عنده، إلا ما أُدخِل فيه، لكن أين الكمبيوتر من الحُفَّاظ، أين الكمبيوتر من الأئمة، [٠١:٠٢:٠٣] الكمبيوتر ونقول يعني شيخ [٠١:٠٢:٠٦] الكمبيوتر، ما هو بصحيح، فلا بد أن يُعرف لكل شيءٍ قدره.

فدعوى الاستقراء في الحقيقة فيها يعني تهويل، فيها تشبع، فيها توسع، وتفوت مسائل مُهمة، ومُهمة جدًا، مع أني أشكرهم على هذا الجهد الذي يعني وهذه الروح

الحديثية التي ينشدونها، نسأل الله -عز وجل- أن يأخذ بأيدينا وأيديهم إلى ما فيه الخير والصلاح.

إن شاء الله الكلام على أبي الزُبير يكون -إن شاء الله- في جلسةٍ أُخرى، فإلى هُنا، وصلَّى الله على نبينا مُحمد، وعلى آله وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا.

وخُلاصة ما مر بنا في درسنا السابق أن المُتقدمين من عُلماء الحديث ونُقَّاده، وفحوله، وأئمته هم المرجِع في هذا الباب، وأن المُتأخرين كانوا وراءهم بالأثر، وأن من المُتقدمين مَن كان مُخالفًا لمذهب هؤلاء الأئمة، كما أن من المُتأخرين مَن خالف مذهب هؤلاء الأئمة، وأن العلم كان عند المُتقدمين أكثر، وكانوا به أسعد من المُتأخرين، لكن المُتأخرين علِموا أن سلامتهم، وحفاظهم على سُنَّة رسول الله -عليه الصلاة والسلام- إنما يكون بالرجوع إلى ما في بطون كُتب المُتقدمين.

وأيضًا تكلمت حول مسألة، أو تكلمت عن مسألة الحد الفاصل بين المُتقدمين والمُتأخرين، فمنهم وهو الحافظ الذهبي يقول: (رأس السنة الثلاثمائة)، ومنهم مَن يقول: (سنة خمسمائة)، وهو الحافظ بن حجر، وذكرت أن هذا الأمر إذا كان المُراد به التقسيم، فلا بأس بذلك، الأمر في ذلك هين، وإذا كان سينبني على هذا التقسيم أن هؤلاء الأوائل الذين يؤخذ بقولهم فقط، وأن المُتأخرين لا يُلتفَت إليهم، فهذه إحالة إلى مجهول، وإحالة إلى أمرٍ ينبني عليه تحليل وتحريم، وحظر وإباحة، وأخذ ورد، وقبول ورد، مع أنه أمرٌ غير دقيق، وغير مُعيَّن أو مُحدد، فعلى سبيل المثال إن قُلنا سُنَّة ثلاثمائة، فهذا الإمام الدارقُطني، وهو من فرسان هذا الشأن، تُوفي سَنة ٣٨٥هـ، فهو ليس من المُتقدمين إذًا، على هذا ليس من المُتقدمين، وهذا ابن خُزيمة من المُتقدمين، والدارقُطني في هذا المقام أقعد وأعلم بهذا الشأن من ابن خُزيمة، أعلم وأقعد من ابن خُزيمة في هذا الشأن.

وكذلك أيضًا إذا قُلنا على أن الحد الفاصل سُنَّة خمسمائة، يدخل الدارقُطني، لأنه مُتوفى سَنة ٣٨٥هـ، ويدخل البيهقي لأنه مُتوفى سَنة ٤٥٨هـ، ويدخل الخطيب لأنه مُتوفى سَنة ٤٦٣هـ، وعلى حد مَن يقول ثلاثمائة يخرج هؤلاء، فهُناك إمام من الأئمة على قولٍ يدخل،

وعلى قولٍ يخرج، على قول يُقبَل قوله، وعلى قول لا يُقبل قوله، فحقيقة الإحالة إلى هذا الأمر فيها نظر كبير من هذه الناحية.

كان الكلام كُنَّا قد وقفنا على بداية الكلام حول أبي الزُبير، وأبو الزُبير هو مُحمد بن مُسلم بن تدرس القُرشي الأسدي مولاهم المكي، وهو أحد التابعين، سمع من جابر بن عبد الله، وعبد الله بن عَمرو، وكذلك عن ابن عباس، وهُناك مَن يُنازع في ذلك، وعُرِف أبو الزُبير بأنه صاحب جابر بن عبد الله، حتى في التراجم يُقال أبو الزُبير صاحب جابر، أو الزُبير صاحب جابر لأنه أخذ عنه كثيرًا.

أبو الزُبير قد تُكُلِم فيه مدحًا وقدحًا، وهناك من الأئمة مَن وصفه بالحفظ، ورجاحة العقل، وكذلك أيضًا وصفه بالعلم الواسع، والمعرفة في هذا العلم، وهناك من الأئمة مَن لينه من جهة حفظه، ومَن أطلق القول في تليينه بتليينه ولم يتكلم، كأن يُقال مثلًا يحتاج إلى دعامة، أو أبو الزُبير أبو الزُبير كأنه يستضعفه، وإن كان بعضهم في مواضع أُخرى يحملون على معنى التقوية إلى غير ذلك، وهُناك مَن وصفه بالتدليس، وهُناك مَن وصفه بأنه يُدلس، وغير ذلك من الأقوال، فيه أقوال كثيرة لأهل العلم:

والحافظ بن حجر: رجَّح بأنه صدوق، أي مِن قِبَلِ حفظه، أي أن حديثه يكون حسنًا، وإذا صُرِّح بالسماع فإن حديثه يُحتج به، أم إذا لم يُصَرِح بالسماع فإنه في حيز المُدلسين.

هذا يعني باختصار الكلام حول أبي الزُبير، حول اسمه، وبلده، وطبقته أنه من التابعين، ويروي عن جماعة من الصحابة، ويروي عنه أيضًا جماعة من التابعين، ويهُمنا في بحثنا هذا الكلام عليه من جهة التدليس، لا الكلام عليه من جهة الحفظ، ولا الكلام عليه من جهة ما طعن فيه في شعبة، فقد طعن فيه لأشياء أُخرى، إنما يهمُنا الكلام عليه من جهة التدليس، ولذلك فأنا أطرح أدلة مَن قال بتدليسه، وأُناقش هذه الأدلة، وأذكر جواب مَن لم يرى هذه الأدلة، أدلة كافية في الباب، وأُناقش أيضًا جوابهم، وأُرجِح -إن شاء الله- شاء

الله ما أراه راجحًا من هذه الأقوال وقد سبق أن قُلت أن الراجح في أمر أبي الزُبير أنه يُدلس، وأنه مُتوقف في عنعنته حتى يأتي عنه ما يُزيلُها.

عندنا قصة جرت مع الليث بن سعد، أو جرت بين الليث بن سعد المصري الفهمي، وبين أبي الزُبير المكي، وذلك عندما كان الليث ابن عشرين سُنَّة تقريبًا، هذه القصة في الحقيقة هي عُمدة كثير من الذين رموه بالتدليس، هذه القصة هي عُمدة كثير من الأئمة الذين رموه بالتدليس، أقرأ هذه القصة أو ألفاظها، وأنظر فيها -إن شاء الله-، فجاءت من عدة طُرق:

الطريق الأولى: أخرجها يعقوب بن سُفيان الفتوي في (المعرفة والتاريخ)، الجزء الأول، سبعٍ وستين ومائة، والجزء الثاني اثنين وأربعين وثلاثمائة إلى ثلاث وأربعين ومائة، وكذلك خرَّجها غير الفتوي، يُرجَع بعد ذلك -إن شاء الله- إلى البحث الذي كتبه الإخوان في هذا الباب، والمهم يقول الليث بن سعد (جِئْتُ أَبَا الزُّبَيْرِ، فَأَخْرَجَ إِلَيْنَا كُتُبًا، فَقُلْتُ : سَمَاعُكَ مِنْ جَابِرٍ؟)، كأنه يقول: هذه الكُتب سماعك من جابر، على هذا يُقال سماعُك من جابر، هذه كُتب سماعُك من جابر، أو بمعنى أُريد سماعك من جابر، أي لا حاجة لي بهذه الكُتب، ولكن أنا أُريد الكُتب التي فيها سماعك من جابر فقط.

قال: (قُلْتُ: سَمَاعُكَ مِنْ جَابِرٍ؟ قَالَ: وَمَنْ غَيْرُهُ)، يعني هذه الكُتب فيها سماعي من جابر، ومن غير جابر، والقائلون بتدليس أبي الزُبير يقولون: هذا سماه سماعًا، بالرغم أنه لم يسمعه من جابر، إذًا سمعه من غيره، والقائلون بعدم تدليس أبي الزُبير يقولون: هذا يُحمل على الصحيفة التي أخذها جابر عن سُليمان بن يزيد اليشكُري، فهذه الصحيفة كان سُليمان ممن يأخذ عن جابر بن عبد الله، وكتب صحيفةً عن جابر، ومات سُليمان، وبقيت هذه الصحيفة عند أُمه أو زوجته، وجاء جماعة من المُحدِّثين منهم أبو الزُبير، وطلبوا هذا الصحيفة إما من أم أبي الزُبير أو من زوجته، فأعطتهم الصحيفة، فهذه الصحيفة هي عند المُحدِّثين تُسمى وجادة، ما تُسمى سماعًا، لأن هذه ما سمعها من سُليمان، سُليمان قد مات، إنما وجدها، ومعلوم أن الوجادة مقبولة عند المُحدِّثين بشروط، وهناك مَن يُطلق القول

بردها، لكن القول الراجح أن المقبول بضوابط معروفة عند أهل العلم، فالشاهد من هذا القائلون بعدم التدليس، يقولون قوله: (ومن غيره) محمول على الصحيفة، والقائلون بالتدليس يقولون ما تُسمى الصحيفة سماعًا، وها هو يقول: (سَمَاعُكَ مِنْ جَابِرٍ؟ قَالَ: وَمَنْ غَيْرُهُ)، أي سماعي من جابر وسماعي من غيره، فإذا كان قد سمع، نعم قال: (قُلْتُ: سَمَاعُكَ مِنْ جَابِرٍ)، أي أنا أُريد سماعك من جابر، (فَأَخْرَجَ إِلَيَّ هَذِهِ الصَّحِيفَةَ)، الليث معه صحيفة، قال هذه الصحيفة التي معي هي التي سماعه من جابر، أخرج، يقول هذا الراوي عن الليث يقول: (فَأَخْرَجَ إِلَيَّ هَذِهِ الصَّحِيفَةَ)، طيب هذه الطريق الأولى فيه شيء من الإجمال، هذه الطريق الأولى فيها شيء من الإجمال، فيها أن الليث ذهب إليه، وأخرج له يعني سماعه من جابر ومن غيره، فقال: لا، لا أُريد إلا سماعك من جابر، فأعطاه سماعه من جابر.

الطريق الثانية: تدل على شيءٍ من التفصيل ما ذُكِر في الطريق الأولى، والطُرق كما نظر فيها إخواننا الباحثون، هذه الطُرق كلها صحيحة الأساليب، فيُحمل ما أجمله بعضُهم على ما فصله الآخر، الطريق الثانية عند العُقيل في (الضعفاء)، الجزء الرابع، ثلاث وثلاثين ومائة، ومن طريقه أخرج ابن حزم في المُحلَّى السابع ست وتسعين وثلاثمائة، والعاشر تسعمائة وتسعين، وكذلك [٠١:١٤:٣٨-٠١:١٤:٣٩]، ست وثلاثين ومائة وألفين، هذه القصة يقول فيها سعيد ابن أبي مريم: حدثنا الليث قال: (قَدِمْتُ مَكَّةَ، فَجِئْتُ أَبَا الزُّبَيْرِ، فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَابَيْنِ) هكذا دون أن يطلُب منه سماعه من جابر، لكن فهمنا الكلام من الرواية الأولى أنه طلب هذا.

قال: (فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَابَيْنِ، وَانْقَلَبْتُ بِهِمَا)، أي ذهبت بهما إلى بيتي، أو إلى المكان الذي نزلت به في مكة، قال: (وَانْقَلَبْتُ بِهِمَا، ثُمَّ قُلْتُ فِي نَفْسِي: لَوْ عَاوَدْتُهُ)، لو رجعت إليه (فَسَأَلْتُهُ أَسَمِعَ هَذَا كُلَّهُ مِنْ جَابِرٍ؟)، هذان الكتابان سمعهما جميعًا من جابر، فقال، يعني والكلام فيه اختصار، معناه أنه رجع إليه، وسأله هذا السؤال، (فَقَالَ: مِنْهُ مَا سَمِعْتُ مِنْهُ،

وَمِنْهُ مَا حُدِّثْتُ عَنْهُ)، ومنه ما حُدثت، (فَقُلْتُ لَهُ: أَعْلِمْ لِي عَلَى مَا سَمِعْتَ)، قال: (فأعْلَمَ لِي عَلَى هَذَا)، أعلم لي على هذا أي الذي في يده، الذي كتبته عنه، وفي رواية: (فَأَعْلَمَ لِي عَلَى هَذَا الَّذِي عِنْدِي)، هذه الطريق الثانية.

القائلون بتدليس أبي الزُبير يقولون هذا الليث لما أخذ الكتابين، شك هل سمعها أبو الزُبير من جابر جميعًا أم لا، فما الحامل له على هذا الشك، لماذا شك الليث، يقولون هذا دليل على أن أمره كان معروفًا بالتدليس، وأنه يأتي بعبارات يعني موهمة بالسماع، وليس كذلك، وإلا فلو لم يكن أمره كذلك، ومعلوم أن الراوي الذي ليس بمُدلس لا يُخطاط في عنعنته، ولا يحتاج إلى أن يُسأل هل سمعت أو لم تسمع، ولذلك فقال: (لَوْ عَاوَدْتُهُ فَسَأَلْتُهُ أَسَمِعَ هَذَا كُلَّهُ مِنْ جَابِرٍ؟)، فقالوا: هذا الذي انقدح في نفسه فرعٌ عن معرفة أمر أبي الزُبير بالتدليس، هذا وجه مَن قال بالتدليس، وقالوا: فها هو.

أما القائلون بعدم التدليس يقولون: لا، من المُحتمل أنه لَمَّا علِم أنه أخذ صحيفة سُليمان بن يزيد اليشكُري، وعلوم أن الصحيفة ليست كالسماع، فأراد أن يقول، أو أن يُبين له، أو أن يطلب منه أن يُبين له ما كان سماعًا، وما لم يكن سماعًا، فإن كان الليث ممن لا يحتج بالصحيفة، فالسؤال ينبني عليه عمل، فالذي من الصحيفة ضعيف، والذي من غير الصحيفة صحيح، وإن كان الليث يحتج بالصحيفة، فمن المعلوم عند مَن يحتج بالصحيفة أن السماع أعلى من الصحيفة، وإن كانت الصحيفة مقبولة عنده، فإنما هي درجة دُنيا، وأقل من الدرجة العُليا وهي السماع، فلعله أراد أن يعرف السماع الأعلى والأفضل، إلا أن القائلين بتدليس أبي الزُبير، يقولون: أبو الزُبير أجاب، وقال: (مِنْهُ مَا سَمِعْتُ مِنْهُ) أي من جابر، (وَمِنْهُ مَا حُدِّثْتُ عَنْهُ)، ولا يُقال في الوجادة حدثنا، فقوله: (حُدِّثْتُ عَنْهُ)، أي حدثني غيره عنه، فمنه ما سمعت منه مباشرةً، ومنه ما حدثني غيره عنه، ولا يُستجاز أن يُقال في الوجادة (حدثني)، كما ذكر بعض أهل العلم أن النُبلاء والفُضلاء لا يستجيزون ذلك، أبو الزُبير لمكانته في التابعين وفي العلم إلى غير ذلك، يعني استنكروا في حقه أن يكون هذا المعنى، أو أنه يُطلق التحديث على هذه الصحيفة.

وربما أو انقدح في نفسي شيءٌ الآن، ربما يُضاف إلى ذلك وجهٌ آخر، فيُقال: لو كانت المسألة من الصحيفة، والصحيفة معروفة عند الليث أنها صحيفة فُلان، فالمعروف في مثل هذا عند المُحدِّثين انه إذا أخذ مثلًا صحيفة سُليمان بن يزيد اليشكُري، والصحيفة فيها من داخل عن جابر، قال رسول الله كذا، عن جابر قال رسول الله كذا، والمُحدِث الجزء الحديثي عنده، ففي هذه الحالة بالنسبة لسُليمان لا يكتب على ظهر كتابه مثلًا صحيفتي، أو أن يقول هذا ما حدثنا به جابر مثلًا، ويسوق الإسناد، فلما يأخذه بعد ذلك، يأخذ الصحيفة، ويأخذها أبي الزُبير، فجت عادة المُحدِّثين أنه يكتب على غُلاف الصحيفة سُليمان بن يزيد اليشكري، جرت العادة هكذا أن المُحدث إذا أخذ عن مُحدِث كتابه، فإنه يكتب اسمه على ظهر كتابه، فإذا أراد أن يعرف صحيفة سُليمان، ما يأتي يُدور في حديث جابر، يبحث في حديث جابر كله، يأتي إلى غُلاف الكتاب، ومكتوب عليه صحيفة سُليمان بن يزيد اليشكُري، وداخل الصحيفة، عن جابر، عن جابر، عن جابر، عن جابر، إلى منتهاه، فلو كانت هذه مما أخذها الليث، فالليث سيرى ذكر سُليمان بن يزيد اليشكري على ظهر الصحيفة، فإذا كانت الصحيفة عنده مردودة، فيستطيع أن يُبعدها، إذا كانت الصحيفة عنده مقبولة، فقد تميز له التحمل الأعلى من التحمل الأدنى، فهذا الشيء لو لم يكن هُنالك واسطة فقط إلا سُليمان لكان الأمر من الممكن أن يُحل، ومن الممكن أن يُجاب عنه بهذا، لكن صنيع الليث، وجواب أبي الزُبير يدل على أن هُناك غير صحيفة سُليمان اليشكري، هُناك واسطة أُخرى غير صحيفة سُليمان اليشكري.

قد يقول قائل: لا، بعض المُحدِّثين لا يكتب على الغُلاف، كما جرى للإمام أحمد، وقال أبو ذرعة لما سُئل، وقد جالس أحمد، كيف وجدت أحمد؟ فمدحه مدحًا رفيعًا، وقال: هو أحفظ منِّي، قالوا لماذا، قال: أنا لا أستطيع أن أكتب، يعني أن أترك كُتبي إلا وأكتب عليها، أي أكتب عليها أسماء شيوخي فيها، أما أحمد فوجدت كتبه ليس عليها أسماء

الشيوخ، ويُميز هذه من تلك، كُتب كثيرة، وكلها عن فُلان، عن فُلان، عن فُلان، قد يقول مثلًا يعني عن يحيى بن سعيد القطَّان، وله عدة شيوخ مثلًا بعلو وبنزول مثلًا، قد يروي عن بن عُيينة بشيوخ، كله عن بن عُيينة، عن بن عُيينة، وكيف يثميز أحمد ان هذا عن بن عُيينة، وشيخه فُلان، وهذا عن بن عُيينة وشيخه فيه فُلان، والواسطة بينه وبينه فُلان، هذه المسألة قال هو أحفظ منِّي لذلك.

فهذا يدُلُنا أقول هذا يعني لا يرد ما ذكرته من قبل، لأن هذه حالات نادرة، ولا يجري عليها مُعظم المُحدِّثين، وإذا كان أبو ذرعة يعجز عن هذا الحافظ الإمام، فكيف أبو الزُبير، إذا كان أبو ذرعة يعجز عن أن يُمسك الكتاب، كتاب المُحدِث عنده إلا ويكتب اسمه عليه، هذا يدُلُك على أن الجادة في صنيع المُحدِّثين أنهم يكتبون الاسم، فلو كان الاسم مكتوبًا عند الليث، هذا كتاب صحيفة سُليمان، هذه غير صحيفة سُليمان، فهذا ما هو بمسموع أكيد، لأنه وُجادة، والباقي هذا لو ما في واسطة إلا الصحيفة، فلا إشكال.

هذا يُرجِح قول مَن قال: إن هذه القصة تدل على التدليس، لو تذكر هذا الوجه عندك حتى تُضيفه في هذا الموضع طيب.

هذه الطريقة الثانية ولها وجهٌ آخر يقول: (**أتيت أبا الزُبير فقلت له أخرج لي كتاب جابر، فأخرج لي عن جابر كتابين، فنظرت فإذا فيهما عن جابر، فقلت له: هذا الذي عن جابر سمعته؟**)، هُنا يأتي البحث لماذا الليث يسأل هذا السؤال، ما جرت العادة على هذا، إنما جرت العادة أننا نقبل، أو أن المُحدثين، والتلاميذ يقبلون من شيوخهم إلا إذا ارتابوا من شيوخهم سألوا، كما كان شُعبة يسأل، وكما كان فُلان، وفُلان، قال: (**هذا الذي عن جابر سمعته؟، قال لا، قلت أفتعرف ما سمعت مما لم تسمع؟ قال: نعم**)، قال: (**قُلت: فأعْلَمَ لِي عليه، فأعلم لي على هذه الأحاديث التي كتبتُها**).

أيضًا يقول المانعون من الإعلال بتدليس، أو بعنعنة أبي الزُبير، قالوا: وإن سلمنا أن أبي الزُبير مُدلي، فإن هذا يدل على أن تدليسه قليل، لما يعني عندما آتي إلى أدلة القائلين بعدم التدليس، قال: لما رأينا الأئمة الأوائل ما تكلموا على تدليسه، هذا يدل على أنه لو دلَّس

فتدليسه قليل، لو دلَّس فتدليسه قليل، قال القائلون بتدليس أبي الزُبير: لا، هذه القصة فيها قرينة تدل على أنه [٠١:٢٦:٢٣] في التدليس، والدليل على ذلك أنه عندما قال له: أَعْلَمَ لِي على ما سمعت من جملة كتابين، فلو كان القليل هو غير المسموع، لما احتاج إلى أن يُعلم، أولًا هو علَّم له على المسموع، القصة فيه أنه علَّم له على المسموع، ما علَّم على غير المسموع، وأمامه كتابان، فلو كان المسموع هو الأكثر لربما اقتصر على أن يُعلِم على غير المسموع وهو عدد قليل، ويقول البقية مسموعة، لكن لَمَّا علَّم له على المسموع، دلَّ على أن المسموع في الكتابين قليل، وأن الأكثر في الكتابين غير مسموع، فإذا كان ذلك كذلك، فهو [٠١:٢٧:١٨]، هذا الكلام إن مَن استشفه وهو ليس بصريح، ليس هذا الفهم بصريح من النص، لكن لما ننظر نحن إلى عادة العُقلاء في مثل هذا، عندما يأتي أشياء كثيرة جدًا، وأشياء قليلة، فطلب منه، يعني فعلَّم له على أشياء، جرت العادة انه يُعلم له على الأخف، الذي هو أخف في المشقة، وأقل في المشقة، أما أن يُعلِم له على ما سمعه، لو فرضنا مثلًا أنها ألف حديث، لو فرضنا مثلًا أن هذه هي الأحاديث ألف حديث، يُعلِم له مثلًا على تسعمائة وسبعين! يُعلم له على تسعمائة وسبعين! يُعلم له على ثلاثين ويقول هذه الثلاثين ما سمعتها وفقط، والبقية سمعتها، فلمَّا علَّم له، علمنا أنه علَّم له على الأيسر عليه، والأيسر عليه هو الأقل، وإذا كان الأقل هو ما سمعه، إذًا فالأكثر ما لم يسمعه، وإذا كان ذلك كذلك دلَّ على أنه مُكثر ليس بمُقِل.

أنا قدَّمت هذا الوجه، أو قدَّمت هذا الكلام، أو دليل مَن يمنع التدليس، بأنه مُقِل، وهذا جواب عليه فقط لأوضح أو لأشرح ما هو المُستفاد من هذه القصة، وإلا فسيأتي في أدلة القائلين بعدم التدليس الكلام على أنه مُدلِس لكنه مُقِل، على أني أُريد أن أُنبه أن القول بأن مَن أعل بعنعنة أبي الزُبير، وضعَّف أحاديث أبي الزُبير لعنعنة إنما ذلك على أن القول بذلك من أجل الصحيفة هذا قولٌ لم نقف على أحد من العلماء الأوائل تكلم به، فإما واحد

ساكت عن أبي الزُبير بالكلية، ما يقول مُدلس أو غير مُدلس، وإما هُناك مَن يُصحح حديثه، وإما هُناك مَن يُضعفه لغير أمر التدليس، وإما هُناك مَن يتكلم في كتاب التدليس، فأما أن يقولوا، أو أن يكون أحدهم قال هذا الذي أنكرتموه عليه من باب العنعنة، أو من باب التدليس إنما هو فقط لما أخذه من الصحيفة، هذا كلام احتمله بعض إخواننا بالبحث والمُناقشة لكن لا نعلم سلفًا لنا في هذا القول سبقونا بهذا الاحتمال.

الطريق الثالثة من القصة أيضًا: هي تُنظر في كتاب (بيان الوهم والإيهام) الرابع صفحة إحدى وعشرين وثلاثمائة، يقول هُنا الليث: (**أَخرج لي كتاب جابر، فأخرج لي، لي أو إليَّ مكتوب عن جابر كتابين، فقلت له سمعتهما منه؟ قال: بعضٌ سمعت، وبعضٌ لم أسمع، فقلت له: عَلِّم لي على ما سمعت، فعلَّم لي على شيءٍ**)، هذه الرواية الثالثة رجحت الاحتمال السابق، هذه الرواية الثالثة رجحت الاحتمال الذي ذكرته، لأنه علَّم له على الأقل، لأنه هُنا يقول: (**فعلَّم لي على شيءٍ**)، قال أبو جعفر: فكانت نحوًا من ثلاثين، كانت نحوًا من ثلاثين حديثًا، وفي رواية (**وهي نحو من سبعةً وعشرين، أو تسعةً وعشرين حديثًا**)، قال بن وضَّاح وهي معروفة، على كُلٍ الذي يظهر أنه علَّم على القِلَّة، لكن كم عدد هذه الأحاديث؟ هل ثلاثون حقًا؟ أو سبع وعشرين، أو تسع وعشرين، أو سبعة عشر في [٠١:٣١:٤٦]، في مواضع بعض أهل العلم يقول سبعة عشر حديثًا، ما نستطيع أن نقول هذا، لأنه قد وُجِدت أحاديث يعني أكثر عددًا من هذا العدد، أكثر من هذا العدد، وكلامنا في الليث عن أبي الزُبير، وإلا هُناك أيضًا مَن روى عن أبي الزُبير أحاديث ورواياتهم مُعتمدة، وهناك أيضًا روايات لأبي الزُبير فرَّق فيها بالسماع عن جابر دون أن يكون تلميذه فيها الليث بن سعد، لكن نحن نُريد أن نخرج من هذه القصة بطُرقها وألفاظها بفائدة، الفائدة:

- أن هذه القصة تدل على أن الليث ما سأل إلا لشيء، وهذا الشيء يدل على أن أمر أبي الزُبير في هذا الباب أمرٌ مُشتبه فيه، هذه واحدة.

- الواحدة الثانية: أن أبا الزُبير بعدالته وأمانته صرَّح بالحقيقة لليث، قال: منه ما سمعت ومنه ما لم أسمع، منه ما حدثني ومنه ما حُدثت عنه.

- الفائدة الثالثة: أن صحيفة سُليمان بن يزيد اليشكُري هي وجادة.

عنعنة أبي الزبير عند المتقدمين والمتأخرين (٢)

فمنه ما سمع منه ومنه ما لم يسمع منه، كيف عرفنا أنه لم يسمع منه؟

نقول: هناك من أعلَّه بالتدليس، هناك من أعلَّ يعني رواية أبي الزبير عنعنة أبي الزبير بالتدليس، ولم نعلم أحدًا قال: إن ما عنعن فيه أبو الزبير عن جابر إنما هو من الصحيفة فقط، والعلماء إذا كانت من الصحيفة لكان هناك من يقبلها ومن يردها، ولكن رأينا لاسيما في المتأخرين من يقبل الصحيفة ومع ذلك يرميه بالتدليس.

هذا كله يعني نخلص منه بخلاصة: أن هذه القصة اعتراف من أبي الزبير نفسه، لا نحتاج بعد ذلك أن نقول: مَنْ مِنَ العلماء رماه بالتدليس؟

هذا أبو الزبير يقول عن نفسه: **"أنا سمعت هذا عن جابر والبعض الآخر لم أسمعه"**، وهذه صورة المدلس: أن يروي عن شيخه الذي سمع منه بعض الأحاديث البعض الآخر الذي لم يسمعه منه موهمًا السماع، كيف هذا وهو سمع من جابر في الجملة؟ والبعض لم يسمعه بنفس كلامه وأعطاه لليث لما قال له: هات لي حديث جابر أعطاه، أوهمه ثم الليث نفسه تنبه، وقال: ليش أنا ما أسأله سمعته أو لم تسمع؟

إذًا أوقعه في الإيهام فعلًا، أوقعه في الوهم ولذا استدرك الليث مرةً أخرى فصارحه بالحقيقة، فهذه صورة التدليس المعروفة عند أهل العلم ولا شك في ذلك.

فأقول: هذا إذا قيل مثلًا من الذي رمى أبا الزبير بأنه مدلس؟ نقول:

- أبو الزبير اعترف، هذا ينبغي أن يُذْكَر، أن يذكر على أنه اعترف بذلك.
- **الثاني**: الليث كشف تدليسه بهذا، هذا الليث كشف تدليسه بهذا، وهذه القصة اعتمد عليها كثير من العلماء المتأخرين وتكلموا في أبي الزبير بأنه مدلِّس بهذه القصة، ويعولون عليها، فالليث هو الذي كشف تدليسه.
- **الأمر الثالث**: إن توقف الليث إشارة إلى أمرٍ في نفوس المحدثين عن أبي الزبير إذا عنعن، وهذا إشارة إلى زمان أبي الزبير والليث، إلى زمن أبي الزبير والليث وهذه طبقة متقدمة ولا شك في ذلك.

طيب بقية إن شاء الله الكلام على أقوال أهل العلم في تدليس أبي الزبير يكون إن شاء الله في وقتٍ آخر بارك الله فيكم، وصلَّى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلَّم.

بسم الله الرَّحمن الرَّحيم، الحمد لله، والصَّلاة والسَّلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله، أمَّا بعد ....

فقبل أن أبدأ درسي هذا أريد أن أنبه على بعض الأمور بالنسبة لما مضى من الدرس السابق:

فلقد تكرر على لساني القول: أنها صحيفة سليمان بن يزيد اليشكري، والصواب: سليمان بن قيس اليشكري، ويصحح هذا الوهم فيما مضى.

أيضًا: بعض إخواننا يقول: كيف عرف الليث بن سعد هذا الأمر وغاب عن شعبة والليث جاء من مصر، وأبو الزبير من مكة ليس بلديه، فكيف عرف هذا الأمر وغاب عن شعبة؟

الجواب:

- كما أن الليث مصري فشعبة بصري أيضًا ليس مكيًا، فكلاهما ليسا بلدي أبي الزبير.
- ثانيًا: أن الليث لَمَّا ارتاب من كلام أو من حال أبي الزبير فسأله فصدقت فراسته فيه، فلقد أخبره أبو الزبير بحقيقة الحال، مما يدل على أن شعبة ما عرفه، ولا يعني أن شعبة إمام أي أنه (٠٠:٠٥:٣١انقطع الصوت) التدليس أن يفوته شيء، والدليل على ذلك: أن أبا الزبير اعترف لليث بنفسه، فأيش نقول بعد اعتراف المرء على نفسه؟ أيش نقول؟

نقول: لا شعبة لَمَّا لم يتكلم فيه إذًا اعترافه هذا خطأ!؟ أو أنه لا يكون مدلِّسًا وإن اعترفنا أن شعبة ما تكلم فيه!؟ هذا كلام يعني لا يشهد له الميزان العلمي.

كذلك أيضًا قد يقول بعض إخواننا: لعل أبا الزبير عندما أسقط الواسطة لليث، أو في الكتاب الذي أخذه الليث أو الكتابين كان ذلك على سبيل الوهم وإلا فالأصل في مثل هذا أن يذكر الواسطة؟

في الحقيقة: أن مثل هذا كلامٌ بعيد، المدلس هو يسقط الواسطة عمدًا لا وهمًا.

ثانيًا: أن أبا الزبير لَمَّا سُئِل ما أحال على الوهم ولكن أحال على أمرٍ حقيقيٍ واقع وهو: أنه بعضه سمعته وبعضه حُدِّثت به عنه، فهذا أمرٌ بعيد.

أيضًا قد يقول قائل: إن أبا الزبير لم يسمع حديث سليمان إنما أخذه (٠٠:٠٧:١٥) وعلَّم على ما سمعه من غير سليمان، وأمَّا الباقي فمن حديث سليمان، فبما يعني وقد سبق أن هذا شيء ما نعرف عالمًا قال به، إنما هو احتمالات يحتملها بعض إخواننا عسى أن يعني يتجه البحث إلى جهةٍ غير جهة إدانة أبي الزبير إذا عنعن، مع أن هذه مقالة لا يعرف لها قائل إلا أن هذا أيضًا أمرٌ مستبعد، فإن أبا الزبير لو كان يعلم أن الليث سيترك الرواية ولا يأخذها إذا لم تكن سماعًا عن جابر ولا يخبره بالواسطة الموثوق بها فإنه بهذا يعينه على إضاعة وإهدار جزء من حديث رسول الله -عليه الصَّلاة والسَّلام- فلماذا ما قال له أبو الزبير: بعضه ما سمعته والبعض الآخر بواسطة فلان؛ أي وهو ثقة، فإن كنت تقبل الصحيفة فخذ هذا البعض الباقي، أو البقية الباقية، وإذا كنت لا تقبل الصحيفة فذاك أمرٌ آخر؟

فالحقيقة أن قصة الليث مع أبي الزبير فيها ما يدل على أن أبا الزبير يدلس، وأنه يكثر في التدليس، وهذا أمرٌ ليس من ادعاءنا ولا من تقولنا ولا من ظلمنا لأبي الزبير، ما هو الذي اعترف بنفسه بالأسانيد الصحيحة.

بعد ذلك ننتقل إلى كلام بعض أهل العلم الذين تكلموا في أبي الزبير:

وأبدأ بالكلام فيه نقلًا عن ابن جريج: وابن جريج مكي وهو بلدي أبي الزبير، وهو تلميذ أبي الزبير، وهو بلديه وتلميذه، وله كلامٌ يدل على أن أبا الزبير يدلس بل يكثر من

التدليس، فهذا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي، وأبو الزبير محمد بن مسلم بن تادرس المكي أيضًا، وابن جريج تلميذ أبي الزبير.

هذا الأثر ذكره ابن رجب الحنبلي في كتابه (شرح علل الترمذي) الجزء الأول صفحة (ثمان وثلاثين وثلاثمائة) في أثناء كلامه على ترجمة أبي الزبير، قال:

"وقال ابن خراش، وهو: عبد الرحمن بن يوسف بن سعيد بن خراش المروزي البغدادي، قال: حدثنا زيد بن أخرم، أو وحدثنا زيد بن أخرم، أو ابن أخزم عفوًا وهو الطائي، قال حدَّثنا أبو عاصم وهو النبيل، قال: سمعت ابن جريج يقول: إن أبا الزبير اتخذ جابرًا مطية".

هذا الأثر الذين يقولون بتدليس أبي الزبير يقولون: هذا الأثر يدل على أن أبا الزبير كان يأخذ أحاديث من غير طريق جابر عن جابر ثمَّ لعلم الناس أنه تلميذ جابر وصاحبه فإن أسقط الوسائط التي بينه وبين جابر، وأحال الكلام كله إلى جابر، قال جابر، عن جابر، قال جابر، جاء عن جابر إلى غير ذلك.

قالوا: إن قوله **"اتخذ جابرًا مطية"** لا شك أن هذا ذم ليس مدحًا، فإذا تقرر أنه ذم بقي السؤال: ما وجه هذا الذم؟

والإجابة عن هذا السؤال منوطةٌ بالكلام في ترجمة أبي الزبير، ما نأتي نحن بوجه ما تكلم عنه العلماء أصلًا، نقول: هذا ذمٌ ومعناه كذا، ونأتي بكلام ما قيل أصلًا في أبي الزبير، لا بد أن نأتي بكلام فيه ترجمة أبي الزبير، وإحنا عندنا في ترجمة أبي الزبير من قال: بأنه حافظ متقن، ومن قال: بأنه يحتاج إلى دعامة وليِّنه، وأكثر من جرَّحه ليِّنه وأجمل القول في تلينه.

وأمَّا من فسَّر فقليل من فسَّر جرحه فقليل اللهم إلا ما جاء عن شعبة، وجرح شعبة ما التفت إليه كثير من أهل العلم، جرح شعبة لأبي الزبير ما التفت إليه كثير من أهل العلم وعدوا أن هذا يعني لشيءٍ في نفس شعبة عليه.

فعندنا من قال: "يحتاج إلى دعامة"، "وأبو الزبير أبو الزبير"، "وفي نفسه شيء" إلى غير ذلك، وهناك من ذكره بضعفٍ في حفظه، وهناك من ذكره بالتدليس.

فلا شك أن الأمر متردد بين أمرين، "اتخذ جابرًا مطية" متردد بين أمرين:

- إما أمر التدليس.
- وإما أمر الوهم من قِبل الحفظ.

فيكون الرجل لضعفٍ في حفظه فهو يعزو الكلام إلى جابر وليس عن جابر، أو لتدليسٍ عنده فيسقط الواسطة ويقول: قال جابر.

إذًا الأمر تردد بين هذين الاحتمالين، ننظر أي الاحتمالين أقرب إلى الصواب، أو أرجح أو أظهر، فإن أمر الترجيح أمرٌ معتمد كما مرَّ بنا في موضعه، الترجيح بين الأمرين المتقاومين، أو المتمانعين أمرٌ معتمد، فلو جئنا إلى قول من طعن فيه من قِبَل حفظه:

رأينا هناك من وثَّقه ومدحه جدًا من قِبَل حفظه، رأينا هناك من وثَّقه ومدحه مدحًا رفيعًا من قِبَل حفظه، ورأينا أن القول الأخير، أو النهائي الذي نخلص به في ترجمة أبي الزبير أنه يحتج به من قِبَل حفظه، فالإحالة إلى هذا الأمر إحالة فيها مقاومة لمن وثَّق، فيها مقاومة للقول الأخير فيه أنه ليس صاحب أوهام، القول الأخير فيه أنه ليس صاحب أوهام.

لكن القول بتدليسه وأنه فعل ذلك عن تدليس وإسقاط وإيهام: هذا قول لا يقومه شيء، الرجل ثبت تدليسه بإقراره، وهناك من أهل العلم من صرَّح بأنه مدلس، ويعني كاد المتأخرون من أهل العلم أن يطبقوا على أنه مدلِّس.

فالإحالة إلى هذا الأمر الذي هو يكاد يكون إطباق المحدثين عليه، والإحالة إلى هذا الأمر الذي ليس هناك من يعارض فيه معارضة قوية معتمدة، والإحالة إلى هذا الأمر الذي هو أقرَّ فيه على نفسه بنفسه الحمل على هذا أولى من الحمل على أمرٍ فيه تلك المخالفات التي أشرت إليها.

إذًا قول ابن جريج في أبي الزبير: **"إنه اتخذ جابرًا مطية"** عند من يرى أنه مدلِّس:

هذا قولٌ يؤيد القول بتدليسه بعد تقريره بالوجه السابق الذي سمعتم.

أما القائلون بعدم تدليسه: فلهم جواب على هذا الأثر:

- أولًا: يقولون: من حيث الإسناد.
- وثانيًا: من حيث المتن.

أمَّا من حيث الإسناد: فإنه من طريق ابن خراش، وابن خراش رافضي لا يحتج به.

القائلون بتدليسه: يرون أن ابن خراش يعتمد عليه، وإذا اعتمد عليه في نقده للرجال فيعتمد عليه في نقله عنهم، فإن النقد درجة أعلى من النقل، وإذا اعتمد عليه في الدرجة التي فيها خصوص واعتناء قُبِلَ منه في الدرجة التي هي دون ذلك من باب أولى، فإن الغالب في المحدثين أنهم ثقات في نقلهم لا في نقدهم، وأمَّا من كان ثقةً في نقده فهو ثقة في نقله إلا من عُرِفَ بأنه كذاب وضَّاع إلى غير ذلك فهذا أمرٌ آخر.

أمَّا ما لم يعرف بأنه كذاب وضَّاع: فالأصل قبول كلامه، (سليمان الشاذكوني) ناقد بسيط لكنه وضَّاع وكذاب، محمد بن حميد الرازي أيضًا له نقد، أبو العباس بن عقده له نقد، لكن هؤلاء فيهم طعن مفسر مما يسقط روايتهم، وهؤلاء لا يقبل نقلهم ولا نقدهم، أمَّا ابن خراش فقد ذكره الذهبي فيمن يعتمد قوله في الجرح والتعديل، وابن خراش في التراجم منقول كلامه بكثرة في الرواة.

وهاك كلام العلماء فيه من ناحية أو من جهة الترجمة:

فالحاكم يقول: **"روى عنه جماعة ممن سمعوا منه بنيسابور، وكان أوحد عصره"**.

الخطيب يقول: **"كان أحد الرحالين في الحديث إلى الأمصار بالعراق والشام ومصر وخراسان، ومن يوصف بالحفظ والمعرفة"**.

وقال عبد الملك بن محمد: **"ما رأيت أحفظ منه لا يذكر له شيخٌ من الشيوخ والأبواب إلا مر فيه"**.

وقال ابن المنادي: **"كان من المعدودين المذكورين بالحفظ والفهم بالحديث والرجال"**.

وقال ابن الجوزي: **"كان أحد الرحالين في الحديث إلى الأمصار، وممن وصف بالحفظ والمعرفة إلا أنه ينبذ بالرفض"**؛ أي يرمى بالرفض.

وقال ابن كثير: **"أحد الجوالين، أو أحد الجوالين الرحالين حفاظ الحديث والمتكلمين في الجرح والتعديل، وكان ينبذ بشيءٍ من التشيع والله أعلم"**.

قال الذهبي: **"الحافظ البارع الناقد"**، وكذا قال السيوطي.

وقال أبو زرعة: **"خرَّج ابن خراش مسالب الشيخين، وكان رافضيًا"**.

وقال ابن عديٍّ: **"قد ذُكِرَ بشيءٍ من التشيع وأرجو أنه لا يتعمد الكذب"**، وأحال هنا إلى عدة مواضع من ترجمته.

فما هو القول النهائي في ابن خراش؟

الذي يظهر أنه يحتج به ما لم يروي شيئًا في الرفض، أو يوثق راويًا رافضيًا، أو يخالفه أحد الأئمة المعتزلين، هذا الذي يظهر، أمَّا أنه يهدر بالكلية فلا، وعلى ذلك فهذا هو الجواب الأول من جهة الإسناد.

وأمَّا من جهة المتن: لمن يقول بعد التدليس قول ابن جريج: **"إن أبا الزبير اتخذ جابرًا مطية"**: ليس صريحًا في رميه بالتدليس، وقد سبق الجواب عن ذلك في تقرير وجه القائلين بتدليس أبي الزبير من هذه، أو من هذا الأثر.

هذا ابن جريج، بعد ذلك يحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل:

قال ابن القطان الفاسي في (بيان الوهم والإيهام) الجزء الرابع (ثلاث وعشرين وثلاثمائة) قال: **"وقد نصَّ يحيى القطان وأحمد بن حنبل على أن ما لم يقل فيه حدَّثنا جابر لكن عن جابر بينهما فيه فيافٍ فاعلم ذلك"**.

قول ابن القطان: **"قد نصَّ يحيى القطان وأحمد بن حنبل"**؛ هذا يدل على نصٍّ صريح فإن النص لا يقال في الأمر المستنبط؛ يعني لا يكون ابن القطان وقف على كلامٍ لأحمد

ويحيى القطان، لأحمد بن حنبل ويحيى القطان واستنبط من هذا الكلام أنهما يرمانه بالتدليس، هذا لا يتأتى مع قوله: **"وقد نصَّ"**، وقول ابن القطان: **"وقد نصَّ"**؛ دليل على أنه وقف على كلام نص صريح، والنص مأخوذ من المنصة منصة العروس التي هي تكون ظاهرة في الناس، أو ظاهرة أمام الجالسين معها، والنص في دلالته على المعنى صريح، ويليه الظاهر، ويليه المحتمل.

وقد تكلمت عن ذلك في كتاب (الجواب الأكمل على من أنكر حمل المجمل على المفصل والظاهر على المؤول)، فقول ابن القطان الفاسي: **"وقد نصَّ يحيى القطان وأحمد بن حنبل على أن ما لم يقل فيه حدَّثنا جابر لكن عن جابر"**؛ أي لكن يقول: عن جابر **"بينهما فيه فيافٍ"**؛ الفيافي الصحراء، وعندما يقال: (وهذا الأمر بينك وبينه فيافٍ أو صحاري تنقطع فيها أعناق الإبل) دليل على أن هناك واسطة ساقطة.

ومعلوم أن الفيافي والصحاري تورث الوحشة والظلمة، سالكها على خطر وعلى ريب، سالك الصحراء في ظلام وفي خوف وخطر وريب، وهكذا من يسلك الطبقة التي يسقط راويها فإنه في خطر وفي ريبٍ وظلمة لا يعرف حال هذه الطبقة، صاحبها على أي حالةٍ هو؟ هل هو ثقة يعتمد قوله أو غير ثقة إلى غير ذلك؟

فيقول: إذا قال: عن ففرقٌ بينها وبين سمعت يعني بمسافة القوافي والصحاري، فهذا نصٌ واضح على أن المراد بذلك أن عنعنته مريبة، ومخيفة، وأن الآخذ بها آخذٌ وهو على خطر، وليس مطمئنًا إلى ثقة الواسطة، أو ثقة من أسقط أو من لم يظهر في السند، هذا واضح جدًا هذا النص، وهذا من إمامين متقدمين: (أحمد/ ويحيى)؛ أعني يحيى شيخ أحمد -يحيى القطان- وإلا عندما يطلق أحمد ويحيى يراد بذلك يحيى بن معين زميل أحمد.

على كل حال: هذا وجه من قال بتدليس أبي الزبير من هذا الموضع.

أمَّا الذين قالوا بعدم تدليسه: فقالوا هذا النص ما وجدناه في سؤالات أحمد بن حنبل، فقد سأل أحمد عددٌ من التلامذة، وكذلك يحيى نُقِلَ كلامه في الكتب بالأسانيد نقله البخاري، ونقله ابن عديٍّ، ونقله الأئمة الأوائل، فلماذا ... والعقيل وغيره، لماذا ما جاء إلا عند ابن القطان؟ فنحن على وجل من هذا النص، نحن على وجل من هذا النص لماذا؟ لأننا ما رأيناه عند الأئمة الأوائل يذكرون هذا النص.

والجواب: أن هذا قولٌ غير سديد، كيف نترك خبر العدل بدون بينة؟ الأصل قبول خبر العدل، أو الأصل التوقف في خبر العدل؟ الأصل قبوله، فإذا جاء إمام من الأئمة ونقل عن إمامٍ أنه قال كذا، ولو لم نقف عليه في كتابٍ قط إلا في هذا الموضع لكان كافيًا؛ لأن كلام الأئمة ونقل الأئمة، ونقل العدول عن بعضهم البعض الأصل فيه قبوله، ولا يرد هذا بمثل هذا الاحتمال، ولو فتحنا باب الاحتمالات لربما ما سلم لنا شيء، أو كثير شيء من سنة رسول الله -عليه الصَّلاة والسَّلام-.

وعلى هذا: فالأصل اعتماد هذا الأثر، وأنه دليل على أن عنعنة أبي الزبير مريبة ومخيفة وقابلها على خطر، وإذا كان على خطر فحريٌّ به أن يقف في هذه العنعنة، وهذا هو المطلوب.

القائلون بتدليس أبي الزبير دعموا هذا الاستدلال عن (أحمد/ ويحيى) بموضعٍ آخر، دعموا هذا بموضعٍ آخر فقالوا: لقد جاء عن أحمد نصٌّ يدل على أنه مرتابٌ في عنعنة أبي الزبير عن جابر، وأنه متخوفٌ منها، هذا النص جاء في (مسائله) في رواية ابنه صالح/ الجزء الثالث صفحة (خمسٌ وثلاثين إلى ستٍ وثلاثين):

قال صالح لأبيه: الوضوء من الدم؟

قال أبوه: على قدر كثير الدم.

يعني أهو كثير أو قليل يختلف الحكم.

قلت: الرعاف والحجامة؟

يعني هذا دم كثير ينزل أي فيهما الوضوء؟

قال: فيهما الوضوء.

قلت: والبثرة؟

هذه الحبوب التي تأتي في الجسم والإنسان إذا فقأها سال منها دم.

قلت: والبثرة؟

قال: ليس فيه الوضوء.

لأن البسرة دمٌ قليل.

"ابن عمر ينصرف من قليل الدم وكثيره".

يعني بعد ما ذكر أحمد كلامه أو حكمه الذي يراه في المسألة الفقهية بدأ يستدل على قوله هذا قال: "ابن عمر" أو يذكر أقوال السلف في هذه المسألة، قال: "ابن عمر ينصرف من قليل الدم وكثيره"، "وابن عباس إذا كان فاحشًا"، "وأبو هريرة أدخل أصابعه أنفه"، "وابن أبي أوفى تنخَّع دمًا"، "وجابر يرويه أبو الزبير عن جابر".

القائلون بتدليس أبي الزبير ما وجه هذا الأثر، أو ما وجه الدلالة من هذا الأثر عندهم؟

يقولون: رأينا الإمام أحمد لما سُئِلَ أجاب، ولما سرد أقوال العلماء ذكر الصحابي ولم يذكر التابعي الذي يروي عنه، فلان، فلان، فلان، فلان فلما جاء عند جابر ليش نزل درجة؟ ليش قال: **"وجابر"** الذي يروي برواية ابن أبي أوفى **"يرويه أبي الزبير عن جابر"**، وكأنه يريد أن يقول: تبرأ عهدتي، شوفوا أبو الزبير روايته عن جابر فيها شيء، فما عندنا عن جابر إلا من طريقه، كأنه يقول هذا، هذا المتبادر من الفهم.

ولماذا ما قال: في فلان ونافع عن ابن عمر، وفلان عن، وفلان عن فلان، ليش ما قال هذا؟ ليش لما جاء عند جابر بالذات قال: **"وجابر يرويه أبو الزبير عن جابر"**، قال: **"وابن أبي أوفى وجابر يرويه أبو الزبير عن جابر"**، خليه يسكت عند جابر **"وابن أبي أوفى وجابر"**

ويسكت ليش يقول: "ويرويه أبو الزبير عن جابر"؟ كأنه يتبرأ من العهدة، قالوا: هذا دليل على أن أحمد لا يرى الاحتجاج بهذه العنعنة، أو مرتابٌ من عنعنة أبي الزبير.

القائلون بعدم تدليس أبي الزبير قالوا: ليس هذا بلازم.

والحقيقة إحنا ما نقول إن هذا لازم، ولكن نقول: هذا يعني فيه دلالة على هذا المعنى، واحتمال راجح أرجح من غيره، ولا نقول: إنه متعين ولا بد، لكن نقول هذا أرجح من غيره.

فمنهم يعني من يقول: هذا ليس بلازم، إنما أراد؛ يعني لعله يريد أن يقول: أبو الزبير مكثر عن جابر فـــ "أبو الزبير عن جابر"، وأبو الزبير معروف بأنه صاحب جابر.

أجاب المانعون من هذا؛ أي القائلون بالتدليس قالوا: وأثر ابن عمر رواه نافع عنه، وهذه الآثار موجودة عند ابن أبي شيبة، قالوا: إن هذه الآثار موجودة في مصنف ابن أبي شيبة، أو بعض هذه الآثار عند ابن أبي شيبة في الجزء الأول صفحة (ثمان وثلاثين وخمسمائة)، وليس فيه أبو الزبير سمعت جابرًا، إنما فيه: أبو الزبير عن جابر، فإن كان المراد أن أبو الزبير مكثر ولا نافع مكثر، ليش ما قال: ونافع عن ابن عمر، كما قال في أبي الزبير: إن كان يراعي كثرة رواية التابعي عن الصحابي، فنافع أشهر في ابن عمر من أبي الزبير في جابر، وروايته عن ابن عمر معروفة في مكانتها ونافع أقوى وأعلى من أبي الزبير فليش ما قال: ونافع عن ابن عمر؟

فعلى كلٍ: القائلون بالتدليس لهم في هذا الأثر دلالةٌ أيضًا فهذه إذا انضمت إلى ما نقله ابن القطان عن أحمد قوي الظن بأن هذا أمرٌ مع أن في الحقيقة لا ينبغي أبدًا أن نشكك في نقل الأئمة، لاسيما وهو يقول: "وقد نصَّ أحمد"؛ إذًا وقف على نص، وإلا كان متهمًا في نقله، وإلا كان ابن القطان متهمًا في نقله.

وعلى هذا الآن نقول: الذين تكلموا في تدليس أبي الزبير:

نقول: أبو الزبير اعترف بنفسه، الليث شك فيه وما شك إلا لأمرٍ شائع حوله، في أبي الزبير ومن يعني والذين تناقلوا هذا الخبر وإن كانوا مجهولين عندنا ما نعرفهم، إذًا أبو

الزبير والليث، وهذا ابن جريج، وهذا القطان يحيى بن سعيد، وهذا أحمد، إلى الآن هذا العدد وهؤلاء كلهم من المتقدمين.

بعد ذلك عندنا من الأئمة الذين قالوا أيضًا بأنه يدلس: الإمام النسائي أحمد بن شعيب -رحمه الله- المتوفى سنة (ثلاث وثلاثمائة)، ولا شك أنه من الأئمة المتقدمين، ومن نقَّاد الحديث وحفاظه، فقال في رسالةٍ له في (المدلسين) صفحة (١٢) برقم (١٥): ذكر المدلسين وعدَّهم قال: "**الحسن وقتادة، وفلان، وفلان، وأبو الزبير المكي**"، هذا الإمام النسائي أحمد بن شعيب صاحب (السنن) قال: "**وأبو الزبير المكي**".

وقال في (السنن الكبرى) الجزء الثاني (اثنين وأربعين وأربعمائة إلى ثلاثة وأربعين وأربعمائة) تحت الحديث رقم (٢١١٢)، قال: "**أبو الزبير اسمه محمد بن مسلم بن تادرس مكي، كان شعبة يسيء الرأي فيه، وأبو الزبير من الحفاظ، روى عنه يحيى بن سعيدٍ الأنصاري، وأيوب ومالك بن أنس، فإذا قال: سمعت جابرًا، فهو صحيح، وكان يدلِّس، وهو أحبُّ إلينا في جابر من أبي سفيان، وأبو سقيان واسمه: طلحة بن نافع، وبالله التوفيق**"، انتهى كلام النسائي -رحمه الله-.

هذا كلام النسائي ذكر له حديثًا في (السنن الكبرى) وقال بعد هذا ما سمعتم، قال: "**إذا قال: سمعت جابرًا، فهو صحيح، وكان يدلِّس**"؛ هذه إشارة إلى أيش؟ إشارة إلى أنه لم يقل سمعت جابرًا فليس بصحيح، إذا لم يقل سمعت جابرًا فليس بصحيح، قد صرَّح بأنه كان يدلس، وحكم المدلس التفصيل في عنعنته وتصريحه في السماع.

ولو قال: كان يدلس أو هو مدلس لكفى، وكنا معتمدين على هذا القول في أننا لا نحتجب عنعنته، فكيف وهو قد صرَّح بالتفرقة بين عنعنته وبين ما دون ذلك؟

فقال: "**إذا قال: سمعت فهو صحيح**"؛ وهذا مفهومه: إذا لم يقل سمعت وما جرى مجرى هذا القول، أو وما كان في معناه فليس بصحيح، فهذا إذا نظرته أو قابلته بكلام أحمد

رأيتهما يلتقيان، فأحمد ويحيى يقول: "إذا قال سمعت، وإذا قال: عن بينهما فيافٍ"؛ فرق كبير، وهذا يشبه كلام النسائي "إذا قال سمعت فهو صحيح"؛ أي إذا لم يقل سمعت فلا، ثمَّ أكَّد ذلك بأن السبب في هذا أنه قال: "وكان يدلس".

فالذي يظهر أن هذا نصٌ جلي من الإمام النسائي -رحمه الله-، أو أنه ظاهر الدلالة على هذا المعنى، هذا الإمام النسائي.

إذًا هؤلاء ما شاء الله، الآن عدد من الأئمة المتقدمين، وهناك من يقول: ما قال أحد من الأئمة المتقدمين أنه مدلِّس إلا كلمة للنسائي يعني وذكروها يعني وكأنها إشارة فقط إلى شيءٍ قليل من التدليس.

قد يقول قائل: إن الرجل مقل في تدليسه.

فيقال: ها هو النسائي الذي أنت تفسر كلامه بأنه دليل على قلة تدليسه ها هو النسائي يفصِّل بين ما إذا صرَّح وإذا لم يصرح، يفصِّل ويفرق ويصحح الحال عند السماع، فلو كان أبو الزبير عند النسائي مقلًا في التدليس لمشى عنعنته، فإن حكم المقل أن عنعنته لا يتوقف فيها، هذا حكم المقل، أما هو يتوقف فهذا دليل على أنه مكثر.

وقول أحمد والقطان: "بينهما فيافٍ"؛ دليل على أن حكم عنعنته لا يأخذ حكم تصريحه، فهذا كله يدل على أنه مكثر ما يدل على أنه مقل، هذا كلام العلماء وهذه نصوصهم، هذه نصوص أهل العلم.

عندنا بعد ذلك ابن حزم: أبو أحمد عليٍّ بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الظاهري، المتوفى سنة (ستٍ وخمسين وأربعمائة)، وهو على قول من يقول بأن المتقدمين إلى السنة الثلاثمائة والمتأخرين ما بعدها فليس من المتقدمين.

وعلى قول من يقول بأن يعني المتأخرين هم ما بعد الخمسمائة فهو داخل في المتقدمين؛ يعني هو من المتأخرين على قول الذهبي، ومن المتقدمين على قول ابن حجر؛ لأنه متوفى سنة (ستٍ وخمسين وأربعمائة) من هجرة رسول الله -عليه الصَّلاة والسَّلام-.

كلامه في (المحلى) الجزء السابع صفحة (خمسٌ وتسعين) قال بعد أن ذكر حديثًا عن جابر، قال: **"في الرواية في ذلك عن جابر لا تصح؛ لأن أبا الزبير لم يذكر فيه سماعًا من جابر وهو ما لم يذكر كمدلس عنه"**؛ أي ما لم يذكر سماعًا فمدلسٌ عنه.

وفي كتاب (الأحكام) في أصول الأحكام الجزء الثاني (ثمانية عشر وستمائة) بعد أن ذكر حديثًا رواه مسلم في صحيحه من حديث من طريق ابن جريج: أن أبا الزبير أخبره أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله -عليه الصَّلاة والسَّلام-: **«الشفعة في كل شركة»** الحديث قال ما نصه، **"فهذا حديثٌ قد صح سماع أبي الزبير من جابر، فها هنا قد حصل الأمن من تدليس أبي الزبير لتصريحه في الطريق الأخرى بالسماع من جابر -رضي الله عنه-"**.

وعلى كل حال مسألة صحيح مسلم أو الصحيحين بالذات سواءً كان المدلس يصرح بالسماع أو لا يصرح بالسماع فنحن لا نتكلم في حديثٍ في أحد الصحيحين إلا إذا كان الحفاظ قد انتقدوه بعينه على صاحبي الصحيح، أو أحدهما.

هذا كلام ابن حزم، وله كلامٌ آخر أيضًا في الجزء السابع (ستٍ وتسعين وثلاثمائة إلى سبعٍ وتسعين وثلاثمائة)، وكذلك أيضًا في الجزء التاسع صفحة (١١)، وفي الجزء العاشر صفحة (سبعٍ وتسعين)، وله كلام آخر أيضًا في (حجة الوداع) صفحة (خمسٍ وتسعين ومائتين) في الباب (الخامس عشر)، فيطول الكلام لو قرأت كل ما نقل عن ابن حزم فيرجع إليه.

وعلى كل حال مذهب ابن حزم فيه: أنه إذا قال حدَّثنا جابر، أو كان من رواية الليث عنه فإنه يعتمد، وما لا فلا، هذا ملخص كلامه في هذه المواضع.

أردت قبل أن أنتهي من الكلام عن الأئمة المتقدمين في هذا الباب أن أذكر نصًّا للإمام مسلم أيضًا ظُنَّ فيه أنه دليل للقول بتدليس أبي الزبير، وسأذكره وأذكر وجه هذا الظن، ثم وجه الرد عليه وما استقر عليه الأمر في هذه المسألة.

الإمام مسلم جاء عنه في (التمييز)، في (التمييز) صفحة (سبعة وثمانين) قال: "**أما الأحاديث التي ذكرناها من قبل أن النبي -عليه الصَّلاة والسَّلام- وقَّت لأهل العراق ذات عرق، فليس منها واحدٌ يثبت، وذلك أن ابن جريج قال في حديث أبي الزبير: عن جابر**".

فالإمام مسلم ذكر الأحاديث التي فيها أن النبي -عليه الصَّلاة والسَّلام- وقَّت لأهل العراق ذات عرق، هذا الميقات من أجل الحج والعمرة، كما وقَّت لأهل نجد، ووقَّت لأهل الشام، ووقَّت لأهل اليمن، ولأهل المدينة، هذه المواقيت المكانية الأربعة متفق على أنها من توقيت رسول الله -عليه الصَّلاة والسَّلام-، واختلف في ذات عرق هل هو من توقيت النبي -عليه الصَّلاة والسَّلام- أو من توقيت الخليفة الراشد عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-؟

ففي بعض الروايات جاءت بالرفع، بعض الروايات جاءت بالرفع، وكثير من الروايات جاءت أن هذا من فعل عمر -رضي الله عنه- وكثير أو بعض الأئمة انتقدوا هذه الروايات التي فيها أن الرسول -عليه الصَّلاة والسَّلام- وقَّت لأهل العراق، قالوا: الرسول -عليه الصَّلاة والسَّلام- مات قبل أن يُسْلِمْ أهل العراق كيف وقَّت لهم؟ هذا من ناحية المتن نظرة يعني متنية بحتة من جهة الفقه لا من جهة الإسناد، قالوا: إن النبي -عليه الصَّلاة والسَّلام- مات قبل أن يسلم أهل العراق فكيف يوقِّت لهم وهم ليسوا حجاجًا؛ لأنهم ما أسلموا بعد؟

وأجيب: بأن هذه غفلة فإن النبي -عليه الصَّلاة والسَّلام- وقَّت لأهل الشام ومع ذلك ما كانوا مسلمين آنذاك، وقَّت لأهل الشام وما كانوا مسلمين عندما وقَّت لهم، ففي هذا دليل من دلائل النبوة، أو إشارة من النبي -عليه الصَّلاة والسَّلام- الذي ما ينطق عن

الهوى أن أهل هذه البلاد سيسلمون وسيأتي منهم حجاج يحتاجون إلى الميقات المكاني، وهذا مهلهم، هذا مهلهم يهلون بالحج والعمرة من هذا المكان من ذات عرق.

فقالوا: العلة التي تعلون بها من ناحية المتن ليست مضطردة فعندكم ميقات أهل الشام هذا الميقات وقَّته النبي -عليه الصَّلاة والسَّلام- وما كانوا مسلمين، الذي استنكرتموه في أمر العراق موجودٌ مثله في أمر الشام فلماذا قبلتم هذا ورفضتم ذاك؟ فقط هذه إشارة إلى نوع الإعلال وإلا نرجع لما قاله الإمام مسلم.

يقول: "**أما الأحاديث التي ذكرناها من قبل أن النبي -عليه الصَّلاة والسَّلام- وقَّت لأهل العراق ذات عرق، فليس منها واحدٌ يثبت، وذلك أن ابن جريج قال في حديث أبي الزبير: عن جابر**" هذه الكلمة الذين يقولون بالتدليس يقولون: هو أراد أن يُعِلَّ هذه الرواية بعنعنة أبي الزبير عن جابر؛ لقوله: "**وذلك**"؛ أي وعلة عدم الثبوت لهذه الأحاديث "**أن ابن جريج قال في حديث أبي الزبير: عن جابر**"، فقالوا: العنعنة هي العلة التي يريد أن يذكرها الإمام مسلم.

أمَّا القائلون بعدم التدليس قالوا: لا ليس هذا ظاهرها، إنما الرواية عن جابر في هذا الباب جاءت فيها روايات عن جابر في هذا الباب:

جاءت رواية وهذه موجودة أيضًا في صحيح مسلم يقول ابن جريج: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يُسْأل على المهل -لعله مهل أهل العراق، أو مهل المسلمين جميعًا- فقال: "**سمعت**" وسكت جابر لم يخبر من الذي أسمعه، جابر قال: "**سمعت**" ولم يذكر ممن سمع إنما من بعده قال: أُراه، أو أحسبه سمع رسول الله -صلَّى الله عليه وسلَّم-، فقال جابر: "**سمعت**" ولم يقل سمعت رسول الله، إنما قال: "**سمعت**"، وأمَّا الرفع جاء من تفسير من بعد جابر، والذي قال أُراه أو أحسبه قال: سمعته؛ أو يعني النبي -صلَّى الله عليه وعلى آله وسلَّم-.

في روايةٍ أخرى: هنا أبو الزبير، ابن جريج يقول: "أخبرني أبو الزبير -هذا في مسلم أيضًا- أنه سمع جابر بن عبد الله يُسْأل عن المهل فقال: سمعت، أحسبه رفع إلى النبي -عليه الصَّلاة والسَّلام-".

فالذي يظهر عندي كلام كثير مكتوب، لكن أنا أخبركم بخلاصة ما تكلمنا فيه في هذه المسألة، الذي يظهر أن: مسلمًا ما أعلَّ من قِبَلِ التدليس، إنما أعلَّ من قِبَل أن الرفع مشكوكٌ فيه، أن الرفع إلى النبي -عليه الصَّلاة والسَّلام- في التوقيت من حديث جابر مشكوكٌ فيه، ويعني فهذا هو الذي يظهر لي في النهاية وهذا هو الأمر الذي انتهى إليه إخواننا بعد النظر في هذه المسألة أن كلام مسلم ليس فيه دلالة على أنه يُعِلُّ بعنعنة أبي الزبير عن جابر.

وبهذا نكون قد تكلمنا عن جماعة من المتقدمين الذين تكلموا أو الذين سواءً نصوا، أو فُهِمَ من كلامهم أو هو مفهوم كلامهم لا منطوقه أن أبا الزبير يدلس، وأن عنعنته مريبة ومخيفة ويتوقف فيها، وأما البقية إن شاء الله يكون ذلك أيضًا في مجلس أو أكثر بعد ذلك فإلى هنا وصلَّى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين.

بالنسبة لما سبق من الكلام حول أبي الزبير المكي وهل هو مدلسٌ أم لا؟ فقد ذكرت في درسي السابق قول جماعة من الأئمة: بأن أبا الزبير يدلس، وكان من جملة ما عزوت إليه هذا المعنى الإمام أحمد بن حنبل -رحمة الله عليه- وكان من ذلك الأثر، أو الآثار التي ذكرها الإمام أحمد في أمر الوضوء من الدم، وأنه ذكر عن ابن عمر، وابن عباس، وابن أبي أوفى، وأبي هريرة، وجابر، ولما جاء عند جابر قال -رحمه الله تعالى-قال: "وابن أبي أوفى تنخع دمًا، وجابر يرويه أبو الزبير عن جابر".

فبعض إخواننا يقول: هذا ليس يعني ظاهرًا في أمر التدليس إنما يمكن أن يُحْمَل هذا على أمر التضعيف؛ أي أن أحمد يقول: "أبو الزبير يرويه عن جابر" وأبو الزبير مضعف؛ أي فلا يحتج بحديثه أو بهذا الأثر؛ لأن أبا الزبير مضعَّف.

والجواب: أن هذا ليس صحيحًا؛ وذلك أن الإمام أحمد حسن الرأي في أبي الزبير فقد سُئِلَ عنه: أيحتج به؟ قال: "**نعم يحتج به**"، وسُئِلَ: أهو حجة في الحديث؟ قال: "**نعم يروى عنه ويحتج به**"، وقال: "**لا بأس به**"، فروى عنه الناس، واحتمله فلان وفلان إلى غير ذلك فما نستطيع هذه الأقوال الصريحة من الإمام أحمد بن حنبل.

فيه قول آخر سأله ابنه صالح، فقال: "**كأنه يضعِّفه**"، فهذا ما فهمه ابنه عنه، أما الأقوال الصريحة عنه فهو قال: "**حجة في الحديث يحتج به**"، و "**لا بأس به**" و "**هو أعلم بالحديث من أبي سفيان**" لما سُئِلَ عنه قال: "**هو أحب إليَّ وهو إلى القلب أولى من أبي سفيان؛ لأنه أعلم بالحديث منه**" إلى غير ذلك.

فالشاهد: ما نستطيع أن نحمل هذا القول أبدًا على معنى التضعيف، وهذه أقوال أحمد -رحمه الله- في أبو الزبير.

فيبقى معنا الوجه الذي ذكرته في درسنا السابق:

بالنسبة لبقية الأقوال -بقية أقوال أهل العلم- عندنا هنا كلام ابن القطان الفاسي -رحمه الله-، وقد توفي سنة (ثمان وعشرين وستمائة) فقال في (بيان الوهم والإيهام) في الجزء الرابع (من ٣١٩/ إلى ٣٢٠) بعد أن ذكر جملةً من أحاديث أبي الزبير قال: "**فجميع هذه الأحاديث من رواية الزبير عن جابر، وهو بتدليسه المعلوم عنه لا ينبغي أن يخلط حديثه، أو يخلِّط حديثه بالسكوت عنه بحديث غيره، أو أن يخلط حديثه بالسكوت عنه بحديث غيره ممن لا يدلس، ولا ينبغي أن يقصر تدليسه على جابر، فإن ذلك لا يصح بل هو مدلسٌ بإطلاق، واتفق أن سأله الليث عمَّا رواه عن جابر فميَّز له ما سمع مما لم يسمع؛ ولذلك استثنى من حديثه مما لم يذكر فيه سماعه ما كان من رواية الليث عنه**"، هذا موضع.

وفي موضعٍ آخر: في الجزء الرابع (عشرين ثلاثمائة إلى ثلاث وعشرين وثلاثمائة) قال معلقًا على حديثٍ لجابر ذكر الإشبيلي في كتابه (الأحكام)، قال: "**وقد يُظَنُّ بحديث جابر**

أنه من جملة، أو قد يظن -يعني بذلك الإشبيلي الله أعلم- أنه من جملة ما رواه الليث من حديث أبي الزبير عن جابر، ويشبه أن يكون أبو محمد ممن ظنَّ هذا؛ ولذلك سكت عنه ولم يبين أنه من رواية أبي الزبير، وليس الأمر فيه كذلك بل هو من جملة ما يتقى فيه تدليس أبي الزبير، وذلك أنه إنما يرويه الليث عن خالد بن يزيد الإسكندراني عن أبي الزبير عن جابر، وخالد ثقة ولكن لا ينبغي أن يعدَّ هذا مما ميزه أبو الزبير لليث من حديثه المسموع فإنه لو كان منه لكان مما أخذ عنه ولم يحتج فيه لتوسط خالدٍ بينه وبينه".

ثم قال: "ونرى أن نذكر ذلك الواقع في الوجوب من سؤال الليث لأبي الزبير على ما روي"، وذكر القصة المعروفة ثم قال: "فيجيء من هذا أن رواية الليث عن خالد بن يزيد عن أبي الزبير عن جابر هو مما لم يسمعه أبو الزبير عن جابر، وقد انتهيت إلى ما قصدت بيانه من مذهب أبي محمد في أبي الزبير وعملي في رواياته، والرجل صدوق إلا أنه مدلِّس ولا ينبغي أن يتوقف في حديثه في شيء ذكر فيه سماعه، أو كان من رواية الليث عنه، وإن كان معنعنًا ولا ينبغي أن يلتفت إلى ما أكثر به عليه من غير هذا، أو ما أكثِر به عليه الظاهر من كلام الأئمة الذين مثل شعبة" إلى أن قال: (فذكر كلام شعبة)؛ يعني كاتب البحث يقول: فذكر كلام شعبة فيه ثم قال: "والمخارج عن هذا كثيرة"؛ أي في الدفاع عن أبي الزبير بالنسبة لكلام شعبة، "وقد نصَّ يحيى القطان وأحمد بن حنبل على أن ما لم يقل فيه حدَّثنا جابر لكن عن جابر بينهما فيه فيافٍ، فالله أعلم".

وقال أيضًا في الجزء الثالث (سبعٌ وخمسين وأربعمائة): "وأبو الزبير مدلس ولم يقل سمعت ولا هو من رواية الليث".

وهكذا مواضع أخرى مذكورة هنا، فالشاهد من هذا: أن هذا مذهب ابن القطان.

وأمَّا مذهب عبد الحق الإشبيلي -رحمه الله- وهو: أبو محمد متوفى سنة (إحدى وثمانين وخمسمائة)، وكان ينبغي أن يقدَّم على ابن الفاسي، ابن القطان الفاسي، الإشبيلي أبو محمد عبد الحق الإشبيلي ذكر حديث جابر: «أن رسول الله -عليه الصَّلاة والسَّلام- عاد مريضًا فرآه يصلي» الحديث قال: "رواه أبو بكرٍ الحنفي وكان ثقة عن الثوري عن أبي الزبير

عن جابر، وقد تقدَّم الكلام في حديث أبي الزبير عن جابر وأنه لا يصح من حديثه عنه إلا ما ذكر فيه السماع أو كان من رواية الليث عن أبي الزبير"، وينظر في ذلك كتابه (أحكام الكبرى) الثاني (خمس وعشرين وخمسمائة) والوسطى: الثاني (تسعة عشر)، هذا الإشبيلي.

بعد ذلك: الإمام محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي، المتوفى سنة (أربع وأربعين وسبعمائة)، وهذا أيضًا .... نعم (أربع وأربعين وسبعمائة) قال في (طبقات علماء الحديث) الجزء الأول (أربعة ومائتين): "وقد كان أبو الزبير حافظًا كثير الحديث مدلسًا".

بعد ذلك الذهبي وهو متوفى سنة (ثمان وأربعين وسبعمائة) قال في (الميزان) الجزء الرابع (سبعٍ وثلاثين إلى تسعمائة وثلاثين): "وأمَّا أبو محمد ابن حزم فإنه يرد من حديثه - أي من حديث أبي الزبير- ما يقول فيه عن جابر ونحوه -يعني ما كان فيه صيغة محتملة- فإنه يرد من حديثه ما يقول فيه عن جابر ونحوه، أو ما يقول فيه أي عبارة بهذا المعنى، أو ونَحْوَهُ؛ لأنه عنده ممن يدلس فإذا قال سمعت وأخبرنا احتج به، ويحتج به ابن حزم، إذًا قال: عن مما رواه الليث بن سعد خاصة؛ وذلك لأن سعيد بن أبي مريم قال: حدثنا الليث وذكر القصة"، قال: "وفي صحيح مسلم عدة أحاديث مما لم يوضح فيها أبو الزبير السماع عن جابر، وهي من غير طريق الليث عنه، ففي القلب منها شيء ما ينبغي أن يكون في القلب منها شيء وهي في صحيح مسلم".

فما قبله العلماء نقبله لكن خارج الصحيح نعم، قال: "ففي القلب منها شيء من ذلك"؛ أي من قِبَل العنعنة، طيب "من ذلك" أي من جملة الأحاديث "حديثٌ لا يحل لأحدٍ حمل السلاح بمكة وحديث رأي -عليه الصَّلاة والسَّلام- امرأةً فأعجبته فأتى أهله زينب، وحديث النهي عن تجصيص القبور، وغير ذلك".

قال أيضًا في (تذكرة الحفاظ): "وقال غير واحد هو مدلس، فإذا صرَّح بالسماع فهو حجة"، وقال في (النبلاء): "عيب أبو الزبير بأمور لا توجب ضعفه المطلق منها التدليس،

ومعلوم أن التدليس ليس ضعفًا مطلقًا؛ لأن فيه تفصيلًا: يقبل المدلس إذا صرَّح وأما إذا لم يصرح فلا، هذا ما يسمى ضعفًا مطلقًا، هذا ليس كالإنسان الضعيف، نحن نطلق فيه الضعف ونطلق في روايته يعني عدم القبول، أمَّا المدلس نقول: إذا كان كذا وكان كذا مثل المختلط، لا نطلق أنه يعني فنقول: إذا روى حال اختلاطه فحكمه كذا، وإذا روى حال الاستقامة فحكمه كذا، وقد يقال في حق الضعيف إذا روى من كتابه وكان كتابه مضبوطًا فلا بأس، وإذا روى من حفظه فلا".

هذا كلام بارك الله فيكم هذا كلام الذهبي -رحمة الله عليه-.

أمَّا كلام الإمام ابن القيم -رحمه الله-: ففي (الزاد) الجزء الأول (أربعٍ وأربعين ومائتين) قال: "وقد ذكر النسائيُّ من حديث أبي الزبير عن جابر قال: «كان رسول الله -عليه الصَّلاة والسَّلام- يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن» الحديث، ثم قال: وفي ذكر البسملة، أو التسمية قال: ولم تجيء التسمية أول التشهد إلا في هذا الحديث، وله علة غير عنعنة أبي الزبير".

فالشاهد قوله: "وله علة غير عنعنة أبي الزبير"؛ أي أن عنعنة أبي الزبير علة وهناك علة أخرى، في الجزء الثالث صفحة (ستٍ وسبعين ومائتين) قال: "وهذا الحديث غلطٌ بيِّن خلاف المعلوم من فعله -عليه الصَّلاة والسَّلام- الذي لا يشك فيه أهل العلم بحجته -صلَّى الله عليه وعلى آله وسلَّم-".

فنحن نذكر كلام الناس، المهم خلاصة كلامه في هذا الموضع أنه قال: "يجب التوقف فيما يرويه أبو الزبير عن عائشة وابن عباس، وإن كان سمع من ابن عباس في الجملة ولم يُذْكَر أنه سمع من عائشة، فيتوقف فيه لعنعنته أو لتدليسه، فيما لم يسمع عنه أصلًا فهو واضح، أما فيما سمع منه من أجل التدليس"، وذكر كلامًا كثيرًا في هذا المعنى يرجع إلى المصدر السابق.

وفي الجزء الخامس صفحة (ستٍ وعشرين ومائتين) هذا كلام سيأتي إن شاء الله في أدلة القائلين بعدم التدليس، هذا سيأتي في أدلة القائلين بعدم التدليس.

بعد الإمام ابن القيم -رحمه الله- عندنا صلاح الدين العلائي المتوفى سنة (إحدى وستين وسبعمائة) ذكره -أي ذكر أبا الزبير- في المرتبة الثالثة، فقال: "**وثالثها: -أي ثالث هذه المراتب- من توقف فيه الجماعة فلم يحتجوا بهم إلا بما صرَّحوا فيه بالسماع وقبلهم آخرون مطلقًا**"؛ فكأن هناك من يرى أن تدليسه ليس بالكثير، وهؤلاء هم الجماعة الذين قبلوا الرواية مطلقًا إلا فيما ثبت أنه دلَّس فيه، قال: "**فلم يحتجوا بهم -هؤلاء الجماعة- إلا بما صرَّحوا فيه بالسماع وقبلهم آخرون مطلقًا كالطبقة التي قبلها -أي من الطبقات التي ذكرها العلائي- لأحد الأسباب المتقدمة: كالحسن، وقتادة، وأبي إسحاق، والسبيعي، وأبي الزبير المكي، وأبي سفيان طلحة بن نافع، وعبد الملك بن عمير**" انتهى من جامع التحصيل صفحة (ثلاث عشر ومائة).

فأمَّا إدخاله هو للرجل في الطبقة الثالثة فهو دليل على أنه يراه كثير التدليس، وقد نقل أن هناك من لا يراه كذلك في كثرة تدليسه، قال: "**مما يدلك على أنه يراه كثير التدليس**" ما جاء في صفحة (عشرة ومائة) فوصفه بأنه مشهور بالتدليس وذكر قصة الليث معه، قال: "**وفي صحيح مسلم عدة أحاديث مما فيه أبو الزبير عن جابر وليث وليست من طريق الليث وكأن مسلمًا -رحمه الله- اطَّلع على أنها مما رواه الليث عنه وإن لم يروها من طريقه**"، وهذا عذرٌ وجيه.

وهذا الكلام يعني أحسن مما عبَّر به الذهبي: "**في النفس منها شيء**"، لعله قال: إن هذه الأحاديث التي أخرجها مسلم في صحيحه فلعله عرف أنها من رواية الليث من طريقٍ أخرى، أو رأى يعني ما يجبر هذا الأمر، أو علم أن هناك تصريحٌ بالسماع تلكم الأعذار التي يعتذر بها عن صاحبي الصحيح أو أحدهما، هذا أولى من أن يقال: "**في النفس من هذا شيء**"؛ لأن "**في النفس من هذا شيء**" يفتح الباب للزعزعة وللارتياب من أحاديث الشيخين، أو الصحيحين ولم يسبق الحافظ بالكلام فيها.

هنا أيضًا هو نفس الكلام، أو الكلام نفسه على أنه مشهور بالتدليس عند العلائي.

جمال الدين الزيلعي صاحب (نصب الراية) ذكر له حديثًا في الجزء الثاني (خمسٍ وسبعين ومائة) ثم قال: "**وقال عبد الحق في أحكامه -نقل كلام الإشبيلي- رواه عبد البر بن الحنفي إلى آخر الكلام**" وقد سبق هذا.

وكذا في الجزء الثاني (سبعٍ وسبعين ومائتين) ذكر له حديثًا، ونقل كلام ابن القطان في إعلاله بعنعنة أبي الزبير، وساق ذلك مساق الاحتجاج والإعلال به.

وكذلك أبو محمد المقدسي شهاب الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم قال في قصيدته في (المدلسين) وهو متوفى سنة (خمسٍ وستين وسبعمائة) قال في قصيدته في (المدلسين) صفحة (سبعٍ وثلاثين): "**هشيمٌ الثوري أبو الزبير مغيرةٌ وابن أبي كثير**"؛ يعني عدَّه من جملة المدلسين.

قال في (الجواهر المضيئة) الجزء الرابع (ستٍ وستين وخمسمائة): "**وروى مسلم في كتابه عن أبي الزبير عن جابر أحاديث كثيرة بالعنعنة، وقد قال الحفاظ: أبو الزبير محمد بن مسلم بن تادرس المكي يدلس في حديث جابر، فما كان بصيغة العنعنة لا يقبل، وقد ذكر ابن حزم وعبد الحق عن الليث بن سعد**"، وذكر القصة ثم قال هنا: "**فعلَّم له على أحاديث أظن أنها (سبعة عشر) حديثًا فسمعها منه قال الحفاظ: فما كان من طريق الليث عن أبي الزبير عن جابر فصحيح**".

هذا الزركشي في كتابه (النكت) على مقدمة ابن الصَّلاح الجزء الثاني (ثلاث وعشرين ومائة) ذكر أبا الزبير أيضًا في المدلسين.

ابن الملقن في كتابه (البدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير) الجزء الثاني (ثلاث وعشرين) قال: "**وقد ذكر حديثًا لأبي الزبير عن جابر وهذا سندٌ على شرط الصحيح، إلا أنه يخشى أن يكون ابن جريج لم يسمعه من أبي الزبير فإنه مدلِّس، وأبو الزبير مدلسٌ أيضًا وقد عنعن في هذا الحديث**".

الحافظ زين الدين العراقي قال في (محجة القُرَب إلى محبة العرب) صفحة (تسعٍ وستين ومائة) وقد ذكر حديثًا أخرجه مسلم من طريق أبي الزبير عن جابر قال: "**هذا حديثٌ صحيح أخرجه مسلم هكذا في صحيحه، وقد صرَّح فيه أبو الزبير بسماعه من جابر فانتفت تهمته بالتدليس فيه**"، هذا كلام الحافظ العراقي.

أمَّا كلام ابنه أبي زرعة العراقي أحمد بن عبد الرحيم المتوفى سنة (اثنين وعشرين وثمانمائة) قال في كتابه (المدلسين) صفحة (ثمان وثمانين برقم تسعٍ وخمسين): "**محمد بن مسلم بن تادرس أبو الزبير المكي مشهورٌ بالتدليس**"، وكذا قال في كتابه (البيان والتوضيح لمن أُخْرِج له في الصحيح ومُسَّ بضربٍ من التجريح) صفحة (خمسين ومائتين).

البوصيري أيضًا ذكر ذلك ونقله عنه أخونا الشيخ/ عليٍّ الحلبي في كتابه (دراسات علمية) صفحة (سبعين) ذكر كلام البوصيري في (مصباح الزجاجة) الجزء الثاني صفحة (٦) طبعة بيروت: وأنه يعلُّ به، أو أن الحديث يعل به، أو أن البوصيري يعل بعنعنة أبي الزبير عن جابر.

وأما برهان الدين الحلبي المتوفى سنة (إحدى وأربعين وثمانمائة) قال في كتابه (التبيين لأسماء المدلسين) صفحة (مائتين) بعد أن وصفه بأنه مشهور بالتدليس وذكر قصته مع الليث قال: "**ولهذا توقف جماعةٌ من الأئمة بما لم يروه الليث عن أبي الزبير عن جابر بلفظ عن، وفي صحيح مسلم عدة أحاديث مما قال فيها أبو الزبير عن جابر وليست من طريق الليث وكأن مسلمًا -رحمه الله- اطَّلع على أنها مما رواه الليث عنه ولم يروها من طريقه والله أعلم**".

الحافظ ابن حجر في (نتائج الأفكار) الجزء الأول (اثنين ومائة) ذكر حديثًا من طريق أبي الزبير عن جابر أخرجه النسائي وقال: "**رجاله ثقات لكن فيه عنعنة أبي الزبير**"، وفي

الثالث (ستٍ وستين ومائتين) قال: "**وفيه علتان: أبي الزبير وضعف ليث**"؛ الظاهر ليث ابن أبي سليم، والمقصود بأبي الزبير العنعنة هنا.

وفي الجزء الثالث صفحة (ثمانين) نحو ذلك أيضًا، وفي (الفتح) الثاني عشر (اثنين وتسعين)، والتاسع (ستٍ وثلاثين وخمسمائة)، وفي (التلخيص الحبير) الرابع (ستٍ وستين)، وفي (طبقات المدلسين) صفحة (إحدى وخمسين ومائة) ذكره في المرتبة الثالثة، وفي (النكت) صفحة (ثمان وخمسين ومائتين) و (اثنين وخمسين ومائتين).

هذه كلها أقوال للعلماء، السخاوي تلميذ الحافظ ابن حجر أيضًا استثنى من الخلاف في مسائل التدليس والكلام فيها أبو الزبير عن جابر بالنسبة لأحاديث الليث خاصةً عنه، وهذا في الجزء الأول من (فتح المغيث) لكن ما ذكر الصفحة عندي هنا.

بعد ذلك السيوطي المتوفى أيضًا (إحدى عشر وتسعمائة) في (اللآلئ المصنوعة) الجزء الثاني (اثنين وسبعين ومائة) ذكر حديثًا وقال: "**ورجال الطريقين موثوقون لا إلا أن أبا الزبير وصف بالتدليس ولم أره من حديثه إلا بالعنعنة**".

ثم ذكر بعد ذلك الكاتب يعني جماعة من الذين وصفوه بالتدليس من المعاصرين كـــ (العظيم أبادي) وظفر أحمد التهانوي/ والمعلمي -رحمه الله-، وكذلك الشيخ/ الألباني، والشيخ/ مقبل الوادعي، وجماعة من المعاصرين، الشيخ/ حمَّاد الأنصاري، وهذا هو القول المشهور عند أهل العلم في هذا الزمان، فما فيه يعني حاجة إلى أن أقرأ الكلام بالنسبة للمعاصرين؛ فهذا أمرٌ مشهور.

فالخلاصة الآن عند من يقول: بأن أبا الزبير مدلس:

يقول: هذه أقوال الأئمة الأوائل التي سبق ذكرها، ثم بعد ذلك اشتهر هذا عند المتأخرين والمعاصرين حتى كاد أن يكون مطبقًا عليهم، فلماذا نحن نترك كلام هؤلاء العلماء؟ ما هو الدليل الذي يجعلنا نترك كلام هؤلاء العلماء؟ وما هي الحجة التي تسوِّغ لنا أن نجعل كلام هؤلاء العلماء وراءنا ظهريًا ونعلن القول بأنه ليس مدلسًا؟

فالقول بأنه ليس بمدلس من أجل يعني الأدلة التي سنقرأها إن شاء الله في مجلسٍ آخر، سيظهر لنا أن هذا القول فيه إهدار لهذه النصوص القديمة ولهذا الفهم الذي جرى من العلماء المتأخرين، فإنهم يستدلون بهذه الأمور ويصرحون ويقولون: أبو الزبير نفسه اعترف، أبو الزبير اعترف بنفسه على أن هذا واقعٌ منه، فنحب بارك الله فيكم أن يعني نستحضر دائمًا أن هؤلاء الأئمة المحققين من المتأخرين يسيرون على طريقة المتقدمين.

وأما أن نتجرأ يا إخوان ونترك يعني ما عليه هؤلاء العلماء بحجة أننا ما رأينا أحدًا تكلم فيه من المتقدمين فنقول: من علم حجة على من لم يعلم، والمثبت مقدمٌ على النفي، وإذا أنت لم تقف قد وقف غيرك وفوق كل ذي علمٍ عليم، لكن نحن ما نزداد بهذا إلا بصيرة بأن الأئمة المتأخرين أوسع علمًا واطِّلاعًا من هؤلاء المعاصرين الذي يدَّعون أن أحدًا لم يقل بهذا القول، فرأيناهم ينقلون كلام قصة الليث مع أبي الزبير ويعوِّلون عليها ويرونها حجة في هذا الباب، ويعوِّلون عليها وتناقلوها.

قد يقول قائل: هؤلاء قلَّب بعضهم بعضًا، هؤلاء وإن كثرت أسماؤهم وأصبح هذا الأمر لا يكاد يخلو منه كتاب بأن أبا الزبير مدلس، هذا من باب التقليد.

فنقول أولًا: من أين لك هذا؟ من أين لك أن هذا عبارة عن كلمة ما تدل على التدليس ثم قلد بعضهم بعضًا عليها، من أين لك هذا؟

أولًا: العلماء نظروا في كلام من سبقهم بتدليس أبي الزبير فها أنت تراهم يعوِّلون على قصة الليث مع الزبير، فكيف تقول: إنهم قلَّدوا فقط ما معهم إلا التقليد؟

ثمَّ هل هذا من حسن الظن بالعلماء؟ نحن نخشى يا إخوان أن يتسرب إلينا هذا الداء الموجود عند بعض الشباب وهو: احتقار هؤلاء المتأخرين من أهل العلم، حتى بعد ذلك مع عدم القول: هؤلاء مقلدة، هؤلاء كذا، هؤلاء كذا، هذه بلوة كبيرة، بلوة كبيرة جدًا

عندما يقال في كلام هؤلاء العلماء لا يؤخذ به لأنهم مقلدة، قد يكون هذا من آثار هذا الفكر، ومن آثار هذه يعني المسألة التي تتجدد في هذا العصر.

هؤلاء العلماء لهم احترامهم ولهم قدرهم، ورأينا من ينقل منهم هذا الكلام، وينقل كلام من سبقه يعني محتجًّا به والأصل في ذلك: أنه يراه صحيحًا لا أنه يقلده ولا يدري، هؤلاء علماء، ولو قلنا: إن واحدًا قلَّد فالبقية ماذا؟ ولو قلنا: أنهم قلَّدوا فقد قلَّدوا في حق، بدليل كلام المتقدمين الأوائل الذين نقلوا.

إذًا على كل حال: فما ينبغي أن تتسرب إلينا هذه اللوثة، هذه اللوثة تتسرب إلى قلوبنا فنحتقر أهل العلم ونتقال جهودهم ووالله إنها نذير شر، إنها نذير شر، ويخشى على الرجل ألا يوفق في طلب العلم إذا احتقر العلماء.

لك أن تقول: أصابوا في كذا أخطأوا في كذا، أمَّا أنك تراهم يعني على جانبٍ وعلماء الأمة في جانب وهؤلاء في وادٍ آخر لأ؛ بدليل أن مسائل النزاع التي نازعتهم فيها كان القول قولهم وليس بقولك، وكانوا هم أسعد بالأئمة المتقدمين منك، ونراك تنفي عن المتقدمين وهم يثبتون، ونرجع إلى الكتب فنجد كلامهم.

فعلى كل حال بارك الله فيكم فإجلال العلماء مع عدم يعني اعتقاد العصمة لهم هذا هو عمل، أو هو معتقد أهل السنة وأهل الفضل كما ذكر ذلك الطحاوي في عقيدته، وذكر ذلك أيضًا أهل العلم، وأهل السنة لا يدَّعون العصمة، ولا يحتقرون العلماء.

وإن شاء الله يكون مجلسنا بعد ذلك في أدلة الذين يرون عدم التدليس ومناقشة هذه الأدلة بعد بيان وجه الدلالة منها إن شاء الله -عزَّ وجل- فإلى هنا وصلَّى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلَّم تسليمًا كثيرًا.

طيب نرجع لأبي الزبير: قد سبق ذكر أدلة القائلين بأن أبا الزبير المكي يدلِّس وأن تدليسه مما يتوقف فيه ولا تقبل عنعنته إنما يقبل منه ما صرَّح فيه بالسماع، أو ما كان في نحو ذلك.

وأريد أن أذكر أيضًا بعض الأدلة التي فاتتني للقائلين بتدليسه فمنها دليل فاتني ذكره، ومنها دليل انقدح في نفسي:

أمَّا الذي فاتني ذكره: ما جاء عن التاجي أنه قال: **"بلغني عن يحيى بن معين أنه قال: استحلف شعبة أبا الزبير بين الركن والمقام، استحلفه بين الركن والمقام هل سمع هذه الأحاديث من جابر أم لا؟ فقال له: نعم، ومع ذلك لم يروي عنه"**.

على كلِّ حال: وجه الشاهد من هذه القصة: أن شعبة ما سأله واستحلفه: هل سمعت أم لا إلا لشكٍ في نفسه من أبي الزبير، نفس الكلام أو الكلام نفسه الذي تكلمنا به في حال الليث مع أبي الزبير إلا أن هذه القصة كما سمعتم فيها بلاغ قال التاجي: **"بلغني عن يحيى بن معين أنه قال"** وذكر القصة.

فعلى كل حال: لا يظهر فيها دليل لا سيما وقد وقفنا على علةٍ في سندها، وإلا لو قال يحيى بن معين هذا القول، أو قال التاجي يحيى بن معين قال: كذا ما كنا نبحث عن الإسناد فإن الأصل أن نقل العلماء عن بعضهم مقبول إلا إذا عارضه غيره فهذا أمرٌ آخر، وأمَّا إذا ساق السند وفيه ضعيف فبعد ذلك لا ننسب هذا إلى العالم، ولذلك أمثلة ونظائر في كلام أهل العلم.

أمَّا الأمر الآخر الذي انقدح في نفسي: وهو أنني نظرت في كلام الذين ضعَّفوا أبا الزبير، وكلام الذين وثَّقوه فبان لي شيء وهو: أن أبا الزبير قد مُدِح من جهة الحفظ والإتقان من جماعة من الأئمة، هذا من جهة من مدحه.

أمَّا من ضعَّفه: فبالنظر في كلام من ضعَّفه نجد أن الكلام في تضعيفه على أنواع:

نوعٌ وهو جرحٌ مجمل ليس بمفصل، فنرى مثلًا من يقول: أبو الزبير أبو الزبير قال كأنه يضعفه بذلك، ومنهم من يقول: أبا الزبير يحتاج إلى دعامة، فهذا أيضًا جرحٌ مجمل،

ومنهم من يقول: ما كنت أظن أني أعيش إلى زمن يروى فيه حديث أبي الزبير، كلامٌ مجمل إلى غير ذلك.

فهناك من جرَّحه جرحًا مجملًا، وهناك ممن جرَّحه جرحًا مفصلًا وهو: شعبة، قال: "لا يحسن يصلي"، ورأيته ٠١:٢٩:١٥ فيسترجح، ورأيته كلم رجلًا فاعتدى عليه، أو فظلمه" هذا جرح مفصل، لكن ما موقف العلماء من كلام شعبة؟ شبه مهمل، ما اعتمد على كلام شعبة في أبي الزبير، بل بعضهم قال: "ويخشى أن يكون هذا من الغيبة".

المهم لسنا في مقام تحقيق هذا غيبة أو ليس بغيبة، المهم أن هذا أمرٌ يعني يكاد يكون ما التفت العلماء إلى ما قاله شعبة في أبي الزبير.

- هذا الأول: جرحٌ مجمل.
- الثاني: جرحٌ مفصل بهذا.
- الثالث: من وصفه بالتدليس وقد سبق كلامهم.
- الرابع: من قال: "لا يدري ما حدَّث به"، وهذا قول أيوب.

ذكروا في مجلس أيوب حديثًا يرويه أبو الزبير، قالوا: تدري هذا؟ قال: "هو نفسه ما يدري ما حدَّث به"؛ هذه الكلمة ظاهرها الجرح من قبل حفظه، فإن استعمال هذه الكلمة عند المحدثين: فلان لا يدري ما يحدث به، أو ما يخرج من رأسه فيها إشارة إلى الغفلة وإلى التخليط وعدم المعرفة، لكن هل هذا القول قد ثبت عليه أيوب؟

أقول: جاء عن أيوب خلاف هذا، جاء عن أيوب أنه سُئِلَ عنه فقال: "أبو الزبير، أبو الزبير" وقبض يده، قال سفيان: "قبض يده"، قال الترمذي: "إشارة إلى حفظه وإتقانه"؛ فإذا حملنا هذا القول عن أيوب "أنه لا يدري ما حدَّث به" على معنى عدم الحفظ تعارض مع هذا قوله الآخر، قال: "أبو الزبير أبو الزبير" وشدَّ يده، وفي روايةٍ أخرى: قبض يعني أخذ بكفه يقبضها، وهذه حصل فيها تصحيف، هذه حصل فيها تصحيف في بعض المصادر مذكور فسئل عنه فقال: "أبو الزبير، أبو الزبير" قال: يكفيه فقيهنا.

الذي يظهر أنه أخذ بكفه يقبضها، مهوش يكفيه فقيهنا، كلام بعيد، هذا كلام بعيد وهذا أخذ بكفه يقبضها فهذا مناسب لما كان من قبل الرواية السابقة: أخذ بيده يشدها.

فأصبح الآن كلام أيوب لو حملناه على الجرح من قبل الحفظ تعارض مع هذا.

إذًا "**لا يدري ما يخرج من رأسه**" يحتمل معاني أخرى إذًا قد "**لا يدري ما يخرج رأسه**" ما هو بفقيه، تكلم بكلام الإنسان اللي هو ما هو بفقيه، قد "**لا يدري ما يخرج من رأسه**" قد يأتي بالمناكير فيه مناكير عنده فيه مناكير ولا يستطيع يميزها.

المهم: هذه الكلمة "**لا يدري ما يخرج منه**" إشارة إلى نكارة عنده، لكن أيش السبب في هذه النكارة؟ أمرٌ محتمل عن أيوب، احتمال ضعف الحفظ بعيد لقوله الآخر، ونحن الآن نحب أن نعرف أيش السبب في هذه النكارة؟ (٠١:٣٣:٢٦ انقطع الصوت) في الكلام جاءت عنه رواية أخرى تدل على حفظه وإتقانه وقوته.

عنعنة أبي الزبير عند المتقدمين والمتأخرين (٣)

لكن أيش السبب في هذه النكارة؟ أمرٌ محتمل عن أيوب، احتمال ضعف الحفظ ضعيف لقوله: «آخر» ونحن الآن نحب أن نعرف أيش السبب في هذه النكارة؟

هل السبب في هذه النكارة ضعف الحفظ؟ عندنا مَن وصف بأنه حافظ متقن، ومن تكلم فيه بهذا الكلام جاءت عنه رواية أخرى تدل على حفظه وإتقانه وقوته.

جاء ابن عدي قول ابن عدي قال: هو إنما ضعفوه لأنه يروي عنه ضعفاء، فالضعفاء إذا رووا عنه رووا المناكير، وألصقوا العهدة بأبي الزبير.

هذا الجواب من ابن عدي يقرر وجود مناكير ويؤكد وجود مناكير في روايات أبي الزبير، لكنه يحب أن يدافع عنه فقال: المناكير ليست منه إنما هي ممن دونه، وهذا القول لا يخفى عليكم أن فيه غمزًا في الأئمة الذين ضعفوا أبا الزبير، وحملوه عهدة هذه النكارة.

الآن ابن عدي عندما يقول: إنما العلة ممن دونه، فيه غمز لمن قال العلة منه، أو هو الذي يستحق العهدة عليه، ونحن ابتداءً ما نأخذ من ابن عدي تضعيف كلام العلماء، فنقول: ابن عدي وقف على نكارة بس ما عرف من أين النكارة، وأراد أن يدافع عنه فوهم الآخرين للأئمة، والصحيح أننا لا نترك كلام الأئمة المتقدمين الذين قالوا فيه بأن عنده نكارة، أيوب ذكر النكارة، وغيره ذكر أن عنده نكارة، وأما الدفاع عنه بأنت العهدة على غيره أي أنه برئ من العهدة، هذا فيه غمز فيمن حمله العهدة، وإذا كان هناك وجه نجمع به بين الكلام دون أن نتهم الأئمة ودون أن نغمز في الأئمة فهو أولى.

فلماذا لا نقول: عنده نكارة بسبب تدليسه ما تنبه لها ابن علي، ما فطن لها ابن علي، وفطن غيره للنكارة فحمله العهدة لكن أيضًا ما عرف أنها بسبب التدليس، أو أجمل القول فيه ولم يُفصل.

عندنا قولٌ آخر للحاكم ذكر أنهم ضعفوه؛ لأنه احتاج إلى الناس، وبعض العلماء يقول: كان فقيرًا، فلفقره احتاج إلى الناس، فضُعف لذلك، نريد أن نتأمل هذا الوجه من

الطعن في الرواة، هل هذا وجهٌ وجيه؟ هل الراوي الضعيف يُطعن فيه؟ ما فيه أفقر من شعبة، هل الراوي الفقير يُطعن فيه؟ شعبة أفقر الناس ما يملك إلا حماره ورداءه ومع ذلك أمير مؤمنين في الحديث، فالفقر ليس ضعفًا مطلقًا ونحن ننظر في هذا الضعف الذي هو احتاج إلى الناس، إن كان احتاج إلى الناس فوضع الحديث على رسول الله سقطت عدالته بالكلية ولم يقل أحد في أبي الزبير بذلك، وليس هو كذلك، هو ((٠٣:٤٨)).

وإن كان الحاجة إلى الناس جعلته يقبل الأجرة، نفترض أن هذا فيه أنه أخذ الأجرة فهذا عند المحدثين لا يضر إلا على مذهب بعضهم، وهذا القول ليس هو الراجح، فالفضل بن زكير أبو نعيم الإمام المتقن كان يأخذ الأجرة على التحديث، ومع ذلك هو الإمام المتقن.

التضعيف بهذا ليس قويًا، وكل من يدافع عنه لفقره لحاجة في نفسه إليه، لأنه يروي عنه ضعفاء، إلى غير ذلك، كل هذا يريد أن يزيل النكارة عنه ويوقل: نعم هناك من ضعفه لكن هذا لا يرد عليه.

فنقول بارك الله فيكم: هذا يدل على أن عنده نكارة فما هو السبب في هذه النكارة؟

عندنا من صرح بأنه يدلس، ومن المعلوم أن المدلس يأتي في رواياته بالمناكير؛ لأنه يسقط الضعيف الذي هو علة الحديث، ويُظهر الثقة، فعند هذه الحالة يعني يقف الباحث حائرًا الإسناد أو المتن يُنكر والإسناد فيه رجال ثقات، فمن فطن للعلة ألصقها بأبي الزبير لأنه يُدلس، ومن لم يفطن بالعلة ضعف أبي الزبير ولم يذكر تدليسه، فدل ذلك على أن من جرحه فإن التجريح يؤول سواءً كان مجملًا، التجريح المجمل وهو الذي ثبت عندنا التجريح المجمل أو التدليس، أو التجريح المفسر من شعبة وهو مهمل.

فالجرح المجمل يُحمل على ما جاء مفسرًا، جاءت روايات عنه -يعني العلماء- بأنه يُدلس، إذًا هذه النكارة التي في حديثه هي من قِبل تدليسه.

ملخص هذا الوجه الذي انقدح في نفسي:

لو نظرنا إلى كلام الأئمة لرأينه يثبت وجود نكارة، ووجود النكارة تكون إما لتعمد الكذب وهو بريء من ذلك.

وإما لضعف الحفظ، والأئمة على خلاف في ذلك.

وإما لتدليس، وهناك من وصفه بذلك.

إذًا هذا يؤكد لنا قول من قال: بأنه يُدلس، هذا الوجه الذي يعني انقدح في نفسي ويُضم إلى ما سبق، فإن كان حقًا فهذا من فضل الله -عز وجل-، وإلا فهذا اجتهادٌ مني والخطأ هو راجع إلى صاحب الاجتهاد.

أرجو إن شاء الله إلى أدلة من قال بأنه لا يُدلس وأن عنعنته تُمشى ولا يضر ذلك.

يقولون أول ما قالوا أو حسب الترتيب الذي عندي الآن في الكتاب: «**أول ذلك أن الواسطة التي بينه وبين جابر معروفة، وهي واسطة ثقة ألا وهي صحيفة سليمان بن قيس اليشفوري وهو ثقة، فعلى هذا إذا روى أبو الزبير معنعنًا فهذا ما أسقط إلا ذكر سليمان، ليس هناك بينه وبين جابر في بالعنعنة إلا سليمان**»

هذا قول من قال بأنه لا يُدلس، ويريد أن يقول بهذا إذا كان ذلك كذلك وعُلم أن الواسطة ثقة فلا ((٠٧:٥٩)) عنعنته كما هو معروف عند العلماء أن الرجل إذا عُرف أنه أخذ عن فلان دون غيره وهو ثقة، إذًا فلا يضره ذلك، لكن قال الذين يرون أنه مدلس: هذا الحصر، ما دليلكم على هذا الحصر؟ ما دليلكم أيها المانعون من تدلي أبي الزبير على أنه إذا عنعن فلم يُسقط أبدًا إلا سليمان؟ هل صرح بهذا أحد من العلماء؟ لو صرح بهذا أحد من العلماء لا بأس، نقول: لا واسطة بينه وبين جابر إلا الصحيح، لكن إذا لم يُصرح بهذا أحد من العلماء هل ترون أنكم بهذا على ثبتٍ مما تقولون؟ أنه فعلًا يعني الواسطة فلان بن فلان تجزم بأن العنعنة هنا أن هذا من الصحيفة، تجزم بهذا؟ فإذا كنت لا تجزم، إن جزمت بهذا فلا شك أن هذه مجازفة، وأن هذا تجاوز، وإن لم تجزم فلماذا تحصر الأمر على سليمان وتقول: الواسطة ثقة فلا يضر؟ هذا كله مع مراعاة أن حديث رسول الله -صلى الله عليه

وسلم- الأصل فيه التوقي والتحفظ والتحري، فإذا انقدح في النفس أنه قد يكون سليمان وقد لا يكون فلا يكون هذا الوجه معمولًا به ولا يُعتمد عليه، وفيه هذا الاحتمال حفاظًا على حديث النبي -عليه الصلاة والسلام- فقد علمنا حال السلف في التوقي والتحرز بنسبة القول إلى الرسول -عليه الصلاة والسلام- في تعديل الرواة وفي اشتراط تزكيتهم، وفي اشتراط أوصاف معينة فيهم، وعند الاحتمال كيف يصفون فيهم، فمع هذا الاحتمال كيف نُدخل هذا الحديث في حديث النبي -عليه الصلاة والسلام- مع وجود هذا الاحتمال؟

هذا كلام ليس بصحيح.

الخلاصة في هذا الأمر أيضًا.

ذكرت أنا هنا عدة مناقشات في هذه المسألة بعينها وأردت أن ألخص حديث أبي الزبير عن جابر.

فقلت: حديث أبي الزبير عن جابر ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

منه ما سمعه أبي الزبير من جابر، وهذا موضع اتفاق بين القائلين بتدليسه وعدم تدليسه.

ومنه -من هذا الحديث- ما كان من صحيفة سليمان ال ((١٠:٣٨)) وهذا أيضًا موضع اتفاق بين القائلين بتدليسه وعدم تدليسه أن من جملة حديثه عن جابر هو ما كان في الصحيفة.

القسم الثالث: هو ما كان عن غير سليمان عن جابر، وهذا القسم الذي حصل فيه نزاع بين القائلين بالتدليس وعدم التدليس، اعني في هذا الزمان وإلا بالنسبة للأئمة المتقدمين هذا أمرٌ لا نعلمه أحدًا من السلف قال: بأن أبا الزبير عن جابر لا يعرفه إلا من حديث سليمان أو من سماعه عن جابر مباشرة، ما نعرف أحدًا من السلف قال هذا، لكن

القسم الثالث هو الذي حصل فيه نزاع متأخر، وعلى هذا نقول: هذا النزاع لا وجه له؛ لأنه لم ينص أحد من الأئمة على ذلك، ومع الاحتمال لا يصح نسبة هذا الحديث إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-؛ لأن نسبته إلى جابر مع ذلك نسبته إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

فكنت لخصت هنا بعض الشيء وربما يكون في بعض الكلام شيء من عدم الدقة؛ لأنني كتبته أيضًا على شيء من العجل.

وقلت: أولًا: من الذي قال: بأنه ما عنعن فهو من الصحيفة فقط؟ من الذي قال هذا من المحدثين؟ قولٌ لم يقوله أحد من المحدثين فلا يُلفت إليه.

ثانيًا: نسألكم: هل هو مدلسٌ أصلًا قليلًا أو كثيرًا أم لا؟ هل تقرون بأن أبا الزبير مدلس في الجملة سواء حتى لو في حديث واحد، قليل أو كثير أم لا؟ فإن قلتم: لا، لا نقر بذلك، قلنا: ناقضتم كلام العلماء الذين صرح بعضهم بأنه مدلس، والذين كلام بعضهم يقتضي أنه مدلس.

أولًا: قصة أبي الزبير مع الليث في ذاته، هذه القصة في ذاتها دليل على ذلك، ثم ما صرح به النسائي، ثم ما كان من كلام أحمد وابن القطان الذي يقتضي أنه يُدلس، وما ترجح من كلام ابن جريج، فقولكم أو نفيكم بالكلية أنه يدلس أصلًا لا قليل ولا كثيرًا، هذا كلام يناقض كلام الأئمة هؤلاء.

وإن قلتم: نعم نقر بأنه مدلس، لكنه مقل في ذلك، فنسألكم: ما هي الواسطة التي دلسها، ما هي الواسطة التي أسقطها، وأنتم تقرون بأنه مقل، ما هي الواسطة التي أسقطها؟ فإن قلتم: الصحيفة، قلنا: من صدقكم بأنه لم يُسقط إلا الصحيفة؟ وإرخاءً للعنان نقول: سلمنا أنه أسقط الصحيفة، فهل الصحيفة كلها شيءٌ قليل؟ وأنتم تقولون: أنه ما دلس إلا قليلًا؟ هل الصحيفة هذه كلها شيءٌ قليل وقد دلسها كلها؟!

وثانيًا: قلنا: إن هذه الصحيفة وجادة، وهي عند أكثر المتقدمين ليست بحجة كما في فتح المغيث الجزء الثالث، صفحة ست وعشرين غلى سبع وعشرين، ونقل كلامًا عن

عياض في هذا، وكان في غُرر الفوائد المجموعة للرشيد العطار صفحة خمسة وثمانون ومائتي، نقل عن الأئمة أنهم ما كانوا يحتجون، ما يعملون بالصحف.

فإن قلتم: إن الصحيفة ((١٣:١٤)) قلنا: هي إلى الوجادة، والوجادة عند أكثر المتقدمين لا يُعمل بها، فلماذا لا تحكمون أنتم بالانقطاع وعدم العمل لا بمجرد التدليس، ليش ما تحكمون بالانقطاع وعدم العمل لا مجرد التدليس؟ فإن قلتم: الوجادة مقبولة بشروط، قلنا: هذا كلام المتقدمين أو المتأخرين؟ فإن قلتم: إن المتقدمين قالوا هذا، قلنا: إن النقل السابق يدل على أن أغلب المتقدمين على خلاف هذا.

فإن قلتم: وأحيلونا بمصدر من قال بأن المتقدمين على هذا، وإن قلتم: هذا قول المتأخرين، قلنا: فلماذا تركتم مذهب المتقدمين ووفقتم بين المذهبين؟ وأنتم منشأ النزاع بيننا وبينكم أن المتأخرين لا يُلتفت إليهم وأن الكلام هو مأخوذ عن المتقدمين فقط.

وإن قلتم: هناك تدليس نهوا عن غير الصحيفة، قلنا: هذا هو قولنا، ونحن نثبت ((١٤:١٥)) واسطة غير سليمان بين أبي الزبير وجابر، هذا كنت انا ذكرته من باب المناقشة حول هذه المسألة على عجلٍ كتبته.

والخلاصة: أنه لم ينص أحد من الأئمة على أن العنعنة هي طائفة سليمان، والأخذ بذلك اخذ مع الاحتمال وفيه تساهل في حديث النبي -عليه الصلاة والسلام-.

الأمر الثاني: لم يعتذر أحد من الأئمة عن الإمام مسلم في صحيفة أو فيما رواه أبو الزبير عن جابر بهذا العذر، كانوا يقولون: أبو الزبير عن جابر في مسلم محمول على أن مسلمًا رأى انه صرح بالسماع على أن مسلمًا ما اخرج إلا ما تُبع عليه، إلى غير ذلك من الاعتذارات التي يعتذر بها العلماء عن الصحيحين أو عن روايات المدلسين في الصحيحين.

ما رأينا واحد يقول: وإنما أخرج له مسلم عن جابر بالعنعنة لأن الواسطة معروفة وهي سليمان، ما رأينا أحدًا يقول هذا.

أيضًا شعبة قد ضعف جعفر بن أبي وحشية في روايته عن مجاهد لأنها صحيفة، فلو أن المسألة فقط ما بين أبي الزبير وجابر، إما سماع، وإما الصحيفة فقط، لماذا ما ضعفها شعبة؟ لماذا ما ضعف شعبة أصلًا بقية هذه الروايات التي يُعنعن فيها أو جميع عنعنة أبي الزبير، لماذا ما ضعفها في الصحيفة وقد ضعف رواية جعفر بن أبي وحشية في روايته عن الصحيفة عن مجاهد؟

أيضًا من الأدلة على ذلك أن أبا الزبير لما سُئل قال: منه ما سمعت من جابر، ومنه ما حُدثت به عنه، وهذه وجادة، والوجادة الأئمة المتقدمون لا يستسيغون إطلاق التحديث عليها.

قال القاضي عياض في الإلماع: ولا أعلم أحدًا من المتقدمين أو عبارته: لا أعلم من يُقتضى به أجاز النقل فيه؛ أي في رواية الصحيفة هذه بحدثنا، وأخبرنا، لا أعلم من يُقتضى به أجاز النقل في أمر الصحيفة بحدثنا وأخبرنا، فإذا كان هذا الأمر لم يكن معروفًا عند السلف، وعند المتقدمين الذين يُقتضى بهم بأن يُقال في الصحيفة حدثنا أو أخبرنا، فلماذا قال أبو الزبير: ومنه ما حُدثت به عن جابر؟ أي ومنه ما حدثني غير جابر عنه به، فلماذا قال: حدثني في أمر الوجادة؟ هذا لا يكون عند المتقدمين، أو عند من يُقتضى به.

إذن الأمر ليس وجادة. وهناك من اعترض على هذا الاعتراض بقصص إسحاق بن راشد، وسندها ضعيف، وهناك أدلة أخرى تدل على خلاف ما في الخطة، فهذه الخطة فيها نكارة ممكن تُراجع في هذا البحث الذي فعلها إخواننا؛ لأن المقام لا يحتاج إلى أن أُطيل الكلام به.

هذا الأمر الأول الذي يستدل به أن الواسطة معروفة، وهي صحيفة سليمان، وعليها هذا الجواب الذي سمعت.

الأمر الثاني الذي استدل به القائلون بعدم تدليس أبي الزبير عن جابر:

قالوا: أخرج له الإمام مسلم أحاديث كثيرة، أكثر من ثلاثين حديث، وكلها معنعنة، ومن غير طريق الليث، واحتج بها، ووجه الدلالة من هذا:

- أن مسلم -رحمه الله- أدخل في كتابه وسمه بالصحة، ولما لم يمتنع عن إدخالها في هذا الكتاب، علمنا أنه يُصحح هذه الرواية، ولما رأيناها بالعنعنة علمنا أنه لا يرى العنعنة علة، ولو كان مدلسًا لاحتاط واحترز منه مسلم، لكن لما رأينا مسلمًا أخرج هذه الأحاديث بالعنعنة، ومن غير طريق الليث، دلَّ على أنه ليس بمدلسٍ عنده.

والجواب عن ذلك للقائلين بتدليسه: بوجوب، الجواب عن ذلك بوجوب، وهذا جواب للقائلين بتدليسه.

قالوا: لو فرضنا أن مسلمًا ما يعلم أنه مُدلس، فهل يُشترط في المدلس أن يعلم مسلم أنه مُدلس؟ هل يُشترط فيمن يُحكم عليه بالتدليس أن يُجمع النُقاد على أنه مُدلس؟ أو أن بعضهم إذا أثبت تدليسه كفى؟

لو أن بعضهم أثبت أنه مُدلس، والبعض الآخر ما أثبت هذا بالكُلية، ولا التفت إلى هذا، هل هذا معناه أنه ليس بمُدلس؟ هل قال مسلم الذين يقولون هو مدلس أخطأوا، حتى نقول أن مسلمًا لا يرى أنه مُدلس أو أنه لا يقبل قول من رماه بالتدليس؟ لا، لو أن مسلمًا قال فيمن رماه بالتدليس أخطئتم لقُلنا: الإسناد صحيح بقصة الليث معه، وهي دالة على التدليس، والقول قول من وصفه بالتدليس، خلافًا لما قاله مسلم؛ لأن العبرة بالدليل.

فكيف يا مسلم لم يتعرض إلى كلام اللذين رموه بالتدليس؟ فمن الممكن أن مسلمًا أصلًا لم يعلم أنه مُدلس، وهذا ليس بعيب، التدليس علة، ونوع من الضعف، هناك من الأئمة يقول: فلان ضعيف، والثاني يقول: ثقة، فضلًا عن أنه يسقط بالكلية لا يوثقه ولا يضعفه.

فالعلم أنه ضعيف والعلم أنه مُدلس، والعلم أنه مُختلط، والعلم بأنه كذا، والعلم بأنه كذا، هذه مسائل يكثر فيها العلم ويقل، وتشتهر عن أناس ولا تشتهر عند آخرين، فمن علم حجة على من لم يعلم، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ، والمثبت يُقدم على النافي، هذا

إذا كان نافيًا، مع أننا ليس عندنا أنه نفى، هذا في فرق نحن نقول: مثبت مقدم على النافي، بخلاف من يقول: من علم حجة على من لم يعلم؛ لأن من لم يعلم ليس شرط أن يكون نافيًا، قد لا يعلم ويسكت، لا ينفي، لكن إذا كان لا يعلم ونفى يعني اعتمد على عدم علمه ونفى قول من أثبت، فهذه الحالة نقول: المثبت مُقدم على النافي.

على كلٍ محتمل أن مسلمًا ما يعلم بالكلية. الوجه الثاني: تكلمنا أنه يعلم بأنه مُدلس، فمعلوم أن الأئمة اعتذروا على عنعنة الصحيحين باعتذارات كثيرة، فما الذي يحرم أبا الزبير من هذه الاعتذارات؟ أو ما الذي يحرم مسلم أن تُعتذر بهذه الاعتذارات عنه في هذا الموضع؟ كما اعتذرنا عن عنعنة كثير من المدلسين في الصحيحين نعتذر عن عنعنة أبي الزبير عن جابر في صحيح مسلم.

الأمر الثالث. الأول: يحتمل أنه لا يعلم، وقد يقول قائل: كيف يكون إمامًا لا يعلم؟ إيش يعني؟ الإمام هذا أحاط بكل شيء؟ ليس شرط، كثير من الأشياء نرى فيها ممكن يخالف، فيقول: فلان ثقة والثاني يجرحه جرحًا مفكرًا، ويطلع صاحب الجرح المفكر على من لا يعرفه المعدد.

فمن الممكن –وهذا كثير جدًا– وعندنا كثير من الرواة أو أكثر وما عندنا إلا أقوال بعض الأئمة فيه ومع ذلك اعتبرنا كلامه، وما انتظرنا وللآخرين ما تكلموا، الآخرون ما تكلموا إذن لا يرون قول من ضعف أو قول من وثقه هذا غير صحيح، الأصل الاعتماد على القول إلا أن يرد خلافه بدليل معمول به، ومحتمل أنه لم يعلم، محتمل أنه علم، لكن يُعتذر عنه بهذه الاعتبارات.

ثم الوجه الثالث: يُقال للقائلين بهذا ما رأيكم أنتم؟ وما وموقفكم أنتم؟ من العنعنة كثير من المدلسين في الصحيحين غير أبي الزبير؟ الذين اتفقنا نحن وأنتم على أنهم مدلسون، ورأيناها بالعنعنة ما هو جوابكم؟ هل تقولون إن صاحب الصحيح لا يراه مدلسًا؟ هل تقولون إن هذا المدلس عنعنته لا تضر؟ لأن صاحب الصحيح أخرج له؟ أن تعتبرون باعتبارات معينة، جوابكم علينا هو جوابنا عليكم.

جوابكم في هذه الحالة على من قال ماذا تقولون في مدلسين متفق على أنهم مدلسون، وأن عنعنتهم تضر، ورأينا صاحبي الصحيح أو أحدهما يُخرج بدون ذكر تصريح بالسماع، فهل نقول إخراج هذا الحديث من صاحب الصحيح في كتاب موسوم بالصحة دليلٌ على أنه ليس بمدلس؟ أو دليل على أن عنعنته لا تضر؟ وهل أجاب بهذا أهل العلم؟

إنما قالوا باعتبارات معينة، وقالوا: إذا كان خارج الصحيح ففي هذه الحالة تجب عليه هذه القواعد، والكلام في التدليس هو الكلام في ضعف الحفظ، ما رأيكم في رواة ضُعفاء لا نشك في أنهم ضعفاء وأخرج لهم صاحب الصحيح؟ ما رأيكم؟ إيش نقول؟ إن قلتم لا يكون ضعيفًا يكون ثقة، خالفتم، وإن قلتم هو ضعيف ونعتذر لصاحب الصحيح باعتذارات معينة، قلنا: وهذه الاعتذارات بعينها هي التي تكون في الموضع الذي نحن نتنازع فيه.

هذا الاعتراض الثاني، وأظن أن الوقت تأخر، فإن شاء الله يكون في الليل بقية على ذلك -إن شاء الله-.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمد عبد الله ورسوله، أما بعد...،

إن شاء الله الحديث في هذا الدرس منصب على الكلام على عنعنة أبي الزبير عن جابر، ونسأل الله أن يعيننا على إتمامها في هذا الدرس، إن بقيَّ فإن كان ذلك كذلك فالحمد لله وإلا فإن إن شاء الله- أكمل البقية أيضًا بين مغرب وعشاء؛ وذلك لأني أريد أن أنتهي من هذه المسألة، وأشتغل بغيرها، فعلى كل حال من كان له عُذر وأراد أن يقوم في أثناء الدرس، فهذه رخصةً له من أجل ألا أُشغل بكثرة الاستئذان عما أنا بصدده بارك الله فيكم.

تم التفريغ في مركز إثراء للبحث العلمي وتحقيق التراث، المشرف العام/ فارس المصري
٠٠٢٠١٠٢٧٧٧٠٩٩٩

فأقول: قد سبق ذكر شيء من أدلة القائلين بأن أبا الزبير ليس مدلسًا، أو أن عنعنته لا تضر وبقية بقية من الأدلة التي يستدلون بها، فمن ذلك أن يقولون: إن الأئمة الحطاب المنتقدين على الصحيحين لاسيما على صحيح الإمام مسلم؛ لأنه الذي أخرج لأبي الزبير عن جابر، قالوا: لما رأوا أعلوا حديثًا واحدًا بسبب عنعنة أبي الزبير عن جابر، وإذا كان هذا كذلك فهذا دليل على أن عنعنة أبي الزبير لا تضر عند هؤلاء الأئمة المنتقدين.

والجواب على ذلك من وجوب، وهذه الأجوبة هي للقائلين بتدليس أبي الزبير، قد سبق أن مسلمًا نفسه له أعذار في إخراج أحاديث المدلسين والمتكلم فيهم من جهة ضعف الحفظ ونحو ذلك، وتلك الأجوبة التي أجبنا بها عندما استدلوا بأن مسلمًا خرج له، هي موجودة أيضًا في مقامنا هذا بنحو المعنى الثابت.

فيُقال أولًا: من هؤلاء الأئمة المنتقدون؟ من هم هؤلاء الأئمة الذين أنتم تقولون أنهم انتقدوا الصحيح مثلًا على سبيل المثال: الدار قطني على قول لكم ليس من المتقدمين، الآن لماذا ترجعون إليه وتطلبون قوله في المسألة؟ وأنتم تقولون إن المتقدمين ما قبل الثلاثمائة؟ والدار قطني توفي سنة خمس وثمانين وثلاثمائة، فليس من الذين تسمونهم متقدمين، على هذا القول.

أما على قول الإمام القائل بالخمسمائة؛ فيدخل في ذلك دار قطني، كما يدخل في ذلك البيهقي والخطيب وجماعة آخرون، وهم يمنعون من ذلك.

ثانيًا: لو سلمنا بأن الدار قطني ممن يُعتمد قوله عندكم، فهل يُشترط أن يكون الدار قطني عالمًا، بعنعنة أبي الزبير عن جابر؟ وأنها عنعنة مُدلس؟ وأن هذه العنعنة صدرت من رجل إذا تكلم بها قد أتى بأمرٍ مُريب؟ هذا لا يشترك، فنحن نعلم أن كثيرًا من المدلسين حُكم عليهم بالتدليس دون معرفة كثير من الأئمة الذين هم أعلم من الدار قطني، فضلًا عن الدار قطني.

ومن كان على شاكلته من الذين تعرضوا للكلام على بعض الأحرف الموجودة في الصحيحين، فمن الممكن أنهم لا يعلمون، لو سلمنا أنهم يعلمون وهذا كما تكلمنا في أمر

الإمام مسلم، من الممكن أنهم علموا أعذار الإمام مسلم في إقرار الإخراج عنه، إما أنه أخرج عنه ما ثبت التصريح بالسماع في موضع آخر، وإما أنه أخرج عنه ما علم أنه مُتابع، وإما وإما، هذه الاعتبارات كما اعتبرنا بها عن مسلم، نعتبر بها عمن يتكلم أو ينتقد هذه الرواية على مسلم.

ثالثًا: هناك مدلسون موضع اتفاق بيننا وبينكم، ورأينا روايتهم في الصحيح بالعنعنة، ورأينا الدار قطني ومن كان على شاكلته لا ينتقدها، ولا يقول: هذه رواية معللة بكذا أو كذا بسبب عنعنة فلان، فهل نقول إن هؤلاء ليسوا مدلسين؟ أو أن عنعنتهم لا تضر؟ لأن الدار قطني لم يتكلم فيها؟ أو لم يطعن فيها؟

ونقيس على ذلك الكلام في الضعف والاختلاط، وغير ذلك مما هو يُتكلم في الرواة بسببه، فعلى كل حال هذا الكلام لا يلزم، وكن على ضفر أيها الأخ الكريم على مسألة مهمة وهي: هل يُشترط في الحكم بالتدليس أو في الحكم بالضعف على الراوي أن يتفق الأئمة جميعًا على ذلك؟ هل يشترط هذا؟ الجواب: لا يشترط، وإذا كان يشترط فلماذا يورد على من يقول بقول بعض الأئمة الذين حكموا بالتدليس لماذا يُعترض عليه بأن فلان ما حكم عليه كما تحكم أنت؟ نقول: نحن لم نقول من عند أنفسنا أنه مدلس، إنما قُلنا بأقوال الأئمة، وأول هؤلاء الأئمة هو أبو الزبير الذي اعترف على نفسه بأنه مُدلس.

ثم قُلنا بعد ذلك بأقوال من جاء بعدهم من العلماء سواءً من تلامذته أو من بعدهم، فهل يُشترط أن يُجمع الناس على أنه مدلس؟ إذا كان لا يشترط فلا إرادة ولا اعتراض، هذا بالنسبة للقول بأن أبا الزبير له رواية في الصحيح، ولم ينتقد ذلك على صاحب الصحيح.

هناك أيضًا استدلال آخر يستدل به القائلون بعدم التدليس يقولون: هذا الترمذي يصحح رواية أبي الزبير عن جابر، وهذا ابن حبان، وهذا ابن قديمة وهذا وأبي داوود وابن الجارود وغيرهم، رأينا جماعة من الأئمة يصححون هذه الرواية أبي الزبير عن جابر،

ويقول حديث صحيح، وبعضهم يقول: على شرط الصحيح أو على شرط البخاري أو على شرط مسلم أو على نحو ذلك.

فهذا التصحيح منهم دليلٌ على أنهم لا يرونه مدلسًا، فالجواب: نعم، في الجملة من صحح له لا يراه مدلسًا، لكن هل إذا لم يره مدلسًا وغيره يراه مدلسًا نندر قول من رآه ويأتي بدليله على أنه مدلس بحجة أن الثاني ما يراه مدلسًا؟ هل يشترط في الإجماع والاتفاق على أنه مدلس حتى نعتمد هذه الدعوة؟ الجواب: لا.

ثانيًا: بالنسبة لبعض من ذُكر على سبيل المثال ابن حبان مثلًا، من أين لكم أن ابن حبان يُصحح روايته بالعنعنة؟ يقولون مثلًا: نحن نرى هذا موجودًا في صحيح ابن حبان، رغم وجوده مثلًا في الصحيح، ونرى ابن حبان يروي بالعنعنة ويدخله في كتاب وصفه بالصحة، نقول بعد الجواب العام: لابن حبان خاصة جواب مستقل، وهو: أنه قد قال في صحيحه في الجزء الأول صفحة اثنين وستين ومائة قال: فإذا صح عندي خبرٌ من رواية مدلس، أنه بين السماع فيه، أي في موضع آخر، لا أبالي أو في هذا الموضع، لا أبالي أن أذكره من غير بيان السماع في خبره، بعد صحته عندي من طريق آخر.

هذا ابن حبان يقول، يقول: أنا عندي الرجل يكون مدلسًا، وأقف على العنعنة، لكني أجد من طريق آخر أن هذه العنعنة قد أُزيل الخوف منها بسبب التصريح بموضع آخر، وعلى ذلك.

عنعنة أبي الزبير عند المتقدمين والمتأخرين (٤)

شعبة عرف الرجل وعرف حديثه، كيف ما عرف أنه مدلس؟ وهو صاحب فحص ومعرفة وتفتيش في هذا الباب، نقول:

أولًا: من عَلِمَ حُجة على من لم يعلم، علم الليث ما لم يعلمه شعبة، فكيف نرد هذا؟

الشيء الثاني: هل يشترط أن أي رجل يوصف بالتدليس أن يكون شعبة قد وقَّع على هذا ورضي بهذا؟ أو من الممكن أن يوصف بالتدليس رجل وشعبة ليس له فيه كلام، وهذه طبقات المدلسين عندكم، ارجعوا إليها وانظروا كم من الرواة ذكرهم شعبة بأنهم مدلسين، عدد نادر جدًا من الرواة الذين ذكرهم شعبة.

وها هو بقي ابن الوليد الذي تدليسه قد شاع وذاع أمره في ذلك، شعبة لم يصفه بالتدليس، وهو صاحبه، وسأله عن أحاديث، ومدحه وقدمه على بعض الذين سئل عنهم، سئل عن بقيع والربيع بن صبيح، فقال: هذا أفضل وأحسن أو أوثق، شعبة زاد إليه يسأله عن حديث، وعاصره.

عفوًا لا هذا كلام سيأتي في موضع آخر.

شعبة مع مبارك بن فضالة، كلامي ليس في البقية في مبارك بن فضالة.

مبارك بن فضالة بصري، وشعبة بصري، مبارك بن فضالة زميل شعبة، وشعبة يسأله عن أحاديث، ومبارك بن فضالة رماه أحمد وعبد الرحمن، وأبو زرعة وأبو داود بالتدليس وشعبة لم يذكره بالتدليس، بلديه معاصره يسأله عن أحاديث يوثقه، ومع ذلك ما ذكره بالتدليس.

هل نقول: لا نقبل كلام أحمد، ولا كلام عبد الرحمن، ولا كلام أبي زرعة لأن شعبة بلديه وأعلم به، ومعاصره، ويوثقه، ولماذا لا يذكره في هذا؟ هذا كلام صحيح، لو ضربها

هذا الباب وقفنا في كثير من الأقوال جرحًا وتعديلًا، هذا غير صحيح، وطرد هذا فيه خطورة بالغة.

وللأسف لماذا يطرد هذا؟ من أجل أن تقام قضية المتقدمين والمتأخرين، هذه المسألة التي والعياذ بالله طُرحت في الساحة الدعوية بدون وجه حق، اتهام الأئمة بأنهم لا يفقهون كلام المتقدمين، ويجعل ذلك أصلًا، ثم يؤول هذا كله ويضرب على هذه النصوص وهذه النقولات؟

هذا كلام لا يقول به صاحب بحث وتحقيق وإنصاف.

قال شعبة: "لا يروي عن شيخ إلا ما سمع من شيخه وقد أخذ عنه أربعمائة"

شعبة لا يروي عن شيخه إلا بما صح سماعه منه عنه عن شيخه، أصل شعبة أصلًا ما يعرف أنه مدلس، وإذا ما كان يعرف أنه مدلس فالأصل في ذلك أنه لا يرتاب من عنعنته، ثم إن هذا القول بأن شعبة إذا وجد في إسناد فقد زالت العنعنة هذا كلام ليس على إطلاق.

ولو سلّمنا بأن هذا موجود هذا في الأربعمائة الذي عند شعبة، ومن قال لكم إن حديث أبي الزبير ليس إلا الأربعمائة؟ نرجع إلى البحث بالكومبيوتر والكلام على الحاسب الآلي وقد سبق الجواب عن ذلك.

قالوا: **"إن البخاري وابن أبي حماد والعقيلي وابن عدي وابن حبان وغيرهم من الأئمة قد ترجموا لأبي الزبير، ولم يذكروا وصفه بالتدليس"** وأنه ما يشترط، ما يشترط أن يذكروا أن يصفوه بالتدليس، وها هم جماعة من الرواة المدلسين، ما ذكرهم البخاري ولا ذكرهم ابن أبي حاتم، وما ذكرهم جماعة من الأئمة في التدليس، وإنما ذكرهم غيرهم.

الحسن البصري ترجم البخاري في التاريخ الكبير، ترجم ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ترجم له لم يذكره ابن عدي ولا العقيلي الترجمة أصلًا، ولم يذكره إلا ابن حبان بالتدليس، هو ما ذكره أبو حاتم ولا ابن أبي حاتم، ولا ذكره أحمد، ولا ذكره شعبة، ولا ذكره فلان ولا فلان ولا فلان، وجاء متأخر ووصفه بالتدليس، ماذا نقول؟ لو أخذنا بهذا نقول: إذًا الحسن ليس مدلسًا.

هذا قتادة بن دعامة، ترجم له البخاري في [التاريخ الكبير] و[الأوسط]، ترجم له ابن أبي حاتم في [الجرح والتعديل]، وابن عدي والعقيلي لم يذكر له ترجمة، وصفه ابن حبان بالتدليس في الثقات، المقصود الذين سماهم، المعترض بأن هؤلاء ما ذكروه.

وهكذا عبد الله هذا ابن جريج عبد الملك، وهذا أبو إسحاق السبيعي، وهذا محمد بن إسحاق بن يسار، وهذا الوليد بن مسلم، وهذا بقي بن الوليد، تعمدنا الإتيان برجال عرفوا واشتهروا بالتدليس، ومع ذلك أكثر هؤلاء الأئمة ما وصفوهم بالتدليس، منهم من لم يُترجم له أصلًا، ومنهم من ترجم له ولم يذكره بالتدليس، ولو فتحنا هذا الباب لقلنا وهؤلاء أيضًا ليسوا مدلسين، وفي النهاية نقول ما في مدلسين أصلًا، ما عاد حد مدلسًا.

هذا كلام يعني الجواب على هذه المسألة ونحن نقول في النهاية كما نقول في التعديل وفي التجريح، لا يشترط أن الأئمة يتفقون على القول بأنه مدلس.

ولكن من علم حُجة على من لم يعلم.

قال: "إن النسائي الذي ذكره أبو الزبير مع المدلسين" ذكر مجموعة كبيرة من أحاديثه في [كتابه السنن]، منها ٦٥ حديثًا بالعنعنة، ولم يعلل شيئًا منها بالتدليس، أو بعدم السماع.

نقول: النسائي سبق أن قال أبو الزبير يدلس، فإذا صرّح بالسماع فهو صحيح، هذا في [السنن الكبرى]، سبق هذا في أدلة من قال بأنه يُدلس.

والإمام من الأئمة كصنيع أبي داود، قد يتكلم عن الرجل في موضع، ثم يقول: حتى متروكًا، ويذكره بعد ذلك في أماكن أخرى ولا يذكره بشيء، باعتباره أنه تكلم عنه في موضع.

ثم إن النسائي هل اشترط أن يكون كتابه صحيحًا؟ هل اشترط هذا؟ ثم إن النسائي هل هناك مدلسون متفق بيننا على أنهم مدلسون، وأخر لهم بالعنعنة، ولم يتكلم عنهم؟ وقِس على ذلك الضعفاء والمختلطين وغير ذلك، هذا موجود في [سنن النسائي] أم لا؟

قالوا: **"إن النسائي يعتني بالعلل"** قلنا: نعم، وليس معنى ذلك أنه يتكلم على العلل الظاهرة والباطنة، ولا نقول أنه قد تكلم على كل العلل الباطنة، التي يعتني بها فضلًا على العلل الظاهرة التي يثبت كثير من المتكلمين عن العلل عنها، أو المتكلمين في العلل عنها.

أيضًا من ذلك أنهم قالوا: **"إن الذهبي مرّض القول بأنه مُدلس، فقال: وقيل بأنه مدلس"**.

قلنا: سبق الكلام من كلام الذهبي، وهو كلام واضح، وصريح، بأنه يُدلس وأن عنعنته يُتوقف فيها، سبق هذا الكلام.

فإن كان قد مر (٨:٢٦) في موضع، إلا يعني يضر هذا بعد ذلك، وقد صرح بالكلام في موضع آخر.

أيضًا مما قالوا في ذلك، قالوا: **"بالسبر والتتبع والاستقراء، رأينا مرويات أبي الزبير التي في كتب السنة، قالوا: فليأتي من قال بأنه مدلس -أي: في التدليس الذي هو معروف بحديث واحد- قال عنه أحد الأئمة المتقدمين بأنه مدلس"**.

قُلنا: قد سبق الكلام في أحاديث كثيرة، أبو الزبير نفسه، اعترف في الصحيفة بأحاديث كثيرة جدًا، أحمد والقطان قالا: **"بين سمعت وعن من أبي الزبير (٩:٢٧)"** النسائي قال في [السنن الكبرى] هذا القول، تلميذه ابن جريج، قال: **"جعل جابرًا مطيًا"**.

ابن حزم، إذا قلتم من المتقدمين في سنة ٥٠٠، وإذا قلت من سنة ٣٠٠ فلماذا تطالبونا بالذين انتقدوا الصحيحين، بالمنتقدين للصحيحين.

على كلٍّ هذا الذي، هذا الإيراد قد تكلمت عنه فيما سبق بما يغني عن إعادة ذلك.

(بداية الدقيقة العاشرة)

ومن ذلك أيضًا، أن بعضهم يقول: **"الليث أولى بأن يوصف بالتدليس من أبي الزبير؛ لأنه أخذ مناولة"** أخذ مناولة، ما أدري هذا الإيراد ما معناه، ولك أقول: سلّمنا جدلًا بأن الليث مدلس، ما في هذا من تبرئة لأبي الزبير، ماذا في هذا أن أبي الزبير بريء من التدليس؟

نقول: الليث وأبو الزبير مدلسان ما فيها؟

ثم **الجواب الثاني**، من سبقك بأن الليث مدلس، من سبق من هذه القصة، ثم إن الليث عندما أخذ مناولة لماذا نقول مدلس؟ أي صيغة حدّث بها الليث حتى نقول أنه مدلس، هذا فرع عن معرفة صيغة التي حدث بها الليث.

ثم نحن لا نُسلم بأنها مناولة مجردة، بل قال له: هذا سماعي من جابر، وهو يطلب منه هذا ليرويه، فيه ذلك إذن بأن يروي عنه، ولو سلمنا بأن الليث مدلس، ما يضرنا؟ ما بيننا نحن وبين الليث؟ لو سلمنا بهذا، لكن نحن لا نستحل أن نقول قول ما قاله الأئمة، لا نستحل هذا نحن.

لكن لو أن الليث مدلس، أي: لا بد أحد أمرين، إن كان الليث مدلسًا، لا بد أن يبرأ أبو الزبير، ويقول في أبو الزبير مدلس، فإذًا الليث بريء فاختار لك واحدًا!

ما عندنا هذا الخيار، اختار واحدًا من اثنين، إن كانت الأئمة صرحوا بأنه مدلس، نحن نقول بهذا، ما صرحوا نقف حيث وقف القوم.

قالوا: هو مُكثر (١٢:١٤) عن جابر، والرجل المكثر، يعني يكون تدليسه قليلًا، قلنا مع أنه مكثر عن جابر، فهو مكثر في التدليس عن جابر أيضًا، فإنه أتى بكتابيه ما علَّم إلا على أشياء ليست بالكثيرة، وهذا كافٍ في أن يكون مكثرًا بالتدليس، وإن كان مكثرًا عن جابر فهو مكثر عن التدليس عن جابر أيضًا.

قالوا: **"إن أبا الزبير مكي، وأهل الحجاز ليس عندهم تدليس"**، نقول: لا، نحن عندما يقول الأئمة: ليس عندهم تدليس كالشافعي وغيره، يعنون بالنسبة لغيرهم من البلدان، أي: أنهم أقل من غيرهم، لا إنهم ليس فيهم مدلس، كيف هذا وهذا عدد من الحجازيون مدلسون؟

هذا عبد الله بن عطاء الطائفي المكي، هذا مدلس وهو مكي، هذا عمرو بن دينار المكي، قال الحاكم: يدلس.

الحاكم الذي يقال ما في تدليس في أهل الحجاز، هو الذي قال في عمرو بن عطاء المكي مدلس، هو الذي قال هذا، هو القائل أنه مدلس.

هذا موسى بن عقبة المدني، وصفه الدارقطني بالتدليس، هذا (١٣:٤٥) بن عروة بن الزبير، وصف أيضًا بالتدليس، ذكرنا هنا مجموعة من المدلسين على اختلاف مراتبهم في التدليس، هذا سفيان بن عيينة مكي، هذا يحيى بن سعيد بن قيس المدني، وصفه بذلك ابن المديني، هذا عبد الله بن أبي نجيح المكي، وصفه بذلك النسائي، هذا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد المكي هذا أيضًا مذكور في المدلسين.

هذا عبد الملك بن جريج المكي تلميذ أبي الزبير، هذا محمد بن عليان المدني، وصفه بذلك ابن حبان، هذا محمد بن مسلم الزهري المدني أيضًا وإن كان تدليسه قليلًا، هذا محمد بن إسحاق بن يسار صاحب [المغازي]، وصفه أحمد والدارقطني وغيرهما، هذا الحسين بن عطاء بن يسار المدني، قال ابن معين: كان يدلس على الكذابين، هذا عبد الله بن زياد بن سمعان المدني وصفه بذلك ابن حبان.

هؤلاء أربعة عشر من الحجازيين مذكورون في المُدلسين، وذكرهم الأئمة بتدليسهم كيف يُقال إن أهل الحجاز ما فيهم مُدلس؟! نعم هم أقل من غيرهم، (١٤:٥٨) متوسع في باب التدليس، أما أنهم هؤلاء ما يدلسون هذا كلام بعيد، هذا الذي يظهر لي من مجموع أدلة القائلين بعدم تدليس أبي الزبير، وهذا ما تيسر من الجواب عنهم في هذه الأدلة، وبذلك يترجح في النهاية أن أبا الزبير المكي مُدلس وأن تدليسه متوقف فيه، لما سبق أولًا من كلام الأئمة، أول من كلام نفسه، ثم لما كان شائعًا، حتى خاف الليث من ذلك فسأل، ثم بعد ذلك كلام القطان وأحمد، ثم كلام النسائي، وابن حزم، ومن جاء بعد ذلك من الأئمة.

وبأي حُجة نلقى الله -عز وجل- أن نترك كلام هؤلاء الأئمة ونضرب عنه صفحًا بحجة أن المتقدمين قالوا كذا، والمتأخرين قالوا كذا، مع أن من ادعى على المتقدمين أنهم ما وصفوه بالتدليس، فيُكذبه أبو الزبير قبل غيره، أبو الزبير يكذبه قبل غيره، هذا كلام الأئمة

السابقون واللاحق، الذين سمعتموهم وهذه قواعد العلماء، هذا كله والله ما أقوله إلا انتصارًا لمذهب العلماء، وتقريرًا لعلم هؤلاء ولأرجحيتهم في النقد والتحقيق، وأننا لا نغتر بزخارف القول، وأننا لا نغتر بالغرائب من المقالات، والغرائب من الأفكار، حتى تجعلنا هذه الأفكار تغير قواعدنا، ونغير ما عليه أئمتنا بحجة الاستقراء، بحجة الكومبيوتر، بحجة التتبع، بحجة هذه التهاويل التي أثبت البحث العلمي، وأسفر البحث العلمي على أنها مجرد ادعاءات، وعن أنها مجرد مقالات ليس لها في الواقع حقيقة علمية تجعلنا نترك كلام العلماء لهذا الاستقراء.

هذا كله وأعيد مرة أخرى، أن إخواننا الذين تكلموا بهذه المسألة مسألة المتقدمين والمتأخرين، عليهم أن يتقوا الله، وأن لا يدخلوا على الدعوة باب شر وباب فتنة، وأن يشغلوا الشباب عن أمور ما كان ينبغي لهم أن يشغلوهم بها، إنما يشغلوهم بفقه كلام الأئمة المتقدمين بتذوق كلامهم، وبمعرفة نصرة الأئمة المتأخرين، لمذهب المتقدمين، وأن يجلوا العلماء في أعين طلاب العلم، حتى لا ينشأ طالب العلم على احتقار الحافظ بن حجر، وابن تيمية، وابن القيم، وابن دقيق، وابن الصلاح، والخطيب البغدادي، والبيهقي ... وفلان وفلان، ثم بعد ذلك نأخذ بيد من؟ ونسير وراء من؟ إذا كان هؤلاء الأئمة وهذه الأعصار قد تتباعت على الجهل وتتابعت على عدم معرفة كلام السلف على أحسن الأحوال، وكيف إذا كان أسوء الأحوال أنهم تتابعوا على نقد منهج السلف عمدًا فهذه تكون أتعس وأشنع.

لا شك أن طلبة العلم الواجب عليهم أن يحسنوا صورة العلماء أمام طُلّاب العلم، وأن يذكروا لهم جهودهم ومآثرهم ومناقبهم في خدمة رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-.

تم التفريغ في مركز إثراء للبحث العلمي وتحقيق التراث، المشرف العام/ فارس المصري
٠٠٢٠١٠٢٧٧٧٠٩٩٩

كيف لا ونحن لولا الله ثم هم لكنا بطالين حمالين، والله لما كان لنا شأن ولا كنا نعرف حديث رسول الله -عليه الصلاة والسلام-، إنهم قربوا البعيد، وجمعوا المتناثر، وبينوا لنا هذا الخير، وأثبتت التجارب العلمية والأبحاث العلمية الدقيقة، أنهم أسعد الناس بمنهج المتقدمين، وأن المعاصرين الذين خالفوهم في ذلك كانوا هم أولى بأن يكونوا غير (١٩:٨) وغير مدركين لمذهب الأئمة المتقدمين.

أقول هذا انتصار العلماء، ثم حتى لا يقع في نفس طالب العلم احتقار أيضًا هؤلاء المعاصرين، سنقع أيضًا نعالج شيئًا بشيء آخر من الخطأ، ونقول بلى عندهم جهود، وعندهم تذوق وعندهم شيء من الفهم، لكن أنصحهم أن لا يتشبعوا بدعوى الاستقراء، فإن كلام الأئمة أثبت منهم، وأرسخ في النفس من كلامهم، كما أنصحهم أن يتأنوا في فقه كلام الأئمة، حتى لا يتعجلوا في وضع قواعد دون أن ينظروا موارد هذه القاعدة، ومصادرها، ودون أن ينظروا المواقع التي تنزل عليها هذه القاعدة من تلك، وأنصحهم أن يحذروا من فتح باب فتنة على علم الجرح والتعديل.

(بداية الدقيقة العشرين)

فيقع في الناس جرأة على علم الجرح والتعديل، ومن ثمّ جرأة على الصحيحين، ويقع ما لا تُحمد عقباه.

أسأل الله أن يهدي الجميع لما يُحب ويرضى، وأن يتقبل منا ومنكم صالح الأعمال وأن يهدينا وإياكم سواء الصراط، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

أما بعد ..

من ناحية دروس الآداب والفضائل فقد سمعنا في خطبة الجمعة اليوم، ما فيه خير وكفاية في هذا الباب، في هذا اليوم إن شاء الله -عز وجل-، وجزى الله أخانا أبا عبد الله معينًا خيرًا كثيرًا، على ما شنف به الأسماع من كلام الله وكلام رسوله -صلى الله عليه وسلم-، ومن الوعظ النافع المؤثر ولو لم يكن إلا حديث رسول الله -عليه الصلاة والسلام-: «**لا يجتمع الحسد والإيمان في قلب رجل لكفانا عِظة وعِبرة**».

فنسأل الله أن ينفعنا بما سمعنا، وأن يجعل هذا حجة لنا لا حجة علينا، وأن يطهر قلوبنا من جميع الأمراض وأن يرزق كلًا منا القلب السليم، الذي يلقى به ربه وهو راضٍ عنه إن الله على كل شيء قدير.

وفي هذا الوقت إن شاء الله أذكر بقية أوقفني أيضًا بعض إخواننا عليها فيما يتصل بأمر أبي الزبير المكي، في عنعنة أبي الزبير لحاجة البحث السابق إليها، وهذه البقية عبارة عن تنبيه مهم ينبغي إلحاقه بما سبق وإضافته لما قد تقرر وتحرر، وهو يزيد ما سبق قوة، وذلك في مسألتين، يعني هذا التنبيه يشمل مسألتين:

المسألة الأولى: كلام ابن سعيد القطان، الذي نقله علي بن عبد الملك بن القطان الفاسي أبو الحسن الأندلسي -رحمه الله-، نعم الفاسي، وذكر ذلك في كتابه بيان الوهم والإيهام، وكان هناك من الذين كتبوا في هذا الباب من يشكك في صحة هذه المقالة عن يحيى بن سعيد القطان.

يقول: "**بحثت ي المسائل وفي الكتب وفي السنن وفي الأجزاء فلم أجد أحدًا روى هذا عن يحيى بن سعيد القطان، إلا ما ذكره ابن القطان**"، والحق كما مر بنا أن قول الإمام كافٍ في ثبوته لكن مما يزيد الأمر وضوحًا ما ذكره ابن خلفون الأندلسي في كتاب [أسماء شيوخ الإمام مالك بن أنس]، وهذا الكتاب عليه تحقيق وتعليق وتقديم الدكتور محمد زينهم، محمد عزب.

نشر المكتبة أو مكتبة الثقافة الدينية، في مصر هذه المكتبة أو بورسعيد أو ماذا الظاهر منطقة اسمها الظاهر، شاهد صفحة ١١٧ نقل ابن خلفون نص كلام يحيى بن سعيد القطان، فكلام صاحب [بيان الوهم والإيهام] جاء مختصرًا، ابن خلفون ساق النص بتمامه كاملًا، وصرّح فيه يحيى بن سعيد القطان بتدليس أبي الزبير المكي؛ لأن كان هناك من كان ممكن أن يحتمل، الكلمة هذه تدل على التدليس أو لا تدل، وقد جاء هذا صريحًا، عن يحيى بن سعيد القطان.

فيقول هنا ابن خلفون، وذكر أبو جعفر محمد بن الحسين البغدادي، وهذا ابن اشكاب تلميذ يحيى بن سعيد القطان وهو ثقة، قال، النسخة هذه أو الطبعة هذه فيها تصحيف بالغ، وفاحش جدًا، يعني قال هنا، فقال: مكتوبة فقال بالفاء ثم القاف.

قال: **"فسألت يحي عن أبي الزبير، كم له سماع من جابر بن عبد الله؟ قال: فقال يحيى بن سعيد: كل ما قال أبو الزبير: سمعت جابرًا -في تصحيف هنا مكتوب جايزًا- سمعت جابرًا فهو سماع، وكل ما قال عن جابر فبينهما (٢٥:٥١)"** -وهنا تصحيف في تصحيف فيابن، فيابن هكذا مكتوب- وصوابه فبينهما (٢٦:١).

قال: **"وسألت يحيى عمن كان يُدلس؟"** إذًا فهم ابن اشكاب من هذه الكلمة أنها تدليس، التلميذ فهم أن هذا تدليس، ولكن هنا تصحيف مكتوب، **"وسألت يحيى عمن كان تدليس"**؟ هكذا والظاهر صوابه يُدلس، فقال: **"أبو الزبير وهو مكي، فإذا قال سمعت جابرًا فهو سماع، وكان يقول عن جابر فيُدلس، فإذا"**، مكتوب عندها كذا في التصحيف، **"أُحرر"**، الظاهر إذا أصر عليه، لأنه مكتوب إذا أحرر عليه، لأنني كنت أقول إذا أحرج لكن كلمة عليه جاء فيها إشكال فالظاهر **"إذا أصر عليه وقف"**، وعندي هنا مصحفة وفق، قدم الفاء على القاف، لكن هو الظاهر **"فإذا أصر عليه وقف"**.

هذا كلام نص كلام يحيى بن سعيد القطان، صفحة ١١٧ من كتاب [أسماء شيوخ الإمام مالك بن أنس] لابن خلفون الأندلسي، وهذا النص نستفيد منه عدة فوائد:

الفائدة الأولى: أن دعوى الاستقراء التي نسمعها كثيرًا ما ينبغي أبدًا أن تُرجفنا هذه الدعوة، ما ترجفنا هذه الدعاوى ويقال الاستقراء، الصنيع، التتبع، السبر، فهذا كلام يحيى بن سعيد القطان، وفات الذين يقولون نحن استقرأنا وقرأنا الكتب فلم نجد أحدًا من المتقدمين نص عليه بأنه يدلس، اللهم إلا كلمة سلموا بها عن النسائي.

فهذا كلام يحيى بن سعيد القطان، كلام سعيد بن يحيى القطان صريح في أمر التدليس، فدعوى الاستقراء لا تهولنكم، أما إذا ادعى الاستقراء الأئمة والحُفاظ نعم، أما المعاصرون فالعلم يقل، وقدرتهم على الاستقراء لا تواكب ولا تجاري ما كان عليه الأئمة الأوائل سواءً منهم المتقدم أو المتأخر، هذا أمر.

الأمر الثاني: هذا يؤيد ما قاله ابن القطان ونقله، وأن الذين شككوا قالوا: أين الأسئلة، أين تلامذة يحيى بن سعيد القطان ما نقلوا هذا، ما في إلا ابن القطان فقط علي بن عبد الملك (٢٨:٤٥) ينقل هذا؟ هؤلاء الذين شككوا في هذا، ما ينبغي لهم أن يشككوا في كلام الأئمة ولو لم يقفوا إلا على هذا، لكفاهم، فكيف وهذا ابن خلفون ينقل عن تلميذ يحيى بن سعيد القطان.

والظاهر إن هذا إما من كتابه، ولذلك قال: **"وذكر فلان"**، لعل ذلك من كتابه، وما أخذه عن شيخه، فإن هذا من المحتمل، أو أنه أمر معروف عند المحدثين فعزاه إليه كما يعزو المتأخر للمتقدم دون أن يسوق الإسناد بكلام الأئمة في الجرح والتعديل.

هذا الأمر الثاني يبرئ ساحة علي بن عبد الملك الفاسي، هذا النقل يبرء ساحة ابن القطان.

الأمر الثالث من الفوائد: أن كلمة بينهما فيافل لا تُحمل أبدًا إلا على التدليس في هذا السياق، فرق بين سألت وعن، وبين سمعت وعن فيافل لا تكون إلا تدليسًا، وهذا الذي فهمه التلميذ، وهذا الذي قاله الشيخ.

تم التفريغ في مركز إثراء للبحث العلمي وتحقيق التراث، المشرف العام/ فارس المصري
٠٠٢٠١٠٢٧٧٧٠٩٩٩

(بداية الدقيقة الثلاثون)

فقال التلميذ: "عمن كان يُدلس" أو عمن كان تدليس، (٣٠:٠٣) كلمة تدليس، وقال الشيخ، وهو يحيى بن سعيد القطان: "وكان يقول عن جابر فيُدلس".

فهذا كله يدل على صحة الفهم المأخوذ من كلام الأئمة في هذا الباب.

فأصبح الآن كلام يحيى بن سعيد القطان ليس مجالًا للشك، وأحمد بن حنبل تلميذه، لا يمنع أبدًا أن ينقل كلمة شيخه، وهذا الذي نقله ابن القطان، قال: "أحمد ويحيى يقولان إذا قال سمعت لا عن أو لكن عن عن بينهما فيافل".

فمن الممكن أن التلميذ ينقل كلام شيخه بنصه، وبحروفه، إذا كان مقتنعًا به، فهذا كله بارك الله فيكم يؤيد أيضًا ما سبق.

فعندنا أيضًا في سؤالات أبي عبد الرحمن السُّلمي للدارقطني في [الجرح والتعديل]، صفحة ١٥٥ إلى ١٥٦ برقم ٤٩٠، هذا الدارقطني نقل كلام النسائي الذي ذكر أبا الزبير في المدلسين لم يتعقبه بشيء، قال هنا السلمي: "قال الشيخ أبو الحسن -يعني الدارقطني- قرأت بخط أبي بكر الحداد" هذا تلميذ النسائي "عن أبي عبد الرحمن النسائي قال: ذكر المدلسين الحسن، وقتادة، وفلان وفلان .. إلى أن قال وأبو الزبير المكي".

فالذين يقولون بتدليس أبو الزبير، يقولون: "ها هو الدارقطني نقل كلام النسائي في مقام الجرح والتعديل دون أن يتعقبه بشيء، وأدخله في كتابه، فالظاهر من ذلك أن يقره، ويؤيده، وإذا كان مقرًا مؤيدًا له فبهذا يكون الدارقطني من جُملة الذين وصموا أبا الزبير بالتدليس".

ولو كان الدارقطني غير مُقرٍ لهذا لتعقبه، وإن كان لا يرضاه بالكلية فلماذا يورده، الأصل أن من أورد كلامًا عن إمام في ترجمة في جرح أو تعديلًا في كتابه الذي جعله للكلام على الرواة الأصل أنه يقر هذا الكلام، لو كان يرى خلاف ذلك لما قال به.

قد يكون الدارقطني رأى نقد النسائي صحيحًا، قد يكون الدارقطني يرى أن يأخذ بقول النسائي حتى يظهر له خلافه، وعلى كل، كلتا الحالتين فهو مُقر للنسائي على ذلك.

الذين يقولون بعدم التدليس لهم أن يقولوا أو يخدشوا في هذا الاستدلال بأن الدارقطني عبارة عن ناقل ولا يلزم من النقل الرضا.

والجواب: أن القرائن بالنسبة لمن قال بالقول الأولى أولى؛ لأن هذا كتاب في الجرح والتعديل، وهذا كتاب له في الجرح والتعديل واحد.

الأمر الثاني: أنه نقل عن إمام يراه معتمدًا عنده، لا أنه لا يراه أهلًا أو متأهلًا للكلام في الرواة، يراه معتمدًا ويراه مؤهلًا لذلك، فالأصل في ذلك الرضا، ولا نخرج عن هذا الأصل إلا بدليل.

وإذا تقرر هذا أن الأصل في ذلك، أن الدارقطني راضٍ بهذا، فيُضم الدارقطني إلى من قال بتدليس أبا الزبير لكن يخرج الوجه الذي ذكرته ردًا على من قال بأن الأئمة الذين انتقدوا على صحيح مسلم لم يذكروا العنعنة، عنعنة أبي الزبير، فقلت: لعل ومثلت بالدارقطني، قلت: لعله لا يعرف أن أبا الزبير مدلس، ثم قلت: إن سلمنا أنه يعرف أنه مدلس، فلعله اعتذر المسلم بالاعتذارات المعروفة عند صاحب الصحيح.

على ذلك إذا سلمنا بأن هذا القول يدل على التدليس على دعوى التدليس من الدارقطني، فالوجه الأول الذي ذكرته هناك لا يعتمد عليه بعد ذلك.

هذا الدليل الكلام حول كلام القطان، وحول إقرار الدارقطني.

هنا مسألة وهي: ما ذكره الحافظ الذهبي في الموقظة كما في صفحة ٢٥ بتحقيق أبي غدة، أو في صفحة نعم ٢٥ صفحة أبي غدة، وهو يتكلم على مراتب الصحيح، قال: **"ثم بعده الليث وزُهير عن أبي الزبير عن جابر"**.

فهذا معناه أن الزهير، زهير بن معاوية بن حذيفة يرى الذهبي أن روايته عن أبي الزبير تعامل معاملة الليث، أي أنها تمشى وإن كانت بالعنعنة، وهذا جعلني أنظر في هذه القصة وأنظر في سندها وصحتها، فإن صحت فيكون زهير أيضًا ممن شك في سماع أبي

الزبير، ليس الليث وحده، إنما زهير أيضًا شك؛ ولذلك راح يسأله سمعت أم لا؟ أنت سمعت هذا من جابر أم لا؟

فإن صحت هذه القصة فيكون زُهير متابعًا لليث في الشك، في أمر أبي الزبير، وما ذاك إلا لمعرفة حاله آنذاك، لكن البحث حول ثبوت هذه القصة.

نقرأ أولًا: الكلام على هذه القصة، ذكرها النسائي وغيره، النسائي ذكرها في [عمل اليوم والليلة]، قال النسائي هنا: **"أخبرنا أبي داود قال: حدثنا الحسن"** -والظاهر هو ابن أعين؛ لأنه هو الذي قبله في الإسناد، والراوي عنه قبل ذلك أيضًا أبو داود-، **"قال: حدثنا زهير وابن معاوية، قال: سألت أبا الزبير أسمعت جابرًا يذكر أن نبي الله -صلى الله عليه وسلم- كان لا ينام حتى يقرأ { الم (١) تَنْزِيلُ } يعني السجدة وتبارك، قال: ليس جابر حدثني، ولكن حدثني صفوان أو أبو صفوان"**.

هذه القصة إن صح لنا هذا، إن صح هذا الشيء فهناك من يستدل بها على أن زُهيرًا شك في سماع أبي الزبير، كما شك الليث تمامًا.

ولكن هل يُعامل زهير معاملة الليث؟ هذه القصة لا تفي بذلك ولا تدل على ذلك، الليث قال له: **"علمني"**، وأعلم له وراح يُحدث بالذي أعلم له، فما في إشكال لأمر الليث.

أما هنا سأله عن حديث فقال: **"لا ما سمعت من جابر"** لا يلزم هذا أنه لا يقبل منه إلا ما كان مصرحًا بالسماع، لا يلزم من هذا، وإن كان هذا محتملًا لكن ليس بلازم، أمر الليث واضح، قال: **"حدث فعلم لي على هذا الذي عندي"**.

ما نستطيع أن نقول إن كل رواية عن أبي الزبير من طريق زهير تعامل معاملة الليث، بمجرد هذه القصة، هذا كلام ذهب إليه الذهبي، وأيضًا الظاهر أنه كلام للحافظ بن حجر لكن هل هذا كافٍ كونه شك في سماع حديث فسأله، هل يلزم من هذا أنه لا يقبل منه ولا يتحمل عنه بعد ذلك إلا ما كان سماعًا له من جابر؟ هذا أمر محتمل ليس بمدفوع، لكن ليس بظاهر ولا بصريح.

على كلٍ هذه القصة هي لها سبب، وذكر هذا كله النسائي في [عمل اليوم والليلة] برقم ٧٠٦ و٧٠٧ و٧٠٨ إلى ٧٠٩، وهو يتكلم عن هذا.

يقول الإمام النسائي: **"ذكر ما يُستحب للإنسان أن يقرأ كل ليلة قبل أن ينام"** قال: **"أخبرنا محمد بن رافع قال حدثنا شبابة قال حدثنا المغيرة وابن مسلم الخراساني"** -هو القسملي وترجمه الحاف بقوله صدوق- **"عن أبي الزبير عن جابر، قال: كان النبي -صلى الله عليه وسلم- لا ينام كل ليلة حتى {تَنْزِيلُ} [السجدة]، وتبارك أو { تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ }"**، هذا الوجه الأول.

ثم قال النسائي: **"تابعه ليث بن أبي سُليم"** أي: تابع مغيرة، وساق سنده، **"أخبرني محمد بن آدم عن عبدة عن حسن بن صالح عن ليث.**

(بداية الدقيقة الأربعون)

عن أبي الزبير عن جابر، قال: كان النبي -عليه الصلاة والسلام-" فذكر الحديث.

"قال: أخبرنا أبو داود قال حدثنا الحسن وابن أعين، قال حدثنا زهير، قال حدثنا ليث عن أبي الزبير عن جابر قال: كان رسول الله -عليه الصلاة والسلام- لا ينام حتى يقرأ { الم (١) تَنْزِيلُ } وتبارك".

ثم قال: **"أخبرنا أبو داود قال: حدثنا الحسن، قال: حدثنا: زهير، قال: سألت أبا الزبير: أسمعت جابرًا يذكر أن نبي الله -صلى الله عليه وسلم- كان لا ينام حتى يقرأ { الم (١) تَنْزِيلُ } وتبارك؟ قال: ليس جابر حدثني ولكن حدثني صفوان أو أبو صفوان"**.

هذه الآثار حصل فيها خلاف، فذهب الحافظ بن حجر إلى أن زهيرًا، إلى أن ليثًا والمغيرة قد سلكا الجادة ووهما على أبي الزبير فروياه عن جابر، والصحيح: أن جابرًا ليس له ذكر في الإسناد أصلًا، وأنما الصواب: أبا الزبير يروي عن صفوان، أو عن أبي صفوان عن رسول الله -عليه الصلاة والسلام-.

هكذا ذهب الحافظ، وصرح بذلك في [نتائج الأفكار] الجزء الثالث صفحة ٢٦٦ و٢٦٧، فبعد أن ذكر الحديث، حديث ليث بن أبي سليم، قال: **"هذا حديث غريب من حديث أبي الزبير عن جابر"**، وفيه علتان: عنعنة أبي الزبير، وضعف ليث.

ثم ذكر الأسانيد التي جاء بها هذا الحديث إلى ليث، وقال: **"قال الترمذي غريب رواه غير واحد عن ليث، وتبعه مغيرة بن مسلم عن أبي الزبير"**، وساق قصة زهير بن معاوية في سؤاله لأبي الزبير، قال: الحافظ: **"قلت زهير هذا هو أبو خيثمة الجعفي الكوفي، ومن كبار الحُفاظ الأثبات، وكأن ليثًا ومغيرة سلكا الجادة"**؛ لأن أبا الزبير مُكثر عن جابر، وقال: **"وعلى هذا فهو مرسل أو معضل"** هذا على قول من ذهب إلى أن صفوان ليس بصحابي، وقد اختلف في صحبته، هناك من يرى أنه صحابي وأدخله في كتابه الذي هو في تراجم الصحابة رضي الله عنهم، والصحيح أنه ليس كذلك.

يقول: **"وعلى هذا فهو مرسل أو معضل والذي يظهر"** ... حسنًا إلى آخر كلامه.

هذا كلام الحافظ بن حجر، وأما كلام الترمذي ففي [جامعه]، الجزء الخامس، صفحة ١٦٥ **"قال أبو عيسى: هذا حديث رواه غير واحد عن ليث من أبي سليم مثل هذا، ورواه مغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر عن النبي -عليه الصلاة والسلام- نحو هذا، وروى زهير قال: قلت لأبي الزبير وذكر القصة"**.

هذا كلام الإمام الترمذي.

في [العِلل] لابن أبي حاتم الجزء الثالث، صفحة (٤٣:٥٤) برقم ١٦٦٨، **"وسألت أبي عن حديث رواه أبو بكر بن عياش عن ليث عن أبي الزبير عن جابر أن النبي -عليه الصلاة والسلام- كان لا ينام حتى يقرأ {تَنْزِيلُ} [السجدة] و{ تَبَارَكَ} [الملك]، قال أبي رواه وهيب"** والظاهر أنه تصحيف وأن الصواب هو زهير، وكذا قال أيضًا المحقق في الحاشية، **"قال: قلت: لأبي الزبير أحدثك وذكر القصة"**.

أخونا الشيخ سليم الهلالي في كتابه [عُجالة الراغب المتمني]، في تخريج كتاب [عمل اليوم والليلة] لابن السني، هذا في الجزء الثاني في طبعة دار ابن حزم صفحة ٧٦٨ إلى

٧٧٠، نقل كلام الحافظ الذي في [نتائج الأفكار]، ونقل كلام الترمذي أيضًا تبعًا لما قاله الحافظ، وبعد ذلك أيد ما قاله الحافظ عندما قال: **"وعلى هذا فهو مرسل أو معضل، قال: وقلت هذا كلام في غاية التحقيق وقد خفي هذا على شيخنا العلّامة الألباني -رحمه الله- في الصحيح الثاني ١٣٠ فجعل رواية زهير بن معاوية هذه عن صفوان أو ابن صفوان عن جابر، وهذا خطأ منه -رحمه الله-"**.

في هذا رد على من يتهم إخواننا الطلاب الشيخ الألباني -رحمه الله- في الأردن بأنه مقلدون لشيخهم، وأنهم يسيرون حيث سار، دون أن يعملوا قواعد العلم، هذا الموضع أولًا هذا كلام غير صحيح، ولا يجوز نسبة هذا القول إلى هؤلاء الإخوان فإنهم طلاب علم، جزاهم الله خيرًا، ويرجحون القواعد العلمية، ولا شك أن الإنسان يرجح القواعد ويستفيد وهذه القواعد ويستفيد طريقة الترجيح من شيخه، فيصل إلى ما وصل شيخه إلى ما وصل إليه شيخه كثيرًا، ولا يكون هذا عن تقليد، إنما هذا عن تحكيم للقواعد التي تعلمها.

نعم الطالب يتأثر بشيخه، ولا يكون هذا عن تقليد، إنما هذا عن تحكيم للقواعد التي تعلمها نعم الطالب يتأثر بشيخه، ولو قلنا إن كل طالب يتأثر بشيخه ويأخذ بالقواعد التي معه ويعمل بها ويحمك على مقتضاها أنه مقلد ما سلم أحد من التقليد في الدنيا، إنما هذه طريقة أهل العلم إلا أن يظهر للإنسان دليل على خلاف ما ذهب إليه شيخه، فإنه لا يأخذ بقول الشيخ، وهذا هو الذي حصل هنا فجزاهم الله جميعًا خيرًا.

قال هنا: **"فجعل رواية زهير بن معاوية هذه عن صفوان أو ابن صفوان عن جابر، وهذا خطأ منه"**.

أنا أتكلم بهذه الكلمة من باب بيان أو الرد على من يتهم هؤلاء الإخوان جزاهم الله خيرًا بهذه التهمة، أما هل أقر أخانا الشيخ سليمًا فيما ذهب إليه، هذه مسألة قد يظهر من خلال البحث أني أقره أو لا أقره في مجلسي هذا إن شاء الله -عز وجل-.

قال: **"وهذا خطأ منه -رحمه الله-، فإن صفوان لم يروه عن جابر، وإنما منتهاه عن صفوان نفسه"** كما تقدم صريحًا في كلام الحافظ بن حجر آنف الذكر، وقد سبقه الترمذي فقال: وروى زهير قال: قلت لأبي الزبير سمعت من جابر فذكر الحديث أو القصة، قال: أبو الزبير إنما أخبرني صفوان أو ابن صفوان وكأن زهيرًا هذا كلام الترمذي، وكأن زهيرًا أنكر أن يكون هذا الحديث عن أبي الزبير عن جابر.

فهو نص صريح أن زهير بن معاوية كان ينكر أن يكون هذا الحديث من مسند جابر، وإنما هو عن صفوان نفسه وهذا صريح جدًا في وضع أبي القاسم البغوي هذا الحديث في معجم الصحابة له، في ترجمة صفوان وبالله التوفيق.

أقول بعد هذا الذي سمعتم وقبل أن يفوتني هنا كلمة للحافظ يقول في القصة: **"إن زهيرًا قال لما سأل أبا الزبير فقال: ليس جابر حدثنيه ولكن حدثني صفوان أو أبو صفوان عن النبي -صلى الله عليه وسلم-"**، هكذا قال الحافظ، زاد زيادة عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، إنما رواه صفوان أو أبو صفوان عن النبي -عليه الصلاة والسلام-، ولو صحت هذه الزيادة لكان هذا حاسمًا وفاصلًا للنزاع، وأن جابرًا ليس له ذكر، أما هذه الزيادة الظاهر أنه ذكرها الحافظ من حفظه فتصرف وأتى بالمعنى وليست هذه الزيادة موجودة في الكتب والمصادر التي خرجت هذه القصة، حسب المصادر التي أشار إليها الحافظ أو غيره.

بعد هذا نردي أن ننظر ما هو الراجح في هذا، وقبل هذا لا بد أن تتصوروا ما هو الإشكال، هل جابر له ذكر.

(بداية الدقيقة الخمسون)

في هذا الحديث أم ليس له ذكر، هل قول أبو الزبير: **"ليس جابر حدثنيه إنما حدثنيه صفوان أو أبو صفوان"** أي عن جابر عن رسول الله، يعني أبو الزبير حدثني صفوان أو أبو

صفوان عن جابر عن النبي -عليه الصلاة والسلام-، أو أن معناه أو أن المراد أبو الزبير حدثني صفوان عن النبي -عليه الصلاة والسلام-؟

هذا هو موضع النزاع، وسننظر في أدلة كلٍ.

ما هو دليل الحافظ بن حجر على قوله هذا؟ ما هو دليل الحافظ بن حجر على قوله إن جابرًا ليس له ذكر أصلًا، وإن المغيرة وليثًا أخطئا وسلكا الجادة؟ ما هو دليله على هذا القول؟

هذه القصة: "سألت أبو الزبير أسمت جابرًا يذكر أن نبي الله -صلى الله عليه وسلم- كان لا ينام حتى يقرأ ... إلى آخر، قال: ليس جابر حدثني ولكن حدثني صفوان أو أبو صفوان".

فممكن أن أبا الزبير يريد أن يذكر الواسطة التي كانت بينه وبين جابر، وكان قد أسقطها، ومن الممكن أن أبا الزبير ما يريد أن يقول إن جابرًا ليس له ذكر، وإنما هو حديث صفوان، اتصل أو لم يتصل هذه مسألة أخرى.

فالحافظ بن حجر ما أدري ما هو الدليل المرجح له، حتى جعل هذه القصة أي: أن صفوان سمع ذلك من النبي -عليه الصلاة والسلام-، ما يظهر لي هذا الدليل، ومع أنه ليس بظاهر إلا أن عبارة الحافظ بن حجر أدق بكثير مما ذكره أخونا سليم الهلالي جزاه الله خيرًا.

فأخونا سليم يرى أن هذا الأمر صريح الدلالة على أن جابرًا ليس له ذكر، مع أن الحافظ بن حجر احتمل هذا، فقال هنا -رحمه الله-: **"وكأن ليثًا ومغيرة سلكا الجادة"**.

ما في جزم صريح من كلام الحافظ بهذا، عبارة الحافظ فيها دقة، وفيها أيضًا إدراك؛ لأن ظاهر القصة ليس صريحًا في هذا الأمر.

قال: وكأن ليثًا ومغيرة سلكا الجادة، لكن هل أقر الحافظ على أن ليثًا ومغيرة سلكا الجادة؟ الذي يظهر من صنيع النسائي خلاف هذا، الذي يظهر من صنيع النسائي الذي يعرف تدليس أبي الزبير خلاف هذا.

فكلمة النسائي في [عمل اليوم والليلة] أولًا بوب في باب (ذكر ما يستحب الإنسان أن يقرأ كل ليلة قبل أن ينام)، والأصل أنه أورد ذلك للاحتجاج، أنه أورد ولماذا كانت كتب السنن مفضلة على كتب المسانيد في الجملة، فإن أصحاب السنن يوردون ما يدل على الترجمة، وفيه نوع قوة، ثم ذكر رواية مغيرة ثم قال: **"تابعه ليث بن أبي سليم"** وقوله تابعه كما يقول تفرد به فلان، لم يرويه عن فلان إلا فلان، إشارة إلى (٤٤:٥٣) في صحة هذه الرواية، فقوله تابعه فلان ابن فلان إشارة إلى قوته.

فأين هنا يكون سلوك الجادة؟ دعوى سلوك الجادة مخالفة لما يُفهم من صنيع النسائي، فإن صنيع النسائي يشير إلى التقوية، ذكر الرواية المغيرة تحت بابٍ بوب به، ثم قال: **"ليس المغيرة وحده الذي روى هذه الرواية عن أبي الزبير"**، بل تابعه ليث وأتى برواية ليث من طريقين، وفي إحدى هاتين الطريقتين أو في إحدى نعم هاتين الطريقين أتى برواية زهير عن ليث، ثم أتى برواية زهير عندما شك فيما حدثه فيه ليث عن أبي الزبير، أن جابرًا يرويه عن رسول الله -عليه الصلاة والسلام- فشك.

من المحتمل أن يُقال: زهير شك في سماع أبي الزبير عن جابر، فسأله.

ومن المحتمل أن يُقال: زهير شك في ذكر جابر أصلًا، هل هو وارد أم لا.

هذا محتمل وهذا محتمل، ما الذي يجعل الاحتمال الثاني صريحًا؟ ما الذي يجعله ظاهرًا فضلًا عن أن يكون صريحًا؟ ما يظهر هذا، ليس هذا بظاهر، دعوى الصراحة بأن هذا يدل دلالة صريحة هذه موضع نظر؛ لأن من الممكن أن زهيرًا شك في سماع أبي الزبير لجابر، فسأله فأثبت واسطة بنيه وبين جابر.

ومن الممكن أن زهيرًا يرى أن جابر ليس له ذكر أصلًا في هذا، ليس له ذكر، ولذلك راح كيف يذكر هذا جابر، (٤٤:٥٥) جابر يروي هذا؟ فقال: حدثنيه فلان، ما قال حدثنيه

فلان عن رسول الله، كان هذا فاصلًا، ولكن حدثنيه فلان، محتملة فلان عن جابر ومحتملة فلان عن النبي -عليه الصلاة والسلام-.

الأمر فيه احتمال الحقيقة، والقول بأن هذا أمر صريح في النفس منه شيء كما سمعتم.

بقي صنيع أبي القاسم البغوي في كتابه معجم الصحابة، فإنه أدخل هذا الحديث في ترجمة صفوان، ولا شك أن هذا يدل على أنه يرى أن هذا الحديث، حديث صفوان عن رسول الله -عليه الصلاة والسلام- نقول: نعم، هذا الصنيع يدل على هذا، هذا الصنيع يدل على أن أبا القاسم يرى أن هذا حديث صفوان الذي يراه صحابيًا، الذي يراه هو صحابيًا.

لكن عندنا أيضًا في المقابل من يرى خلاف ما يذهب إليه أبو القاسم البغوي، وهو ما سبق من كلام النسائي، ذكر حديثًا تحت باب ليستدل به، ثم قد يطعن أحد في هذا قال: تابعه فلان، وسقط (٠٢:٥٧) ولأنه يعرف تدليس أبي الزبير ذكر أيضًا هذه القصة، قصة سؤال زهير له.

بقي كلام الترمذي، كلام الترمذي محتمل، ليس بصريح كما ذكره أيضًا أخونا الشيخ سليم، قال هنا وروى، هذا الترمذي: **"وروى الزهير قال: قلت لأبي الزبير فذكر الحديث، قال أبو الزبير: إنما أخبرنيه صفوان أو ابن صفوان"** وهنا الكلام الذي شاء فيه ثقل حبره أخونا الشيخ سليم، قال: **"وكأن زهيرًا أنكر أن يكون هذا الحديث عن أبي الزبير عن جابر"**.

لو قال: وكأن زهيرًا أنكر أن يكون هذا الحديث عن جابر، لكان كلامه كافيًا، لكان صريحًا في أن جابرًا لا يذكر في هذا الحديث، لكنه لما قال: إن زهيرًا لعله أو كأنه أنكر أن يكون هذا الحديث عن أبي الزبير عن جابر، ردنا للاحتمال السابق، هل هو عن أبي الزبير عن جابر مباشرة، أو عن أبي الزبير عن جابر بواسطة؟

ردينا الاحتمال السابق الحقيقة، وملاحظ جدًا الفارق بين عبارة الأئمة الأوائل وبين كلمة أخينا الشيخ سليم، فها هو الترمذي يقول: وكأن زهيرًا أنكر أن يكون كذا كذا، وسبق من كلام الحافظ وكأن المغيرة وليثًا سلكا الجادة، وهذا فيه شيء من التردد، مع أن عبارة الشيخ سليم فيها جزم بأن هذا صريح بعلى كذا وكذا، الحقيقة في الدلالة ما يدل ليس هذا بظاهر قوي فضلًا عن أن يكون صريحًا.

لكن الأمر محتمل الحقيقة، وإذا كان الأمر محتملًا فلا نستطيع أن نقول إن هذا دليل.

(بداية الدقيقة الستون)

على أن زهيرًا شك في سماع أبي الزبير عن جابر كما شك ليث.

لاحتمال أنه شك في سماعه من جابر ولاحتمال أنه شك في ذكر جابر أصلًا، وأن من حدث به عن أبي الزبير بذكر جابر فقد وهم.

وبيننا عندنا الآن ليث ومغيرة نواهمها أو نوهم أبا الزبير، لما لم نجد أحدًا سبقنا إلى توهيم أبي الزبير، فنوهم من وهمه الأئمة، هذا إذا قلنا بقول الحافظ بن حجر في هذا الباب.

إذا قلنا بالذي يظهر بالذي هو له قرينة تقويه من كلام النسائي، فالذي يظهر أنه لا توهيم ولا شيء، إنما حصل تدليس من أبي الزبير.

فعلى كل حال الذي ننتهي به إن شاء الله -عز وجل-، أن هذا يقوي ما سبق في أمر البحث وهذا فضل الله علينا جميعًا، فهذا الذي هذا مبلغنا من العلم وهذا الذي تيسر الحصول عليه في هذه العُجالة، فإن إخواننا بحثوا هذه المسألة على عُجالة، وأظن أنهم أيضًا لو أطالوا النفس ربما وجدوا ما يؤيد ما ذهب إليه العلماء المتأخرون وأصبح أمرًا مشهورًا عندهم تدليس أبي الزبير.

فهذا يزيدنا طمأنينة إلى مذهب العلماء، وأننا لا نتعجل ولا نفرح بالمذاهب الغريبة، لا نتعجل ولا نفرح بالمذاهب الغريبة ولزوم الجادة أمان، مع الحذر، واليقظة، والتأني وإعطاء البحث حقه من النظر والفهم والإنصاف والتجرد.

لكن لا تكن ممن يفرح بالمقالات الغريبة، ولا تكن ممن يضحي بالعلماء، ويجود بهم بسهولة، ويتشبث بأقوال محدثة وغريبة، لا تكن من هذا الصنف، فإن بعض طلبة العلم تنفق عندهم الغرائب، ويروق عليهم أو يعني تروق عليهم الأفكار الغريبة، وتجد عندهم رواجًا وقبولًا لماذا ما تدري، لماذا؟ ويقول لك نعم هذا طريقة (١:١:٣٩) كذا، وهذا من طريقة كذا، والمتقدمون والمتقدمون.

يا إخواننا المتقدمون هم أئمتنا وهم تاج رؤوسنا وهم الذين لولا الله ثم هم لماتت هذه العلوم، وأن الله -عز وجل- جعلهم زخرًا لهذه الأمة وحجة على الفِرق كلها، ما عندنا النزاع في هذا، لكن يجب أن تعلم أن القرون لن تنقطع من الخير، يعني هذه المسألة ما عرفها الناس عدة قرون وأطبقت الأمة على الباطل وعلى المنكر وعلى الظلم أبي الزبير، إلى أن جئنا نحن اليوم نخلص أبا الزبير من هذا السجن الذي عاش فيه قرونًا طويلة؟

الأمة هذه كانت على باطل، وأنت تفرح بمقالة أو برأي يجعل الأمة في جانب وأنت ومجموعة معك في جانب، ويجعل القرون السابقة في جانب وما كنا نعرف أحدًا يقول بهذا القول في خلال القرون السابقة.

فلا تفرح يا طالب العلم، كُن متأنينًا ولا تكن أيضًا جحودًا منكرًا للخير الذي عند المعاصرين، مما عندهم من بحث وتحقيق وإفادة ودلالة على مواضع لم تقف عليها، أو على فهم دقيق لنص إمام من الأئمة أو على زيادة في هذا النص توضح مراد الإمام الذي اختلف في مراده من هذا القول.

لا تكن جحودًا منكرًا، نحن نريد أن نتعلم منهجية البحث، هل نحن مقلدة لما يقوله الأئمة المتأخرون؟ ما قالوه خلاص ما نبحث عن الدليل؟ لا، لكن نحن عندنا ثقة وطمأنينة أن مخالفة المعاصر لهم الذي لا يُعلم له سلف أن الغالب أن يكون هو المخطئ،

وأن الحق معه، وهذه المسائل التي أعيرت شيئًا من النظر والبحث أثبتت على عُجالة خطأ هذه الدعاوى العريضة، فكيف إذا أخذت المزيد من النظر إلى غير ذلك؟

فأقول: طلبة العلم لا يفرحوا بالغرائب، فإني أرى كثيرً من طلبة العلم يفرحون بالمذاهب الغريبة في الفقه، يفرحون بالمذاهب الغريبة في مسائل الدعوة والخلاف مع الفرق، يفرحون في المسائل الغريبة في مسائل الحديث، وكأننا سنجعل (١٤:٤:١) الأمة في جانب، ونحن سنعيد التاريخ من جديد.

نحن نقتدي ولا نبتدي، ونتبع ولا نبتدع، ونحن مسبوقون، ما كان عليه الأئمة لا نخرج عنه، إنما نحن نرجح بين كلام الأئمة في الجرح وفي التعديل، وعلى قواعد الأئمة التي وضعوها لنا في الترجيح، هذه هي الطريقة المتبعة، والبحث العلمي المنصف الهادف.

البحث العلمي لا بد أن تتعلم يا طالب العلم منهجية البحث، كيف تبحث، يكون عندك أمور ومعالم بارزة وأنت في طريق البحث، ما يكون من السهل عندك أن تضحي بجميع العلماء المتأخرين، بدعوى أنهم ما يفهمون مذهب المتقدمين وأنا الذي فهمته، هذه جناية، وأنا أعد هذه في الحقيقة لوثة فكرية، أعدها لوثة، جاء على عقول بعض طلبة العلم ولوثة أفهامهم وأفكارهم، وأوقعت في قلوبهم، الاحتقار لهؤلاء الأئمة والتقال لجهودهم، وأعمالهم التي نفع الله بها هذه الدعوة وهم جسر لعلوم المتقدمين.

لولا الله ثم المتأخرون ما عرفنا كلام المتقدمين، هذا كلام مسلم وقد تكلمت عليه بتوسع بما لا يحتاج إلى إعادته.

فيا طالب العلم، يا طالب العلم افهم كيف تتعلم، اعرف كيف تتعلم، اعرف ما الطريق الذي تسلكه، لا تكن جريئًا على العلماء، أحيانً مثلا تسمع من بعض الإخوان يقول لك من الذي زهد الناس في العلماء المتأخرين؟ من الذي تكلم فيهم، من الذي قال، من الذي قال؟

فأقول: بعض إخواننا هؤلاء بلسان المقال حصل منهم شيء من هذا، سمعت بعضهم يقول: لا حاجة إلى كتب المصطلح، نقرأ في كلام الأئمة من جديد، طيب هذا غير صحيح، هل هذا يُزهد الناس في علوم المتأخرين أم لا؟ لما حصل ردة فعل قوية.

(١:٦:٤٢ مكرر)

لا زالت هذه الرواسب موجودة، فلان مختلط، لا ما هو بمختلط، لماذا؟ قالوا هذا من، (١:٧:٢٨) المتقدمون قال مختلط، التدليس نفرق بين التصريح بالسماع، والعنعنة، لا إلا إذا روى منكرًا، إلا إذا روى منكرًا؟ حسنًا الثقة الحافظ إذا روى منكرًا وما هو بمدلس أيضًا نحن نقف في حديثه، لماذا يعني فما الفائدة إذًا في عنعنة المدلس؟ إلا إذا روى منكرًا.

والثقة الحافظ لو روى منكرًا، مالك بن أنس لو روى منكرًا رددنا حديثه، رُدّ حديث مالك بن أنس وقال يحيى بن معين: **"لم يُتابع عليه"** في حديث الصدقة، قال في مالك ابن أنس، وهل مالك يحتاج إلى متابع؟ إذا وجدت نكارة من إمام من الأئمة رُد حديثه، الذي وقعت فيه النكارة.

فما هي المَزية التي حصلت لعنعنة المدلس؟ وهكذا نفتح بابًا بابًا.

بعض الإخوة في الحقيقة يقول لك: لا نحن ما نزايد في الأئمة العلماء لهم قدر وكذا وكذا، لكن تفتح الباب وتفتح الذريعة للذين لا يحسنون في الأخير يصل بهم الأمر إلى هذا، وهذه المسائل ما جاءت من فراغ، وجدنا من يتكلم عن الأئمة، ما الحافظ بن حجر ما عنده استقراء، قال لك الحافظ بن حجر ما عنده استقراء، وابن دقيق العيد؟ قال: هذا أصولي فقيه، وهكذا حتى في مسألة الحسن، حديث الحسن لغيره لما نُقل لبعضهم كلام الشافعي، قال: الشافعي فقيه أصولي، وهكذا يجينا المتقدمين، وأتينا بكلام قالوا هذا ليس من أئمة المحدثين، وإن جينا للمتأخرين فإنه متأخر، وهكذا.

ما الذي يجعلنا نؤول كلام هؤلاء الأئمة ما الذي يجعلنا نصرف كلام هذا وهذا؟ هل عندنا دليل من كلامهم نصرف به كلامهم الآخر؟ لا، هي فكرة جاءت في أذهاننا ثم نصرف بها كل الأدلة، هذا غير صحيح.

فالذين يقولون من إخواننا هؤلاء نحن ما نجرأ الشباب على العلماء نقول: بلسان الحال من بعضكم وبلسان الحال والمقال من البعض الآخر، هذا موجود.

وهذه الطريقة لن يسلم منها لن يسلم منها حتى البخاري ومسلم، قد جلست مع بعضهم مع بعض هؤلاء الإخوة وتكلمت معهم في مسألة.

(بداية الساعة وعشر دقائق)

في هذه المسائل وإذا به يُضعف حديثً في البخاري لم يسبق إليه.

فقلت له: أنت تقول على منهج المتقدمين، وهذا قد صححه البخاري، قال: نعمل فيه بالقواعد، نعمل فيه بالقواعد، ننظر لقواعد المتقدمين، ونطبقها على ما في البخاري.

حسنًا هذه بلوى ثانية، إذًا قواعد الأئمة في التعريف والتجهيل والتجريح، والتعديل، هذه كلها تحتاج إلى إعادة نظر، وكذلك ما اتفق الناس عليه وما كان موضع ثقة الأمة نزيد نعيد النظر فيه، زعزعة.

إذًا هذه الفكرة وهذه المقالة تؤدي إلى زعزعة الثقة في كلام الأئمة، لا تقل هذه تنصر مذهب المتقدمين، أنا أقول هي تنسف مذهب المتقدمين، قد يقول قائل: لا هذه مجازفة؟ أقول: لا ليست مجازفة.

والدليل على ذلك مالك هذا الرجل (١:١١:١٠) أحمد، ما رأينا كلام الأئمة في الجرح والتعديل إلا أحمد وثقه، ما هو الحال؟

نحن نقول ثقة عندنا، أما الذي يقول في مدرسة الأئمة بقول المتقدمين والمتأخرين، هل (١:١١:٢٤) عند كلام أحمد؟ إن كان (١:١١:٢٧) عند كلام أحمد فجيد، لكن الذي سمعناه من بعضهم قال: الأئمة المتقدمون كيف كانوا ينظرون في الراوي حتى وثقه أحمد

مثلًا؟ نظر في حديثه فرآه وافق فأكثر من الموافقة فوثقه، أو رآه أكثر من المخالفة فضعفه، فنحن نفعل كذلك.

هل كذلك في قسم المجهول فقط؟ لا حتى في قسم المُتكلم فيه، فنأخذ المتقدمين كما أن يحيى ما كان يلزمه أن يأخذ بقول أحمد، أنا في هذا الزمان ما يلزمني أن آخذ بقول أحمد ويحيى، سأنظر أيضًا، وإذا أردت أن تفعل تقريبًا، فاجمع ثلاثًا من الأئمة، قال أحمد ثقة، قال ابن معين ثقة، قال أبو الحسن متروك، واجمع بين هذه الكلمات الثلاثة.

هل هذا يصلح؟ هل أنا كلامي في ميزان كلام أحمد يُعارض به كلام أحمد وكلام يحيى؟ الذي يقول بهذا يعمل بطريق المتقدمين وهي السبر، والاستقراء ما يقتصر بما كان عليه بعض المتقدمين، لأنه ما حصل إجماع، ويقول لك: المتقدمون ما كان واحد منهم يقلد الآخر، كل واحد منهم يعمل بنفسه، أنا أسلك طريقتهم، أعمل بنفسي، وأحكم قد أوافق وقد أخالف.

في الحقيقة هذا فتح باب خطير جدًا على علم الحديث، يجدر على طلبة العلم أن يدركوا ذلك، قد يقول بعضهم: لا أنا ما أقول هذا، أقول: أنت ما تقول هذا غيرك يقول، كلامنا هذا لا يتوجه إليك، لا يتوجه إليك إن كنت لا تقول هذا، ويتوجه إلى من يقول بهذا.

وهذه أشياء أكثرها حصلت في المجالس، كثير منها (١:١٣:٢٦) في الكتب ولا في أشرطة، إنما هو في مجالس، بسبب ماذا؟ بسبب فيه عدم ثقة بهذا القول؛ لأن لو واحد قال الآن سنعيد النظر في الرواة من جديد، وننظر في كلام الأئمة المتقدمين هذه ستقوم الدنيا كلها عليه، وإن قال رجل: نحن نأخذ بكلام المتقدمين والمتأخرين، نقول له: في ماذا؟ ما معنى تأخذ كلام المتقدمين والمتأخرين؟ أو كلام المتقدمين في ماذا؟ حدد المراد في الجرح والتعديل، تسلك طريقتهم طريقة السبر والاستقراء؟ فهذا ينسف ما كان عليه المتقدمون.

تم التفريغ في مركز إثراء للبحث العلمي وتحقيق التراث، المشرف العام/ فارس المصري
٠٠٢٠١٠٢٧٧٧٠٩٩٩

فانصر قواعدهم وتشيد بها وتُبينها جزاك الله خيرًا، وقد سبقك إلى هذا ابن تيمية، وابن القيم، والذهبي، والخطيب، وسبقك لهذا ابن حجر، والسخاوي وفلان وفلان، سبقوك إلى هذا.

لست أنت أول من يفعل هذا، أنت مسبوق، وأمامك قرون وأجيال سارت على هذا الطريق.

فالأمر يا إخوان يحتاج أن ندرك كيف نتعلم، لأن آسف لبعض طلبة العلم الذين يفرحون بالقول الغريب، ويشدون به يمنة ويسرة، مع أن هذا القول سيقف أما، سيصل في طريق أمامه جبال شاهقة، وإذا لم يكن هذا كافيًا من حيث النظر فيكفيك من حيث الواقع العملي عدة مسائل على سبيل المسائل الجزئية لا التقعيد العام، خالف فيها المتأخرين، وكان القول قول المتأخرين لا المعاصرين.

أليس هذا كافيًا لنا؟ ودليلًا لنا على أن نلزم غرز العلماء، وكيفينا أن هناك من ادعى الاستقراء، في أنه لم يجد هذا القول أبدًا في الكتب ورأيناه في الكتب المشهورة المتداولة بل في الكتب كتب الأئمة الستة، وفي كتبهم المشهورة المتداولة، أليس هذا كافيًا؟ أقول: بلى، والله إنه كافٍ.

ونسأل الله -سبحانه وتعالى- أن يوفقنا لما يحب ويرضى، وأن يهدينا وإياكم سواء الصراط، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

«تم بحمد الله»